http://www.shamela.ws
تم إعداد هذا الملف آليا بواسطة المكتبة الشاملة

الكتاب: تنبيه المُسلم إلى تعدّي الألباني على صحيح مُسْلِم.
المؤلف: محمود سعيد ممدوح الشافعي.
الوفاة: معاصر.
عدد الأجزاء: ١.
الناشر: مكتبة الإمام الشافعي، الرياض – السعودية.
الطبعة: الثانية.
سنة الطبع: ١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م.
تنسيق وتدقيق وفهرسة إلكترونية للشاملة: مرآة التواريخ.
تاريخ النشر الإلكتروني: ١٧/ربيع أول ١٤٣٢ – ٢٠/فبراير ٢٠١١.
[ملاحظة: ترقيم الكتاب موافق للمطبوع].

تنبيه المُسْلِمْ
إلى تعدِّي الألباني
على صحيح مُسْلِمْ

تأليف
محمود سعيد ممدوح

جميع الحقوق محفوظة للمؤلف

الطبعة الثانية
١٤٠٨ هـ – ١٩٨٨ م

مكتبة الإمام الشافعي
ص ب ٢١٨٧ – الرياض – السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

إن الحمد لله تعالى، نحمده ونستعينه و نستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمداً عبد الله ورسوله، الماحي بهديه ظلمات الجهل والضلالة، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله المكرمين وأصحابه أجمعين والتابعين.

أما بعد:

فقد وقفت على كلام للشيخ الألباني، ضعَّف فيه جملة من الأحاديث التي في " صحيح مسلم " فتكلم عليها بما يؤكد خطأه ويثبت خروجه عن على ما قرره العلماء من صحتها وتلقيها بالقبول المفيد للعلم.
وكلامه يدعو إلى التشكيك في صحيح الإمام مسلم وفيه من الإغراب والمخالفة والتعقيب على المتقدمين ما يوهم المغترين به أنه استدراك على الأئمة المتقدمين كالبخاري ومسلم فضلاً عن المتأخرين.

وإليك شواهد ذلك من كتبه:

١ – أورد في كتابه ((آداب الزفاف)) [ص ٦٢ من الطبعة الرابعة] حديث الإمام مسلم الذي رواه من حديث عمر بن حمزة العمري: حدثنا عبد الرحمن بن سعد قال: سمعت أبا سعيد الخذري يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها)) ضعَّف الحديث المذكور، ثم ذكر حكمه في فهرس الكتاب بطريقة الإعلان والتشهير فكتب [ص ٢٠٣] ما نصه: ((حديث ضعيف في صحيح مسلم)).

ص، ٤

وأورد نفس الحديث – للأسف – في ضعيف الجامع الصغير [٢/ ١٩٢] ثم علق عليه في الحاشية بما نصه: ((هذا الحديث من الأحاديث القليلة التي تكلم عليها العلماء مما في صحيح مسلم)). فمن هم هؤلاء العلماء الذين عناهم؟ ... عليه أن يبين من هم هؤلاء، إن استطاع ... وهيهات، فإنه لم يُسبق بحكمه المذكور. ومفهوم كلامه أن هناك أحاديث ضعيفة أخرى في صحيح مسلم!!.

٢ – ووجدته يقول على ما رواه مسلم في صحيحه [٣/ ١٥٥٥] أن رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" لا تذبحوا إلا مسنَّة ... " الحديث: ((كان الأحرى به أن يحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة)). أنظر سلسلته الضعيفة [١/ ٩١].

٣ – وبعد حديث ابن عباس الذي أخرجه مسلم [٢/ ٦٢٧]:أن النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف ثماني ركعات في أربع سجدات.

قال في إرواء الغليل [٣/ ١٢٩] مانصه: ((ضعيف وإن أخرجه مسلم، ومن ذُكر معه وغيرهم)) اهـ.

وهذا لغو وغلط، وصل به إلى غاية البعد والشطط. فانظر– رحمني الله وإياك– هل وجدت رجلاً يتكلم على الصحيح بهذه الطريقة و لا يعبأ بإخراج الحديث في صحيح مسلم ؟

٤ – وأورد في سلسلته الضعيفة [٢/ ٣٢٦] حديث مسلم الذي رواه في صحيحه [٣/ ١٦٠١] من طريق عمر بن حمزة: أخبرني أبو غطفان المري أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يشربن أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقيء)). وقال عنه: ((منكر بهذا اللّفظ)).

٥ – و أورد في سلسلته الضعيفة أيضاً [٢/ ٤٠٦] حديث مسلم الذي رواه في صحيحه [١/ ٢٧٢] من حديث أم كلثوم: عن عائشة زوج النبي فقالت: إن رجلا سأل النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل ... الحديث. ثم حكم عليه الألباني بالضعف فقال عنه (ضعيف مرفوعاً)).

٦ – وأورد في صحيحته [٢/ ١١٠] الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه

ص، ٥

[٤/ ٢١٨٩] من طريق مطر الوراق: حدثني قتادة: عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن عياض بن حمار أن النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبهم فقال (إن الله أوحى إلي أن تواضعوا ...)) الحديث. ثم ضعف الألباني سنده فقال ما نصه: ((وهذا إسناد رجاله ثقات، ولكن له علتان: عنعنة قتادة وسوء حفظ مطر الوراق)).اهـ.

٧ - وأورد في صحيحته [٤/ ٢٥٤] الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه [٤/ ٢٠٢٣]:أن رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن رجلا قال: و الله لا يغفرالله لفلان ...)) الحديث. فضعف الألباني سنده بحجة أن فيه سويد بن سعيد.

٨ - وعندما خرج حديث مسلم الذي رواه في صحيحه [٤/ ٢٠٩٥]:أن رسول الله رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها)).عقب على ذلك الحديث في إرواء الغليل [٧/ ٤٧] فقال: ((رجاله كلهم ثقات إلا أن زكريا هذا مدلس كما قال أبو داود وغيره وقد عنعنه عند الجميع ... إلخ)).

٩ - وحديث جابر الذي أخرجه مسلم [٢/ ٦٢٢]:أن النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كسفت الشمس صلى ست ركعات بأربع سجدات. حكم عليه بالشذوذ كما في إرواء الغليل [٣/ ١٢٩].

١٠ - وحكم على كل سند في صحيح مسلم رواه أبو الزبير المكي عن جابر معنعناً بالضعف بحجة أن أبا الزبير مدلس لم يصرح بالسماع فضعّف بذلك خمسة وثلاثين سنداً في صحيح مسلم. وهذه والله مصيبة وإنا لله وإنا إليه راجعون.

أمور يضحك السفهاء منها .. ويبكي من عواقبها اللبيب

١١ - ولم يكتف بالتعدي على ما رواه أبو الزبير عن جابر فقط بل يضعَّف كل ما يرويه أبو الزبير غير مصرَّح بالسماع، كما ستجد مثالين لذلك [ص ٣٨/ ٤٤ - ٤٦] مع تفنيد دعواه.

ص، ٦

ثم أساء لنفسه وحاد عن سبيل أهل العلم فقال في صحيحته [٣/ ٣٩٤]: ((والحديث في صحيح مسلم [٦/ ١١٤] من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير عن جابر بدون قوله: ((فإن الشيطان يرصد ...)) ولهذا تعمدت إخراجه من طريق ابن حبان والبيهقي ولما في رواية الثاني منهما من تصريح أبي الزبير بالتحديث فاتصل السند وزالت شبهة العنعنة الواردة في صحيح مسلم. على أن هذا شد من عضدها بأن ساق الحديث من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن جابر به نحوه)) انتهى كلام الألباني.

وسبيل أهل العلم عزو الحديث لمسلم ثم عزو الزيادة لمن أخرجها، لكنه أساء لنفسه وتجنب العزو لمسلم لوجود عنعنة أبي الزبير فشنع على الصحيح وتابع خصوم السنة بدون أن يدري.

وضعَّف جماعة من الرواة المخرَّج لهم في الصحيح ولم يفرق بين حديثهم في الصحيح أو خارجه. فعمر بن حمزة، وبشير بن المهاجر، و سويد بن سعيد، ومطر الوراق، و عياض بن عبد الله الفهري ... وغيرهم أسانيدهم في صحيح مسلم ضعيفة!!.

وإذا جاء راوٍ في سند صحيح مسلم وهذا الراوي اتهم بالتدليس ضعَّف سند الحديث مباشرة مالم يصرح ذلك الراوي بالسماع. وتجد أمثلة لذلك مع قتادة بن دعامة [صحيحته ٢/ ١١٠] و زكريا ابن أبي زائدة [إرواء الغليل ٧/ ٤٧] وحبيب بن أبي ثابت [إرواء الغليل ٣/ ١٢٩].ويرى الناظر أنه ساوي بذلك بين صحيح مسلم- الذي يحوي أصح الصحيح - وبين أي كتاب آخر يحوي الصحيح والحسن والضعيف بأنواعه كسنن ابن ماجة ومعاجم الطبراني.

ومن العجيب المدهش أنه لا يسلك مسلكاً واحداً في كتبه فيخالف نفسه كثيراً، ويتخبط تخبطاً معيباً. فبينما تراه يسلك الطريق المتقدم يقول على إحدى الروايات: ((يكفيها توثيقاً رواية مسلم لها)). اهـ[صحيحته ٤/ ٥٦].

وأعجب من هذا - وهو الناظر في أسانيد الصحيحين - يقول على حديث التربة ((ويكفي في صحة الحديث أن ابن معين رواه ولم يعله بشيء)). اهـ.

ص، ٧

وستجد في ثنايا هذا ((التنبيه)) كثيراً من هذا التناقض. هذا ولم أقصد من هذا ((التنبيه)) التشهير بشخص لألباني ولكن أردت بيان خطأ المنهج الذي يسلكه وأنه مردود. وهو بهذا المنهج قد خالف الإجماع وأتى بمنكر من القول.

أما مخالفته للإجماع: فإن الأمة اتفقت على صحة ما في مسلم من الأحاديث وأنها تفيد العلم النظري، سوى أحرف يسيرة معروفة وهي صحيحة لكنها لا تفيد العلم وسيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى.
وتعدي الألباني يرجع إلى هذه الأحاديث المتفق على صحتها المفيدة للعلم ومن هنا كان مخالفاً للإجماع.

أما كونه أتي بمنكر من القول: فإنه من المعروف– عند كل لبيب وبليد– أن أحاديث الصحيحين لما كانت صحيحة فالكلام على أسانيدها صحة وضعفاً وأخذاً ورداً عبث لا فائدة فيه وعمل لا قيمة له، وتدخل فيما لا يعني. كيف لا وقد انتهى هذا العمل منذ زمن بعيد ؟!.فترى الحفاظ رحمهم الله تعالى إذا عزو الحديث لأحد الصحيحين كان هذا كافياً للحكم على الحديث بالصحة فلا تراهم يبحثون في أسانيدها. ولكن الألباني – عافاني الله وإياك – يضرب بإجماع الأمة وصنيع حفاظها عرض الحائط فيتدخل في شيء قد انُتهي منه واتّفق على صحته منذ قرون بعيدة. وتدخله ينتج عنه أوهام وأخطاء – ولابد –فيحكم على الأحاديث بطريقة غير لائقة ويقول: رواه البخاري وهو صحيح ورواه مسلم وهو حسن لأن فيه فلاناً أو فيه فلان وهو مدلس لكن له شاهد يقويه، وإن لم يجد الشاهد كان ضعيفاً عنده كما سترى إن شاء الله تعالى.

وهكذا يصحح ويحسّن ويضعّف كيفما يشاء ضارباً بما ذكرت عرض الحائط. وإن هذا لعمل شائن غير مقبول، منكر لا يتابع عليه، بل ينبغي أن يُرد، ويرد الحق إلى مكانه ويقابل المتعدي بمقامع البراهين والحجج خاصة من العلماء فأنى لرجل في القرن الخامس عشر أن يتطاول على ما صححه أهل القرون الفاضلة، وقد جفت الصحف، ورفعت الأقلام عن أحاديث الصحيحين وإلا كانت الأمة باتفاقها على صحة الصحيح قد ضلت سواء السبيل.

ص، ٨
وقد رأيت أن السكوت على هذا التعدي غير مقبول، ويلحق العارف به الإثم لذلك كتبت هذا "التنبيه " أدفع به – بعون الله تعالى – كل تعدّيه على ((صحيح مسلم)) وقد سمَّيته:

((تنبيه المسلم إلى تعدِّي الألباني على صحيح مسلم))

ورتبته على مقدمة وقسمين.

والله أسأل أن يوفقني ويجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم مثقلاً لميزان حسناتي، وسبباً للنظر لوجهه الكريم، لدفاعي عن سنة سيد الأنبياء والمرسلين صلى الله عليه وسلم. كما أسأله تعالى أن يعف قلمي ولساني من السقطات والهفوات وأن يلهمنا الرشد ويوفقنا لاتباع الحق ويرزقنا سداد القول وصلاح العمل، إنه قريب مجيب.

وكتب
محمود سعيد ممدوح
غفر الله له

(٨/١)

ص، ٩
مقدمة: في بيان إفادة أحاديث الصحيحين للعلم وخطأ الناظر في أسانيدهما ومخالفته للإجماع

تقرر عند علماء الحديث وغيرهم أن أحاديث الصحيحين كلها صحيحة وأن الأمة تلقتها بالقبول فأفادت العلم النظري.

قال الحافظ ابن الصلاح في شرح مسلم (ص٨٥) ونقله الإمام النووي عنه مقراً له ومؤيداً [١/ ١٩]: ((جميع ما حكم مسلم بصحته في هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه. وذلك لأن الأمة تلقت ذلك بالقبول، سوى من لا

يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع)) (١).

---

(١) لعله يقصد ابن حزم رحمه الله تعالى فإنه لا يعبأ بكون الحديث في مسلم أو غيره، والألباني يقلده أحياناً، وابن حزم كان حافظاً بلا شك ولكنه لم يكن واسع الرواية، ولم يرحل للمشرق، فتراه يجهّل الأئمة الحفاظ كالترمذي وإسماعيل الصفار وأبي القاسم البغوي وأبي العباس الأصمّ وغيرهم، وهذا يدل على أن معرفته بكتب أهل المشرق قليلة ففاته بذلك جمّ عظيم من المتون والأسانيد. وبسببه كان حكمه على الحديث – رغم قوة نقده وفهمه وحفظه – غير معتمد.
قال الحافظ في اللسان (٤/ ١٩٨): "كان يهجم كالقول (١) في التعديل والتجريح وتبيين أسماء الرواة فيقع له من ذلك أوهام شنيعة".اهـ.

---

(١) كذا في اللسان، ولعل الصواب: كالغول، أو بالقول.

(٩/١)

ص، ١٠

وقال رحمه الله تعالى في علوم الحديث [ص ٤١ – ٤٢]: ((أعلاها – أي أعلى أقسام الصحيح – هو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيراً: صحيح متفق عليه، يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة لكن اتفاق الأمة لازم من ذلك، وحاصل معه لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافاً لقول من نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطىء.

وقد كنت أميل إلى هذا، وأحسبه قوياً، ثم بان لي أن المذهب الذي اخترناه أولاً هو الصحيح لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطىء، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ)).

ثم قال بعد كلام ما نصه: ((وهذه نكته نفيسة نافعة، ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخاري ومسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيهما بالقبول)).اهـ.

ونقل شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني في محاسن الاصطلاح [ص١٠١]:أن هذا مذهب جماعات من

الأصوليين والفقهاء ثم قال ما نصه: ((وأهل

= ورغم جرأته المعروفة فقد قال: "أولى الكتب بالتعظيم الصحيحان".اهـ. التذكرة (٣/ ١٥٣).

هذا وقد تصدر لبيان بعض أخطائه الحديثية الحافظ قطب الدين الحلبي ثم المصري في كتابه "القدح المعلى في الكلام على بعض أحاديث المحلى".

ولقائل أن يقول: كيف يمكن ادعاء الإجماع على تلقي أحاديث الصحيحين بالقبول وقد خالف هذا الإجماع ابن حزم؟.

والجواب عليه من وجهين: الأول: إن الإجماع حصل قبل ابن حزم المتوفى سنة **٤٥٦** رحمه الله تعالى فقد نقله جماعة تقدمت وفاتهم عنه. فأبو إسحاق الإسفراييني توفي سنة ٤١٨، وأبو نصر الوائلي توفي سنة **٤٤٤**، وهما ممن نقل الإجماع. ووجه آخر: أنهم لم يعتبروا خلافه في الإجماع، والله تعالى أعلم.

(١٠/١)

ص، ١١

الحديث قاطبة، ومذهب السلّف عامة أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول)).اهـ.

ونقل الإجماع أيضاً الحافظ ابن طاهر المقدسي، قال الحافظ في النكت على ابن الصلاح [١/ ٣٨٠]: ((وسبق ابن طاهر الى القول بذلك جماعة من المحدثين كأبي بكر الجوزقي، وأبي عبد الله الحميدي بل نقله ابن تيمية عن أهل الحديث قاطبة)).اهـ.

وممن حكى الإجماع الحافظ أبو نصر الوائلي السجزي قال: ((أجمع أهل العلم الفقهاء وغيرهم على أن رجلاً لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم قد صح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قاله لا شك فيه أنه لا يحنث وان المرأة بحالها في حبالته)). اهـ.

وقال نحوه إمام الحرمين فيما حكاه عنه ابن الصلاح: [مقدمة شرح مسلم للنووي ١/ ١٩].

وقال الحافظ السخاوي في شرح الألفية [١/ ٥٠]: ((واقطع بصحة لما قد أسندا)) أي أن الذي أورده البخاري ومسلم مجتمعين ومنفردين بإسناديهما المتصل، دون ما سيأتي استثناؤه من المنتقد والتعاليق

وشبههما، مقطوع بصحته، لتلقي الأمة المعصومة في إجماعها عن الخطأ كما وصفها صلى الله عليه وسلم بقوله: "لا تجتمع أمتي على ضلالة " (٢) لذلك بالقبول من حيث الصحة، وكذا العمل مما لم يمنع منه نسخ أو تخصيص أو نحوهما. وتلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة المتواتر بالقبول يوجب العلم النظري.

[كذا له] أي لابن الصلاح حيث صرح باختياره له والجزم بأنه هو الصحيح وإلا فقد سبقه إلى القول بذلك في الخبر المتلقى بالقبول الجمهور من المحدثين والأصوليين، بل وكذا غير واحد في الصحيحين. ولفظ الأستاذ أبي إسحاق

---

(١) حديث متواتر معناه، أنظر طرقه في: المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر (ص٥٧ – ٦٢)، والابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج (ص١٨٠ – ١٩٠).

(١١/١)

الإسفرائيني: ((أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها)).اهـ.

وقال الحافظ العلائي: ((الأمة اتفقت على أن كل ما أسنده البخاري ومسلم في كتابيهما الصحيحين، فهو صحيح لا ينظر فيه)).اهـ. انظر كلامه في النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح [ل ٢/ ٢].

والنقول في هذا الباب كثيرة يطول ذكرها فما ذكرته فيه كفاية إن شاء الله تعالى، ومن رغب في المزيد فعليه بكتاب ((مكانة الصحيحين)) لفضيلة الشيخ خليل ملا خاطر.

والمقصود إثبات أن أحاديث الصحيحين مجتمعين أو منفردين تفيد العلم النظري لأن الأمة تلقتها بالقبول وحصل الإجماع على صحة ما فيهما، وعليه فالنظر في أسانيدهما من الخطأ البيّن.

وإذا تقرر عند المحدثين أن الحديث يحكم له بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول وعملوا به وإن لم يكن له

إسناد صحيح (١)،وعند ذلك فلا يبحث عن إسناده، ويجب العمل به، وكم من حديث عمل به تحت القاعدة المذكورة، فما بالك بالأحاديث التي ذُكِرَ – وهو الحق – أنها أصح الصحيح.

---

(١) أنظر "التحفة المرضية في حل بعض المشكلات الحديثية" للعلامة حسين بن محسن الخزرجي الأنصاري.

(١٢/١)

ص، ١٣

فصل

وعليه فالنظر في أسانيد أحاديث الصحيحين مجتمعين أو منفردين خطأ وبيان ذلك من وجوه:

الأول: النظر في أسانيدهما طعن في الأمة التي تلقت أحاديثهما بالقبول.

الثاني: وهو مخالف للإجماع الذي نقله جماعة من الحفاظ وغيرهم.

الثالث: النظر في أسانيدهما فيه تهوين لأمرهما، لأنه كما هو معلوم أن السند الذي ينظر فيه هو السند المحتمل للصحة أو الحسن أو الضعف بأنواعه فدل الألباني بتعديه أنه لا يعتبر أحاديث صحيح مسلم صحيحة كلها، بل كل سند فيه يقبل الأخذ والرد ويمكن أن يصحح أو يضعف حسبما يرى، وهذا بلا شك تهوين عظيم لأمر صحيح مسلم.

وقال علامة الهند ولي الله الدهلوي: ((أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنهما متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كل من يهون من أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين)).اهـ. (حجة الله البالغة ١/ ٢٨٣).

ومثله في الحطة [ص ٥٥] للسيد صديق حسن خان القنوجي، وفي مقدمة السراج الوهاج [ص ١٩].

الرابع: إن هذا العمل يفتح علينا باباً عظيماً قد يصعب سده فيخرج علينا بعض الناس ويتبع طريقة الألباني المردودة في النظر في أسانيد الصحيحين بدعوى الاجتهاد وترك التقليد واتباع السنة الصحيحة، والبعض الآخر قد يدخل هذا الباب بدعوى نصرة مذهبه، والبعض الآخر يدخل بنية أخرى ... وهكذا.

(١٣/١)

ص، ١٤
وعند ذلك يكثر منهم ظهور الجهل الفاضح والأوهام والأخطاء وتحدث فوضى عظيمة قد يصعب السيطرة عليها. فهو بعمله هذا لا يدري أنه يهاجم السنة بمعول قوي ويفتح باباً لأعداء السنة للهجوم على أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى.

(١٤/١)

ص، ١٥
فصل

والناظر في أسانيد الصحيحين أبان عن جهل فاضح. لأن صاحب الصحيح لم يودع في كتابه كل ما وقف عليه من طرق الحديث، بل إنه انتقى من محفوظاته بعض طرق الحديث التي أدخلها في الصحيح.

فيأتي هذا الناظر المتعدي ويقول: هذا الحديث ضعيف لأن فيه مدلساً لم يُصرح بالسماع، أو في سنده فلانا فهو ضعيف، ويظهر بذلك جهله، لأن صاحب الصحيح قد يخرج الطريق المتكلم فيه لحاجة عنده، لكنه صحيح لديه، أو قد يعرض عن بيان سماع المدلس مكتفياً بسماعه عنده في طريق آخر.

وقد نص الحفاظ على ذلك:

١. قال الحافظ المتقن أبو بكر الحازمي ((وقد يكون الحديث عند البخاري ثابتاً وله طرق أخرى بعضها أرفع من بعض، غير أنه يحيد أحياناً عن الطريق الأصح لنزوله، أو يسأم تكرار الطرق إلى غير ذلك من الأعذار، وقد صرح مسلم بنحو ذلك)) [شروط الأئمة ص٦٠].

٢ . أما تصريح مسلم بذلك فإنه قال:"إنما أدخلت من حديث أسباط بن نصر، وقطن وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إلي عنهم بارتفاع ويكون عندي من رواية [من هو] أوثق منهم بنزول، فاقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات"اهـ. (١).

---

(١) من شرح ابن الصلاح (ص٩٨)، والنووي (١/ ٢٥)، وما بين المعكوفتين من شروط الأئمة (ص٦٣).

(١/١٥)

ص، ١٦

٣. وأشار إلى ذلك الحافظ ابن الصلاح في مقدمته [ص ٢٦] والنووي في مقدمته لشرح صحيح مسلم [١/ ١٥]،وابن رجب الحنبلي في شرح العلل [ص ٤٧٩].

٤ . ولابن حبان كلمة غالية تمثل عمل المحدثين في ذلك الباب، وهي قاصمة لكل من يتقول و يتدخل وينظر في أسانيد الصحيح.

قال الإمام الحافظ ابن حبان في مقدمة صحيحه [١/ ١٢٣]:"فإذا صح عندي خبر من رواية مدلس أنه بين السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر " (١) انتهى كلام ابن حبان جزاه الله خيراً ورحمه.

---

(١) ومع هذا البيان "المهم جداً" من ابن حبان، فإن المعلقين على "صحيح ابن حبان" أغفلوا كلامه.
فالشيخ أحمد شاكر – رحمه الله تعالى – سكت عن كلام ابن حبان!. أما الطبعة الجديدة من "صحيح ابن حبان" فإن المعلقين عليها – الشيخ شعيب الأرناؤوط، والشيخ حسين اسد – جانبا السكوت واشتغلا بنقل أقسام المدلسين والمصنفات التي عنيت بأسمائهم، وهو تكرار لا فائدة منه، بل عللا أسانيد "صحيح ابن حبان" بوجود مدلسين، أنظر مثلاً (١/ ٢٤٤).
وقد اشفقتُ على "صحيح" ذلكم الإمام النابه "ابن حبان" من تعليقات أهل العصر.
وتحقيق شرط أصحاب المصنفات، يكون من أولى الأعمال لمريدي الاشتغال بالتحقيق، والله تعالى أعلم.

(١/١٦)

ص، ١٧

فصل

اشتهر عن الإمام النووي رحمه الله تعالى أنه خالف ابن الصلاح في مسألة إفادة أحاديث الصحيحين للعلم، وخلافه محصور في إفادة حديث الصحيحين أو أحدهما للعلم فقط. فهو يرى صحة أحاديثهما، وأن النظر في أسانيدهما ممنوع، وأن الأمة تلقت أحاديثهما بالقبول، فقال في شرح مسلم [١/ ٢٠]:" أحاديث الصحيحين التي ليست متواترة إنما تفيد الظن على ما تقرر، ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك، وتلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا متفق عليه ".

ثم قال بعد كلام:" وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحاً لا يحتاج إلى النظر فيه بل يجب العمل بما فيها مطلقاً ".

وقال قبله [١/ ١٤]:" اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول "ا هـ.
وقال في تهذيب الأسماء [١/ ٧٣]:" أجمعت الأمة على صحة هذين الكتابين ".اهـ.

وعليه فإن الإمام النووي رحمه الله تعالى يرى:

١ – أن الأمة تلقت أحاديث الصحيحين بالقبول.

٢ – يجب العمل بما فيهما.

٣ – أنهما أصح الكتب بعد القرآن العظيم.

٤ – لا يحتاج للنظر في أسانيديهما.

٥ – أنها تفيد الظن ما لم تتواتر.

وقد مر عن ابن الصلاح أن ظن المعصوم يفيد العلم النظري وأنه الصواب، ونصره الحافظ في "النكت" [١/ ٣٧٤]،والسيوطي في التدريب [١/ ١٣٢] ونقلاه عن جماعة من المحققين.

(١٧/١)

ص، ١٨

فصل

استثنى الحفاظ من إفادة أحاديث الصحيحين - مجتمعة أو منفردة - العلم النظري مواضع معروفة انتقدها الحفاظ خاصة الدارقطني رحمه الله تعالى في تتباعته، وزاد الحافظ شرح النخبة ما وقع التجاذب بين مدلوليه فقال [ص ٩]:"ما لم يقع التجاذب بين مدلوليه مما وقع في الكتابين حيث لا ترجيح لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما الآخر".

وهذا الذي ذكره الحافظ لم يقع للألباني في تعديه على صحيح مسلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

بل ما توهمه من هذا الباب أجاب عنه السادة العلماء رحمهم الله تعالى وجزاهم خيراً، وبسطوا الكلام و توسعوا فيه، وصنفوا فيه المصنفات النافعة، بحيث لم يبق لمتقول قول، ولكن ربما يذهب عدم الإطلاع أو عدم النشاط أحياناً أو التدخل فيما لا يعني بصاحبه أحياناً إلى ما لا يحمد عقباه، ونسأل الله تعالى العافية.

أما عن تتبعات الحافظ الدارقطني فقد أجيب عنها، قال الإمام النووي في شرح مسلم:"قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلا فيهما بشرطهما ونزلت عن درجت ما التزماه في وقد ألف الدارقطني في ذلك، ولأبي مسعود الدمشقي أيضاً عليهما استدراك، ولأبي علي الغساني في العلل من التقيد استدراك عليهما وقد أجيب عن ذلك أو أكثره".اهـ.

قال الحافظ في مقدمة الفتح [ص ٣٤٦]:"وقوله [أي النووي] في شرح مسلم وقد أجيب عن ذلك أو أكثره هو الصواب فإن منها ما الجواب عنه غير منتهض".اهـ.

(١٨/١)

ص، ١٩

والناظر في انتقادات الدارقطني لمسلم رحمه الله تعالى يجدها ترجع إلى السند أو المتن.

أما انتقاده للسند فإن أصاب بعضها فهي لا تعل المتن الذي جاء صحيحاً، ربما في صحيح مسلم نفسه، أو في غيره، والدار قطني نفسه لم يقصد إعلال المتن بل تكلم على سند معين فقط، وإعلال سند واحد لا يمنع من صحة الحديث عنده.

وعذْر مسلم في إخراج هذا السند هو كونه في المتابعات أو ليلفت النظر إلى علته أو أنه صح عنده خارج الصحيح بسند آخر طالباً للعلو فيكون من باب الانتقاء الذي عُرِفَ به.

أما انتقاداته للمتن فهي عشرة أحاديث فقط بعضها غير قادح، والآخر يدور حول اختلاف الوصل والإرسال، أو اختلاف الرفع والوقف أو نحو ذلك من زيادة الراوي الثقة، والقاعدة في هذا معروفة والصواب مع مسلم.

وقد أجاب النووي رحمه الله تعالى وجزاه الله خيراً عن هذه الأحاديث جواباً إجمالياً في مقدمة شرحه وتفصيلياً في أثناء شرحه، ولأحد المدرسين (١) بالجامعة الإسلامية كتاب في هذا الباب أجاد فيه وإن اغتر أحياناً بكلام الدار قطني.

وعليه فقول الإمام النووي – ومعناه للحافظ –:" وقد أجيب عن ذلك أو أكثره " متوجه للأسانيد التي لا تعل المتن والله تعالى أعلم. وعليه فانتقادات الدار قطني لبعض الأحاديث لا تخرجها عن كونها صحيحة، وليس الخبر كالمعاينة، كما أن انتقادات الدارقطني – أمير المؤمنين في الحديث – على الصحيح لم تسلَّم له وقاومه جمع من الحفاظ. قال الحافظ السيوطي في ألفيته [٦]:
وانتقدوا عليهما يسيرا ... فكم ترى نحوهما نصيرا

فما بالك بمن يأتي في عصرنا – على كثرة من الأوهام والتناقضات – يريد أن

---

(١) هو الشيخ ربيع بن هادي المدخلي.

(١٩/١)

ص، ٢٠

يشتغل بالتصحيح والتضعيف لأسانيد الصحيحين إيجاباً وسلباً؟! فمثل من يناطح الصحيح يصدق عليه قول الشاعر:

كناطح صخرة يوماً ليوهنها ... فلم يضرها وأوهى قرنه الوعل

وما أحسن ما قاله العلامة أحمد شاكر في تعليقاته على مختصر علوم الحديث لابن كثير [ص ٣٥]:" الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، وممن اهتدى بهديهم، وتبعهم على بصيرة من الأمر: أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدار قطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منهما في كتابه، وأما صحة الحديث نفسه، فلم يخالف أحد فيها، فلا يهولنك إرجاف المرجفين، وزعم الزاعمين، أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة، وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها وانقدها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم على بينة والله الهادي إلى سواء السبيل.

(٢٠/١)

ص، ٢١

فصل

خالف الألباني الإجماع، لأن انتقاداته للصحيح وقعت خارج المواضع التي استثناها الحفاظ (١) من أحاديث الصحيحين والتي تفيد العلم ذلك أن تعديات الألباني ترجع إلى أمرين:

الأول: تضعيفه لما رواه مسلم في صحيحه من طريق أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله وغيره مصرحا بالسماع، بدعوى أن أبا الزبير مدلس.

الثاني: تضعيفه لبعض أحاديث وأسانيد وألفاظ حكم عليها بالنكارة أو الشذوذ وقعت في الصحيح.

أما عن الأول، فإن الدارقطني رحمه الله تعالى لم يعل في التتبعات ما رواه أبو الزبير عن جابر غير مصرح بالسماع،،بل العكس هو الصحيح. فإنه ألزم مسلماً بإخراج أحاديث لم يخرجها في صحيحه بهذه الترجمة. قال الدارقطني:"وترك أيضاً أحاديث من رواية الثقات عن أبي الزبير عن جابر وأحاديث من رواية ابن جريج والثوري وغيرهما وهذا من رسمه ".

أجاب الحافظ أبو مسعود الدمشقي بما نصه:"وأما حديث أبي الزبير عن جابر فلا أعلم ترك له حديثاً واحداً من رواية الأثبات ابن جريج وغيره إلا أخرجه إلا

---

(١) وقد راجعتً ما انتقده الحافظ أبو علي الغساني على الصحيح، في آخر كتابه "تمييز المهمل" مصورة الجامعة الإسلامية فلم أجد شيئاً مما تعدّى عليه الألباني، وكلام الغساني خاص بما لم يذكره الدارقطني في الاستدراكات كما نص الغساني على ذلك (ل ٣٢/ ٢).

(٢١/١)

ص، ٢٢
حديثاً معلولاً أو حديثاً أخرجه من طريق أخرى من غير حديث جابر فاستغنى عنه."اهـ. من جواب الحافظ أبي مسعود الدمشقي الدارقطني [ل ١١].

فهذان حافظان جليلان لهما عناية زائدة بالصحيحين يلزمان مسلماً بإخراج ترجمة أبي الزبير عن جابر غاضين الطرف عن تدليس (١) أبي الزبير، بل إن كلام أبي مسعود الدمشقي مشعر بتقوية هذه الترجمة. نعم ذكر الدارقطني في التتبعات [ص ٤٢٠] حديث"مُهِلُ أهل العراق"موقوفاً وأعلى رفعه في مسلم بأبي الزبير، لكنه صرح في مسلم بالسماع، فيكون إعلال الدارقطني سببه مخالفة أبي الزبير المكي عن جابر– صُرح بالسماع أو لم يُصرح– في الصحيح مما تلقته الأمة بالقبول الذي يفيد العلم النظري لأنه خارج عن الأحرف اليسيرة التي انتقدها بعض الحفاظ و الله أعلم.

لذلك عندما ترجم الحافظ العلائي لأبي الزبير المكي في جامع التحصيل) ص ١٢٦ (لم يستطع أن يخالف الإجماع فقال:"وكأن مسلماً رحمه الله اطلع على أنه مما رواه الليث وإن لم يروها من طريقه والله أعلم".اهـ.

وذكر مثله تماماً سبط ابن العجمي في التبيين لأسماء المدلسين. ويزاد عليهما أو يكون أبو الزبير قد صرح بالسماع أو توبع خارج الصحيح كما سيأتي إن شاء الله تعالى نماذج من ذلك. هذا إن صحت الدعوى القائلة بتدليس أبي الزبير، حيث إنها لم تصح كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وأما عن الأمر الثاني، فهو داخل فيما لم ينتقد من أحاديث الصحيحين، فاحكم – أخي القارئ – بعد ذلك بما تراه والله المستعان.

---

(١) وهو لم يصح كما سيأتي – إن شاء الله تعالى – في الفصول الآتية، كما أن عمل الدارقطني وأبي مسعود الدمشقي يدل على أن أبا الزبير المكي لم يكن عندهما من أهل التدليس.

(٢٢/١)

ص، ٢٣

فصل

بعد أن كتبت الفصول المتقدمة وقفت على كلام الألباني ذكره في مقدمة شرح الطاحوية [ص ١٤. ١٥] وهو كلام يحتاج لتوضيح ما فيه أخطاء وتعد، وإن مشى في أوله على الطريقة القويمة.

قال الألباني:"والصحيحان هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى باتفاق علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم فقد امتازا على غيرهما من كتب السنة بتفردهما بجمع أصح الأحاديث الصحيحة، وطرح الأحاديث الضعيفة والمتون المنكرة، على قواعد متينة، وشروط دقيقة، وقد وقفوا في ذلك توفيقاً بالغاً لم يوفق إليه من بعدهم ممن نحا نحوهم في جمع الصحيح، كابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم حتى صار عرفاً عاماً أن الحديث إذا أخرجه الشيخان أو أحدهما فقد جاوز القنطرة ودخل في طريق الصحة والسلامة، ولا ريب في ذلك، وأنه هو الأصل عندنا"اهـ.

ويا ليته وقف عند هذا الحد واتبعه، وكلامه يطلب منه نبذ تعديه على الصحيح وحكمه بالنكارة أو الشذوذ على بعض الألفاظ، وقد أبلغ في الرد على نفسه، لكنه استدرك أو تناقض فقال:"وليس معنى ذلك أن كل حرف أو لفظة أو كلمة في الصحيحين هو بمنزلة ما في القرآن لا يمكن أن يكون فيه وهم أو خطأ في شيء من ذلك من بعض الرواة. كلا فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله تعالى أصلاً، فقد قال الإمام

الشافعي وغيره: أبى الله إلا أن يتم إلا كتابه. ولا يمكن أن يدعي ذلك أحد من أهل العلم ممن درسوا الكتابين دراسة تفهم وتدبر مع نبذ التعصب، وفي حدود القواعد العلمية الحديثة"اهـ.

(٢٣/١)

ص، ٢٤

وكلامه احتوى على مخالفتين:

الأولى: من المعروف عند المحدثين وغيرهم أن أحاديث الصحيحين تلقتهما الأمة بالقبول، ولذلك كانت صحيحة، لأن الأمة معصومة من الخطأ, وهذا التلقي بالقبول خاص بما لم ينتقده الحفاظ، وان هذا الانتقاد لا يخرج هذه الأحاديث المنتقدة عن الصحة غالباً. هذا ما قرره الأئمة الحفاظ وغيرهم من الفقهاء و الأصوليين وقد مر ذكره [ص ٩].لكن الألباني في كلامه خطورة كبيرة حيث إنه أطلق الأمر، وجعل لأي مدع الحق في الحكم على أحاديث الصحيحين بما يره في حدود " القواعد العلمية الحديثية ". وهنا تناقض آخر منه لأن القواعد العلمية الحديثية تقرر عكس ما يقوله تماماً فهي مشرقة وهو مُغرب وشتان بين مُشرق ومُغرب. فالقواعد العلمية الحديثية تقرر أن أحاديث الصحيحين صحيحة جداً ولا يجوز النظر في أسانيدها سوى أحرف يسيرة معروفة تكلم عليها بعض الحفاظ كالدارقطني، فلا بد أن يقيد الألباني كلامه بهذا القيد الهام جداً الذي إن تعداه – وقد حصل – يكون قد خالف الإجماع وحكم على الأمة أنها غير معصومة وقد اجتمعت على الخطأ، والله الهادي للصواب.

ثم إن الألباني بمثال يوضح ما توهمه ويظهر للقارئ خطأ منهجه فقال:" فهذا مثلاً حديثهما الذي أخرجاه بإسناديهما عن ابن عباس:" أن النبي صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو مُحرم ".فإن من المقطوع به أن صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو غير مُحرم، ثبت ذلك عن ميمونة نفسها، ولذلك قال المُحقق محمد بن عبد الهادي في تنقيح التحقيق [٢/ ١٠٤/١] وقد ذكر حديث ابن عباس:" وقد عُد هذا من الغلطات التي وقعت في الصحيح وميمونة أخبرت أن هذا ما وقع والإنسان أعرف بحال نفسه". ا هـ

أقول وبالله التوفيق: المثال الذي أتى به الألباني عليه لا له، فإنه من الأحاديث المشهورة التي وقع التجاذب بين مدلوليها، ومثلها لا تفيد العلم لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم وقد تكلم العلماء على هذا الحديث

واختلفوا فيه منذ القرن الأول وانظر الفتح [٩/ ١٦٥] ونصب الراية [٣/ ١٧٠/١٧٤] ونيل الأوطار [٥/ ١٧/-١٩] لترى ذلك، فالألباني أطلق في موضع التقييد وهو خطأ فادح.

(٢٤/١)

ص، ٢٥

على أن الجمع بين ما جاء من انه صلى الله عليه وسلم تزوج ميمونة وهو مُحرم وبين نفيها رضي الله عنها ذلك قال به جمع من العلماء، والجمع أولى من غيره وهو سبيل أهل العناية والورع.

وممن أجاد في هذا المقام الإمام الحافظ ابن حبان البستي حيث قال:" وليس في هذه الأخبار تعارض، ولا أن ابن عباس وهم، لأنه أحفظ وأعلم من غيره، ولكن عندي أن معنى قوله: تزوج وهو محرم، أي داخل الحرم، كما يقال: أنجد وأتهم إذا دخل نجداً وتهامة، وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم عزم على الخروج إلى مكة في عمرة القضاء، فبعث إلى المدينة أبا رافع ورجلاً من الأنصار إلى مكة ليخطبا ميمونة له ثم خرج وأحرم، فلما دخل مكة طاف وسعى وحل من عمرته وتزوج بها وأقام بمكة ثلاثاً ثم سأله أهل مكة الخروج فخرج حتى بلغ سرف فبنى بها وهم حلالان، فحكى ابن عباس نفس العقد، وحكت ميمونة عن نفسها القصة على وجهها، وهكذا أخبر أبو رافع وكان رسول رسول الله بينهما فدل ذلك – مع نهيه عليه السلام على نكاح المحرم وإنكاحه– على صحة ما ادعيناه"انتهى من نصب الراية [٣/ ١٧٣].

فكان يجب على الألباني أن يذهب إلى هذا المذهب القوي دفاعاً عن الصحيحين لا أن يتخذ هذا الحديث قنطرة للكلام على أسانيد الصحيحين حسبما يراه، ولا يقتصر على نقل كلام ابن عبد الهادي وإن كان ابن عبد الهادي قد ضعف القول بأن هذا من غلطات الصحيح، كما يفهم من قوله " عُدّ " بالبناء للمجهول فتأمل.

الثانية: قول الألباني: " فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله أصلاً ".

هذه والله سقطة شنيعة، فمن المعلوم أن القرآن كلام الله عزوجل غير مخلوق، وكلام الله من صفاته، فكيف يعتقد من يدعي السلفية العصمة لصفة من صفات الله تعالى عما يقولون علواً كبيراً، وهذا الكلام لا يقوله إلا معتزلي يؤمن بخلق القرآن.

ونظيره قوله:" والعصمة لله وحده " انظر صحيحته [٤/ ٤٢٩]،ومقدمة الطحاوية [ص ٢٨]،ومقدمة رياض الصالحين صفحة [س] فأثبت عصمة وهي

(٢٥/١)

ص، ٢٦

تقتضي عاصماً ومعصوماً ومعصوماً منه. وبقوله " وحده " يكون قد نفي العصمة عن الأنبياء والمرسلين. بالإضافة إلى إثبات صفة لله عز وجل بدون توقيف وصفات الله توقيفية. وهي لفظة في غاية السقوط والبطلان، ولو صدرت من مخالف له وتنبه لها لاتهمه بطامات ولعده من أهل البدع والأهواء، ولكني لا أحكم على عباد الله بهذه الفظائع. والمقصود أنه غفل غفلة شديدة، وهو لا يعذر هنا بجهله، والله أعلم.

(٢٦/١)

ص، ٢٧

القسم الأول: في رد تعدّي الألباني على رواية أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم

ضعّف الألباني ما رواه أبو الزبير المكي غير مصرَّح بالسماع عن جابر في صحيح مسلم بدعوى تدليس أبي الزبير.

وينبغي ذكر كل ما ضعفه الألباني وبيان خطئه.

وقبل ذلك يحسن إيراد بعض الفوائد الهامة في فصول.

فصل

أبو الزبير المكي هو محمد بن مسلم بن تدرُس المكي مولى حكيم ابن حزام. الحافظ المُكثر، الثقة المتقن، روى عن العبادلة الأربعة وعن عائشة وجابر وأبي الطفيل وجماعة من التابعين. وروى عنه عطاء والزهري وابن جريج وحماد ابن سلمة ومالك والليث وغيرهم. وثقه غير واحد، منهم ابن معين والعجلي

والنسائي، وقال أحمد: قد احتمله الناس وقال الذهبي في الميزان هو من أئمة العلم، اعتمده مسلم وروى له البخاري متابعة. ا هـ[الميزان ٤/ ٣٧].

ومن تكلم فيه فعلى قسمين:

الأول: من تكلم فيه بكلام مردود كاتهامه بإساءة الصلاة أو التطفيف في الميزان ونحو ذلك. وهذا جرح مردود كما بينه ابن حبان في الثقات [٥/ ٣٥١]،

(٢٧/١)

ص، ٢٨
وابن عبد البر في الكنى [١/ ٥٣٩] (١)،ولا أذكر كلامهما خشية الإطالة، ومن رغب فعليه بالكتابين المذكورين.

الثاني: من تكلم فيه من لأجل التدليس، وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى. والمعتمد عند المحدثين ان التدليس ليس بعيب إلا تدليس التسوية ولم يفعل الأخير أبو الزبير اتفاقاً. وأقدم من وصفه بالتدليس النسائي كما سيأتي [ص ٣٢] ثم ابن حزم المحلي [٧/ ٣٩٦، ٩/ ١١، ١٠/ ٣٣] ثم توارد من جاء بعدهما على ذكره ضمن المدلسين.

---

(١) رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى – مكة المكرمة –.

(٢٨/١)

ص، ٢٩
فصل

استدل من قال بتدليس أبي الزبير بأمرين:

أولهما – وهو الأشهر:

بما رواه يعقوب بن سفيان الفسوي [المعرفة والتاريخ ١/ ١٦٦] قال ابن بكير:" وأخبرني حبيش بن سعيد عن الليث بن سعد قال جئت أبا الزبير فأخرج لنا كتباً فقلت: سماعك من جابر؟ قال: ومن غيره، قلت: سماعك من جابر، فأخرج إلي هذه الصحيفة".ا هـ.

وروى ابن حزم في المحلى [١٠/ ٩٩] والعقيلي في الضعفاء [٤/ ١٣٣]،وابن عدي في الكامل [٦/ ٢١٣٦] من طريق سعيد بن أبي مريم قال حدثنا الليث بن سعد قال:" قدمت على أبي الزبير فدفع إلي كتابين فسألته: كل هذا سمعته من جابر بن عبد الله؟ قال: منه ما سمعت ومنه ما حُدثت، فقلت: أعلم لي على كل ما سمعته منه فأعلم لي على هذا الذي عندي (١) ". اهـ.

لكن المدقق بإمعان في رواية الليث المذكورة، وهو مجرد عن اتهام أبي الزبير بالتدليس، يرى أن أبا الزبير لم يدلس مطلقاً، واتهامه بناء على هذه الرواية بالتدليس ظلم له. لأن أبا الزبير لم يحدث الليث، ولكن ناوله بعض أصوله مناولة مجردة عن

---

(١) ذكر الحافظ عبدالقادر القرشي في كتاب الجامع من الجواهر المضية (٢/ ٤٢٨) عن ابن حزم وعبدالحق الإشبيلي أن هذه الأحاديث سبعة عشر حديثاً، وهو خطأ لأنه مخالف للواقع، ففي مسلم وحده اثنان وعشرون حديثاً من طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر، والله أعلم.

السماع والإجازة، والتدليس لا بد وان يكون مع الأداء، ولم يحدث أداء فأين التدليس؟!.

ومن عادة المحدثين أن تكون عندهم بعض كتب يكتبون فيها مسموعاتهم أو مسموعات شيوخهم، خاصة الحفاظ منهم كأبي الزبير، والعمدة على اتهام الراوي بالتدليس أو غيره هو وقت الأداء. والحافظ الذهبي صرح بهذا المعنى وأجاد إجادة بالغة ملفتة، فقال في سير أعلام النبلاء [٥/ ٣٨٣]:" وعمدة ابن حزم [أي في رد عنعنة أبي الزبير] ثم هي دالة أن الذي عنده إنما هو مناولة، فالله أعلم أسمع منه ذلك أم لا ".ا هـ.

ولذلك عندما ذكر الذهبي أبا الزبير المكي في " من تكُلِمَ فيه وهو موثق " رقم ٣١٧ أشار القول بتدليسه وقال: قيل يدلس. ا هـ.

والمناولة التي حدثت من أبي الزبير للّيث ما هي إلا عارية حتى إذا نسخها اللّيث من نسخة أبي الزبير عاد وقرأ هذه النسخة على أبي الزبير أو سمعها من لفظه. فكيف نحكم بواسطة هذه العارية على حافظ من حفاظ التابعين المكثرين بالتدليس؟! ونتوقف في أحاديثه التي عنعنها أو نحكم عليها بالضعف؟!.

فإذا حكمنا على كل من يعير بعض أصوله بأنه مدلس، لم يسلم من التدليس أحد من الحفاظ المكثرين الذين كانوا يعيرون أصولهم. والمدلسون عددهم لا يتجاوز المائة والخمسين في جزء الحافظ ابن حجر. وعليه في هذا الجزء شذرة من الأخذ و الرد.

والمناولة المجردة عن الإجازة من أضعف أنواع التحمل. وغير معمول بها عند الجمهور. قال الحافظ ابن الصلاح في المقدمة [ص ١٩٤]:" والمناولة المجردة عن الإجازة، بأن يتناوله الكتاب كما تقدم ذكره أولاً، ويقتصر على قوله هذا من حديثي أو من سماعاتي ولا يقول أروه عني، أو أجزت لك روايته عني ونحو ذلك، فهذه مناولة مختلة لا تجوز الرواية بها ".ا هـ.

وفي النخبة [ص ٦٤]:" واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالإذن بالرواية ".اهـ. أضف إلى ذلك أن اللّيث بن سعد نفسه لم يعتمد على هذه المناولة،

(٣٠/١)

ص، ٣١

بل سعى إلى أبي الزبير وسمع منه، لأنه روى أحاديث فيها تصريح اللّيث بالسماع أو التحديث، وهذان اللّفظان لا يكونان في المناولة المقرونة بالإجازة. فما بالك بالمناولة المجردة تماماً هل يقال فيها سمعت وحدثنا ونحو ذلك؟!

ثانيهما:

قد يستدل البعض على أن أبا الزبير المكي كان من المدلسين بقول بعضهم: لم يسمع من فلان ولم يسمع من فلان.

قال ابن أبي حاتم عن أبيه: يقولون إنه لم يسمع عن ابن عباس، قال أبي: رآه رؤية، ولم يسمع من عائشة، ولم يلق عبد الله بن عمرو. [المراسيل ص ٣٨/ ١٩٣].

قال ابن معين:" لم يسمع من عبد الله بن عمرو بن العاص [تاريخ ابن معين برواية الداروردي ٢/ ٥٣٨].

قال الذهبي في تذكرة الحفاظ: [١/ ١٢٧]:" حديثه عن عائشة في صحيح مسلم، وما أراه لقيها ".اهـ.

وقال أيضاً في الميزان: [٤/ ٣٧]: " رواته عن عائشة وابن عباس في الكتب الستة إلا البخاري، وروايته عن ابن عمر في مسلم، وروايته عن عبد الله بن عمرو السهمي في ابن ماجة" اهـ.

فإن المحدثين – أحياناً – يستدلون بمثل ذلك على تدليس الراوي، ولعل النسائي رماه بالتدليس من أجل ذلك.

ويجاب عنه بالآتي: إن صح القول بعدم سماعه من المذكورين فلا يعتبر هذا دليلاً على تدليسه لأن التدليس هو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه. فما دام أنه لم يلق المذكورين فروايته عنهم تكون من باب الإرسال الخفي، لا من باب التدليس على الأصح.

قال الحافظ في تعريف أهل التقديس [ص ١٦]:" وإذا روى عمن عاصره، ولم يثبت لقيه له، شيئاً بصيغة محتملة فهو الإرسال الخفي، ومنهم من ألحقه بالتدليس، والأولى التفرقة لتمييز الأنواع ".اهـ.

وقال الحافظ أيضاً في النكت على ابن الصلاح [٢/ ٦١٥]:" التدليس مختص بالرواية عمن له منه سماع،

بخلاف الإرسال والله أعلم".اهـ.

وصرح الحافظ العلائي في جامع التحصيل [ص ١١٠] بضعف قول من ألحق بالتدليس من روى عمن يعلم أنه لم يلقه لم يدركه أصلاً. ويؤيد هذا قول الحافظ في التهذيب في ترجمة أبي قلابة البصري [٥/ ٢٢٦]:" قال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: لم يسمع أبو قلابة من علي، ولا من عبد الله بن عمر، وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبي زيد عمرو بن أخطب ولا يعرف له تدليس. وهذا مما يقوي من ذهب إلى اشتراط اللقاء في التدليس لا الاكتفاء بالمعاصرة ".اهـ.

قال العبد الضعيف: ولعل النسائي ذكره ضمن المدلسين بسبب عدم تفرقته بين الإرسال الخفي والتدليس، ويؤيده تصرف النسائي مع سعيد ابن أبي عروبة فإنه وصفه بالتدليس [تعريف أهل التقديس ص ٣١] ودليله انه روى عن جماعة ولم يسمع منهم وعاصرهم كما في التهذيب [٤/ ٦٤].وعلى كل فلم أقف على مصنف النسائي في المدلسين، لكن نقل الذهبي عن النسائي في الميزان [١/ ٤٦٠]:" قال النسائي: ذكر المدلسين: الحجاج ابن أرطأة، والحسن، وقتادة، وحميد، ويونس بن عبيد ... وأبو الزبير ... الخ هكذا ذكرهم النسائي أسماء متعاقبة، فلم يذكر دليله على تدليس كل راوٍ ".اهـ.

فلعل هذا هو بعض مصنف النسائي في المدلسين، ويؤيده أن للنسائي مصنفات لا تزيد عن ورقتين أو ثلاث (١) وإبهام النسائي لسبب رمي أبي الزبير بالتدليس لا يقاوم ما يرجح عدم تدليسه والذي سأذكره قريباً إن شاء الله تعالى، فيبقى أبو الزبير على البراءة الأصلية.

---

(١) انظر مقدمة "عمل اليوم والليلة للنسائي" للشيخ فاروق حمادة.

(٣٢/١)

ص، ٣٣

فائدتان:

الأولى: قال الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ [٢/ ١٢٧] في ترجمة أبي الزبير المكي:"وحديثه عن عائشة في صحيح مسلم وما أراه لقيها".اهـ.

قال العبد الضعيف: وهذا انتقال ذهن أو سبق قلم من الذهبي رحمه الله تعالى، فقد فتشت عن عائشة في مسلم فلم أجدها. وكما في تحفة الأشراف للمزي [١٢/ ٣٠٠] لم يرو عنها في الكتب الستة إلا حديثاً واحداً مقرونة بابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال:"آخر طواف يوم النحر إلى الليل ".

علقه البخاري [الفتح ٣/ ٥٦٧]،ووصله أبو داود [٢/ ٢٨٠]،والترمذي [تحفة ٣/ ٦٦٨] وقال حسن، والنسائي في الكبرى، وابن ماجه [٢/ ١٠١٧].ولم يتعقب الحافظ ابن حجر العسقلاني في النكت الظراف الحافظ المزي بشيء، فهو موافق له.

وقال الذهبي أيضاً في الميزان [٤/ ٣٧]:"روايته عن عائشة وابن عباس في الكتب الستة إلا البخاري".اهـ.

قلت: أما روايته عن أم المؤمنين في مسلم فتقدم الكلام عليها. وأما روايته عن ابن عباس في مسلم فهذا لم يقع في مسلم خلافاً للذهبي، بل علق له البخاري الحديث المذكور، وروى له ابن ماجه حديثاً آخر فقط، وانظر تحفة الأشراف [٥/ ٢٣٦ - ٢٣٧].

الثانية: قال الذهبي في الميزان [٤/ ٣٧]:"وروايته عن ابن عمر في مسلم".اهـ. وقد أدرج عبارته وسط من اختلف في سماعه منهم، فلعل عبارته تشعر بعدم سماعه من ابن عمر.

فأقول وبالله التوفيق::سمع أبو الزبير من ابن عمر في صحيح مسلم وخارجه. أما في الصحيح فقال مسلم [٣/ ١٥٨٤]:"حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:"ينهى عن الجر والدباء، والمزفت".اهـ.

(٣٣/١)

ص، ٣٤
وخارج مسلم كثير منه ما رواه علي بن الجعد [ل/٣٣٥]:"أنا زهير عن أبي الزبير قال: رأيت ابن عمر اكتوى في أصل أذنه من اللقوة "وبه: [ل/٣٣٦]:"عن أبي الزبير سمعت رجلاً يسأل ابن عمر عن المسح على الخفين فأمره أن يمسح".وسندهما صحيح.

وفي جزء أحاديث أبي الزبير عن غير جابر للحافظ أبي الشيخ الأصبهاني [ل/٢] ثلاثة أحاديث صرح فيها أبو الزبير بالسماع من ابن عمر، والله اعلم.

(٣٤/١)

ص، ٣٥

فصل

ويؤيد ما سبق من نفي دعوى تدليس أبي الزبير عدة أمور:

الأول: موقف شعبة ابن الحجاج بن أبي الزبير المكي.

١ـ كان شعبة يحرم التدليس جداً ويقول: التدليس أخو الكذب، ويقول: التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولئن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس ... ونحو ذلك من الألفاظ التي رواها عنه أبي حاتم الرازي في تقدمة الجرح [ص ٣٨/ ١٧٣]،وابن عدي في الكامل [١/ ٤٧]،وأبو نعيم في الحلية [٧/ ١٥٣] وغيرهم.

٢ـ وبسبب تحريمه للتدليس كان يتشدد في الرواية، فيقول: كل كلام ليس فيه سمعت فهو خل وبقل [الحلية ٧/ ١٤٩]،ولم يكن رحمه الله تعالى وهو ممن أقامهم الله تعالى لحفظ دينه يخالف فعله قوله، فتجده يقول: ما سمعت من رجل حديثاً حتى قال للذي فوقه سمعته منه إلا حديثاً واحداً. اهـ. [الحلية ٧/ ١٥١].ولذلك كان كثيراً ما يسأل مشايخه ويراجعهم ليستوثق من كلامهم، وكان لا يرضي أن يسمع الحديث عشرين مرة [تذكرة الحفاظ ١/ ١٩٤].وقد عقد ابن أبي حاتم فصلاً في ترجمة شعبة بن الحجاج في تقدمة الجرح والتعديل [١/ ١٦٣] ذكر فيه بعض أخباره في هذا الباب.

واكتفي هنا بذكر مثال واحد لم يذكره ابن أبي حاتم في تقدمة الجرح والتعديل، قال أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة عن عمرو عن جابر قال:"كنا نعزل على عهد الرسول صلى الله عليه وسلم قال والقرآن ينزل. فقلت – أي شعبة– أنت سمعته من جابر؟ قال: لا. [منحة المعبود ١/ ٣١٢].

فانظر ليقظة شعبة وعدم استسلامه لما يسمع وإن كان من أمثال عمرو بن دينار،

(٣٥/١)

ص، ٣٦

ولذلك قال الحافظ في الفتح [١/ ١٢٠] شعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم". اهـ.

٣ـ أكثر شعبة (١) من الأخذ عن أبي الزبير، فعدد أحاديث شعبة عن أبي الزبير عن جابر أربعمائة حديث كما في الضعفاء للعقيلي [٤/ ١٣١] والميزان [٤/ ٤٠].وهذه الأحاديث سمعها أبو الزبير من جابر بلا شك، لما مر ذكره من تشدد شعبة، وقول الحافظ:" شعبة لا يحتمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم ".

ويقول الحافظ أيضاً في النكت على ابن الصلاح [٢/ ٦٣٠]:" المعروف عنه – أي شعبة – أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلاّ ما سمعوه ".اهـ.

ويؤيد ذلك قول الساجي:" وبلغني عن يحيى ابن معين أنه قال: استحلف شعبة أبا الزبير بين الركن والمقام إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر؟ فقال: إني سمعتها من جابر يقول ثلاثاً ".اهـ. [التهذيب ٩/ ٤٤٣].

وما رواه الساجي – وإن كان بلاغاً– لكن الواقع يؤيده، فإن شعبة كان يذم التدليس جداً، ويتعرف على حديث مشايخه الخالي عن التدليس كما مر، فغير بعيد أن يستحلف أبا الزبير ليطمئن قلبه. ولا يقال إن استحلاف شعبة لأبي الزبير وكذا سؤال اللّيث لأبي الزبير ونحوه سؤال زهير بن معاوية له [تحفة الأحوذي ٨/ ٢٠١، الجعديات ل ٣٣٦] مُشعِر بتدليسه. لا يقال ذلك لأن هذه عادة في

---

(١) قال ابن حبان في المجروحين (١/ ١٥١): "لم يسمع شعبة من أبي الزبير إلا حديثاً واحداً أن النبي – صلى الله عليه وسلم – صلّى على النجاشي".اهـ.

هذا – والله أعلم – سبق قلم أو انتقال ذهن من ابن حبان، فقصد أن يقول: لم يحدث شعبة عن أبي الزبير إلا حديثاً واحداً، فقال: لم يسمع شعبة ... إلخ، فإكثار شعبة عن أبي الزبير معروف، ودونك ضعفاء العقيلي (٤/ ١٣١)، وكامل ابن عدي (٦/ ٢١٣٥)، والميزان (٤/ ٣٨). نعم ما حدّث به شعبة عن أبي الزبير

قليل، قال الذهبي (٤/ ٤٠): "قلما روى شعبة عنه".اهـ. وقال الحافظ عبدالعزيز النخشبي في فوائد الخيالي (ل٦): "لم يحدّث عنه إلا حديثاً واحداً".اهـ.

(٣٦/١)

ص، ٣٧

السلف، كانوا يسألون ويستحلفون الرواة، والأمر في ذلك معروف وانظر تذكرة الحفاظ [١/ ١٠،٦] لترى بعض الأمثلة.

ولعل الأربعمائة حديث هي كل حديث أبي الزبير عن جابر أو غالبه، فله عن جابر في تحفة الأشراف [٣/ ٢٨٥. ٣٥٦] ثلاثمائة وستون حديثاً فقط، فتأمل هذا جيداً.

٤ـ عندما انحرف شعبة عن أبي الزبير جرحه بجروح مختلفة (١) فقال مرة: لا يحسن الصلاة، وقال: كان يسترجع في الميزان، وذكر أنه افترى على رجل مسلم. وبسبب ذلك لم يحدث شعبة عن أبي الزبير إلا نادراً. لكن شعبة – الذي ساوى بين التدليس والزنا – لم يصرح بأن أبا الزبير كان مدلساً ولو بإشارة. وشعبة يعرف أن بيان تدليس أبي الزبير –إن صح– يجب عليه أن يبينه نصيحة واجبة منه للمسلمين، ولكنه لم يشر بكلمة واحدة صريحة أو غير صريحة إلى تدليس أبي الزبير، مما يدل على أن أبا الزبير لم يكن مدلساً ومن باب أولى لم يشتهر به.

٥ـ وقول وفعل شعبة يقدم عند التعارض مع قول وفعل الآخرين لأنه أجلّ وأقدم وتشدده في هذا الباب مشهور بالإضافة إلى تعاصره مع أبي الزبير وأخذه عنه، وقول المعاصر مقدم على قول غيره والله أعلم.

الثاني: مما يؤيد القول بعدم تدليس أبي الزبير هو أن من كتب في الرجال من المتقدمين وهم أصحاب الأصول التي يعتمد عليها لم يذكروا أبا الزبير بالتدليس.

١ـ علي ابن المديني وثقه في سؤالات ابن أبي شيبة ولم يذكره بتدليس [ص ٣٨/ ٨٧].

٢ـ أحمد ابن حنبل ذكره في العلل [١/ ٨٣] ولم يذكر ما يدل على تدليسه.

---

(١) وقد أجاد في الرد على شعبة جماعة منهم ابن حبان في الثقات (٥/ ٣٥٢)، وابن عبدالبر في الكنى (١/ ٥٣٩).

ص، ٣٨

٣- يحي بن معين ذكره في التاريخ [٣/ ٨٩]،وفي رواية الدارمي [رقم ٧٤٩] ووثقه ولم يذكره بتدليس.

٤- البخاري ذكره في تاريخه الكبير [١/ ١/٢٢١] ولم يذكر انه مدلس.

٥- مسلم ذكره في الكنى [رقم ٤١٠] (١) ولم يذكره بتدليس.

٦- وذكره العجلي في ثقاته ووثقه [ص ٣٨/ ٤١٣] ولم يذكره بتدليس.

٧- وابن سعد ترجمه في الطبقات [٥/ ٤٨١] ولم يذكر أنه مدلس.

٨- ابن أبي حاتم ترجمه ترجمة موسعة في الجرح [٥/ ٧٤/١] ولم يذكر ما رمي به من تدليس ولو بأدنى إشارة، رغم أنه كاد أن يستوعب أقوال المتقدمين عنه في أبي الزبير.

٩- والدولابي ذكر توثيقه في الكنى [١/ ١٨٤] ولم يذكره بتدليس.

١٠- وابن حبان أثنى عليه في ثقاته [٥/ ٣٥١] ولم يشر إلى أنه مدلس وعادة ابن حبان أن يذكر الجرح لأدنى شبهة.

١١- وقال الحاكم في معرفة علوم الحديث [ص ١١١]: " أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس من مذهبهم ".اهـ.

وذكر حديثاً فيه أبو الزبير المكي فقال: " وفيه رجال غير معروفين بالتدليس ".اهـ. [طبقات المدلسين ص ٤٥].

١٢ - وابن عدي جمع في كامله [٦/ ٢١٣٧] غالب ما تفرق ولم يصرح بتدليسه، ولم ينقل ذلك عمن تقدم ولو بإشارة، وعادته أن يختم ترجمته بكلمة تدل على رأيه في المترجم فقال:" ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا أنه يروي عن بعض الضعفاء فيكون الضعف من جهتهم ".اهـ.

---

(١) رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة -.

(٣٨/١)

ص، ٣٩

فأين التدليس الذي رمي به أبو الزبير بل وقيل أنه مشهور به؟!

١٣ - وابن عبد البر ترجمه في الكنى [١/ ٥٣٩] ودافع عنه وأثني عليه ولم يشر إلى كونه مدلساً ولم يدافع عن رميه بالتدليس لأنه لم ينقل عن أحد من المتقدمين عنه ما يدل على ذلك.

١٤ - والدارقطني لم يذكره في مصنفه في المدلسين كما تدل عليه عباراتهم [طبقات المدلسين ص ٤٥] وهو يدل على مخالفة الدارقطني للنسائي، لأنه تأخر عنه ومع إمامته وتقدمه يبعد عليه ألا يطلع على كتاب النسائي في المدلسين أو يخفى عليه حال تابعي مشهور غالب حديث جابر يدور عليه.

فلم يبق إلا ذكر النسائي له في أسماء المدلسين مع تهويل ابن حزم. ثم جاء من تأخر عنهما فتواردوا على ذلك، ولا حجة لهم إلا شبهة تعلقوا بها وهي رواية اللّيث عنه [غالباً] وقد تقدم أنها لا تدل على تدليسه. فإذا كان شعبة، وابن معين، وابن المديني، وأحمد، و البخاري، ومسلم، و الرازيون، والدارقطني، وابن حبان، وغيرهم من أئمة الجرح والتعديل الذين حفظوا لنا الآثار النبوية وتكلموا على الرجال جرحاً وتعديلاً ولا يحسن بهم أن يسكتوا عن بيان حال الرواة قد اتفقت أقوالهم مع أفعالهم على أن أبا الزبير لم يكن مدلساً ولم ينقل عنهم حرف من ذلك، فلا يحسن بعد ذلك اتهام أبي الزبير بالتدليس والله أعلم.

الثالث: ويؤيده أيضاً عمل الأئمة الحفاظ المصنفين لكتب السنة المعتمدة المداولة منذ قرون بعيدة. فإنك تجد الأئمة الحفاظ المصنفين- إلا البخاري (١) الذي علّق له وروى عنه مقروناً بغيره - يروون حديث أبي الزبير محتجين به، وستأتي الأمثلة على ذلك إن شاء الله تعالى عند الكلام التفصيلي على الأحاديث، ولكن يحسن تعداد بعض هؤلاء الحفاظ المشار إليهم.

فإكثار مسلم عنه معروف فهو تصحيح منه لعنعنته، ويضاف إلى مسلم جماعة من الأئمة هم:

---

(١) انظر التنبيه الآتي (ص٤٢).

أبو زرعة الرازي، قال مكي (١) بن عبدان- أحد حفاظ نيسابور -:" سمعت مسلم ابن الحجاج يقول: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال: إنه صحيح وليس له علة خرجته"اهـ.

أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور، وهم من شيوخه، قال مسلم في كتاب الصلاة [٤/ ١٢٢ بشرح النووي]:" ليس كل شيء صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه "اهـ.

قال شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني في محاسن الاصطلاح [ص ٩١]:" أراد مسلم بقوله " ما أجمعوا عليه" أربعة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخرساني " اهـ.

ويؤيد صحة توجيه البلقيني لكلام مسلم أن مسلماً تلميذ البخاري وخريجه، وكان يحب أن يقتفي أثر شيخه، والبخاري عندما صنف الصحيح عرضه على شيوخه علي ابن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم ... الخ المذكور في هدي الساري [ص ٣٨/ ٤٨٩].

فهؤلاء . ابن حنبل، وابن معين، وابن أبي شيبة، وابن منصور، و الرازي . خمسة من كبار أعيان الأمة في الحفظ ومعرفة الرجال والعلل اتفقوا على صحة أحاديث صحيح مسلم ومنها ما رواه أبو الزبير المكي معنعناً.

واحتج به أبو داود، وسكت عن أحاديثه غير مصرح بالسماع ولم يعلها، وكذا المنذري وافق أبا داود على سكوته. وصحح له الترمذي في جامعه كثيراً. وكذلك الكتب الملتحقة بالصحيح خاصة ابن خزيمة، والمنتقى لابن الجارود، وصحح له الحاكم ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرك.

وأما عن اعتماد ابن حبان له في صحيحه فهو كثير جداً، وقد قال في مقدمة صحيحه:

---

(١) صيانة صحيح مسلم (ص٦٨، ٩٨)، مقدمة شرح مسلم (١/ ١٥).

"وأما شرطنا في نقلة ما أودعناه كتابنا هذا من السنن فإنا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواته خمسة أشياء، ثم ذكر الخامس منها فقال: المتعري خبره عن التدليس فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتججنا بحديثه وبنينا الكتاب على روايته، وكل من تعرى عن خصلة من هذه الخصال لم نحتج به".اهـ. [١/ ٨١ بترتيب الفارسي].

ويلتحق بأصحاب السنن من تأخر عنهم وصنف في الأحكام كالطحاوي والدارقطني.

وهذه في أصول الإسلام المعتمدة، التي عليها المدار في نقل قواعد الدين المتين وأحكام الشريعة، وعلى أعوادها رفع منار السنة ومن طريقها وصل إلينا نور العلم النبوي، والهدي المحمدي، فكيف تر ترجمة اتفقوا عليها واحتجوا بها متفقين أو منفردين؟ وهم أعرف من أي طاعن بالتدليس والمدلسين، إذ هم أرباب الفن ورؤساؤه وحفاظه ونقاده العارفون بعلله ما ظهر منها وما بطن، والله المستعان.

فإن قيل فما لنا نراك تستدل على براءة أبي الزبير من التدليس بإخراج جماعة من المصنفين له في كتبهم

التي فيها الصحيح والحسن وبعض الضعيف القليل؟.

أجيب بالآتي:

١ . إنني لم أستدل بإخراج كل كتاب لأبي الزبير بمفرده، ولكن الاستدلال بالهيئة المجموعة من اتفاق كل هؤلاء المصنفين على إخراج حديثه. فكل كتاب يعتبر عندي جزء حجة، وإذا ضم كل كتاب لآخر و هكذا حصلت لنا الحجة والاطمئنان إلى احتجاجهم بحديثه معنعناً.

٢ . إنني ما ذكرت أي أمثلة، كلا بل ذكرت أمثلة تدل على قبول الأئمة الحفاظ . وهم أهل الفن وأئمته . لعنعنته. فلك أن تقول إن ما رواه أبو الزبير معنعناً هو صحيح على شرط ابن خزيمة وابن حبان والمنتقى في صحاحهم المصنفة على شرط الصحيح. ويصححه الترمذي ويسكت عنه أبو داود مع المنذري فهو صالح عندهما، وكم احتج الحفاظ بسكوت المنذري مع أبي داود (١).وهو صحيح

---

(١) انظر قواعد في علوم الحديث (ص٨٦) وما بعدها.

(٤١/١)

ص، ٤٢
على رأي من أطلق على المجتبى الصحيح، ويصححه من صنف في أحاديث الأحكام كالطحاوي والدارقطني.

أضف إلى كل السابقين الإمام مسلماً رحمه الله تعالى ومن وافقه على تصحيح كتابه من مشايخه أو أصحابه كأبي زرعة، و أحمد بن حنبل، وابن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور. وبعد كل ما سبق لا يمكن لك أن تنفصل إلا على تصحيح حديث أبي الزبير مطلقاً فأي بيان بعده، وأي حجة، وأي دليل لرمي أبي الزبير بالتدليس؟!.اللهم إلا من وهم وتعلق بالظن الذي لا يغني من الحق شيئاً.

فشد بيدك على هذا الذي ذكرته، واعلم أن إطلاق التدليس عليه من باب التوارد المعروف في كتب الجرح والتعديل وله أمثلة كثيرة. وإذا رأيت من اتهمه بالتدليس فاعرض كلامه على ما كتبت، وستجد الحق أبلج إن

شاء الله تعالى. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

تنبيه:

لقائل أن يقول لم يخرج البخاري في صحيحه لأبي الزبير المكي . بالصورة العليا . بسبب تدليسه.

وهذا القائل يجاب عليه بأنه استنتج شيئاً لا دليل عليه فالبخاري لم يصرح بما قاله القائل. وهذا أولا.

ثانيا: أخرج البخاري في صحيحه لجماعة اشتهروا بالتدليس بل وأدرجُوا في المرتبة الثالثة منهم كحميد الطويل، وابن جريج، وأبو إسحاق السبيعي.

ثالثاً: الذي قاله أئمة هذا الشان: أن البخاري لم يخرج لأبي الزبير تبعاً لكلام شعبة فيه.

قال الحافظ عبد العزيز بن محمد النخشبي في فوائد الخيالي [ل/٦] ما نصه:
"ولم يخرج محمد بن إسماعيل البخاري لأبي الزبير في الصحيح شيئاً لأن أبا الزبير تكلم فيه شعبة، وقال: رأيته يتزن لنفسه فاسترجع فترك حديثه لأجل هذا، ولم يحدث عنه إلا حديثاً واحداً، فتركه البخاري متابعة لشعبة، غير أن أبا الزبير حديثه مشهور صحيح وهو حافظ متقن".اهـ.

(٤٢/١)

ص، ٤٣
فصل
ولئن سلمنا أن أبا الزبير كان يدلس، فتدليسه عن جابر فقط، ومن أطلق عليه التدليس عليه بالدليل، وعلى هذا يعتبر التصريح بالسماع في حديثه عن جابر فقط من رواية الليث. أما حديثه عن غير جابر فلا يحتج إلى تصريح بالسماع. قال مسلم في مقدمة صحيحه [١/ ١٣٧]:"إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به فحينئذ يبحثون عن سماعه".اهـ.

وأبو الزبير لم يكن ممن اشتهر بالتدليس وعرف به، فيبقى على البراءة الأصلية، خاصة مع قول الحاكم في

معرفة علوم الحديث [ص ١١١]:"أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس من مذهبهم ".اهـ.

ويقول الإمام الشافعي:"لم يعرف التدليس ببلدنا فيمن مضى، ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثا".اهـ. كذا في شرح علل الترمذي [ص ٢٢٦].

فالشافعي رحمه الله تعالى مع إمامته وتقدمه في العلم هو مكي وأعلم بأهل بلده من غيره وهذا نص منه، فإن وجد التدليس في بعض أهل مكة المكرمة كان في رواة قليلين جداً بدون شهرتهم بذلك. فكلام الشافعي رغم تشدده في إطلاق وصف التدليس على الراوي بمرةٍ واحدة مشعر بعدم شهرة أحد من أهل مكة بالتدليس والله أعلم.

فإذا جاء ما يدل على تدليسه, طلب السماع في روايته عمن يدلس عنه فقط لأنه لم يكن مشهوراً بالتدليس عن الناس، بل أمره ضيق محصور في جابر، ويؤيد ذلك قول الشافعي والحاكم وقد مر, وهذا معمول به عند المحدثين فإنهم إذا

ذكروا راويا يدلس عن شيخ معين, قبلوا حديثه غير مصرّح بالسماع في غير شيخه الذي دلس عنه.

وقريب منه قول الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي [ص ٥٠٣]:"ذكر من عرف بالتدليس و كان له شيوخ لا يدلس عنهم فحديثه عنهم متصل ".وأشار إلى هذه القاعدة الحافظ قطب الدين الحلبي فقال:"المعنعنات التي في الصحيحين مُنزَّلة مَنزِلة السماع إما ... أو لكون المعنعن لا يدلس لا يدلس إلا عن بعض شيوخه ".اهـ. بترف يسير نقلا عن فتح المغيث [١/ ١٧٦]،وستأتي نص عبارته [ص ٥٤].

والألباني نفسه ذهب إلى ما ذكرت ,قال في صحيحته [٢/ ٦٧]:"هذا إسناد صحيح رجاله ثقات معروفون وأبو رجاء اسمه محرز بن عبد الله الجزري قال أبو داود: ثقة, وكذا وثقه أبو حاتم, وذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان يدلس عن مكحول, يعتبر بحديثه ما بين فيه السماع عن مكحول وغيره. قلت – أي الألباني– هذا الحديث إنما رواه عن مكحول بواسطة برد بن سنان, فزالت بذلك مظنة تدليسه" (١).اهـ.

وهنا تعديان للألباني على صحيح مسلم:

الأول: أخطأ الألباني في تضعيفه السند الذي رواه مسلم من طريق أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه حدثه:" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثه و أوس بن الحدثان أيام التشريق فنادى: أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام منى أيام أكلٍ وشرب "،فضعف الألباني سنده بقوله:" وأبو الزبير مدلس، لكن للحديث شواهد كثيرة".اهـ. إرواء الغليل [٤/ ١٢٨].

ومثله أيضاً تضعيفه ما رواه البخاري [الفتح ٣/ ٥٦٧] معلقاً قال أبو الزبير عن عائشة و ابن عباس:" أخّر النبي صلى الله عليه وسلم طواف الزيارة إلى الليل"،أعله الألباني

---

(١) ولكن الشيخ الألباني تناقض فترك القاعدة، ورد عنعنة أبي رجاء عن غير مكحول في نفس السند (٢/ ١٩ صحيحته)، كما ردها عن غير مكحول في الضعيفة (١/ ٤٥٤).

(١/٤٤)

ص، ٤٥

فقال: " إن هذا معلول عندي فقد قال البيهقي عقبه: وأبو الزبير سمع من ابن عباس، وفي سماعه من عائشة نظر، قاله البخاري. قلت – أي الألباني –: وهذا إعلال قاصر لأنه إن سمع من ابن عباس فالحديث متصل من هذا الوجه فلا يضره بعد ذلك انقطاعه من طريق عائشة، وإنما العلة رواية أبي الزبير إياه بالعنعنة وهو معروف بالتدليس حتى في روايته عن غير جابر".اهـ. إرواء الغليل [٤/ ٢٦٤ – ٢٦٥].

أقول وبالله التوفيق: البيهقي لم يُعل الحديث كما توهمه الألباني، وإنما أراد أن يبين اتصال السند فذكر تعليق البخاري ثم وصل من طريقين وعقبهما بقوله الذي نقله الألباني. [السنن الكبرى ٥/ ١٤٤].أما إذا اعتقد الألباني أن بيان البيهقي لاتصال السند هو إعلال له، فهذا ما يفهمه وحده والله أعلم.

وأما قوله:" وإنما العلة رواية أبو الزبير إياه بالعنعنة "،فهذا خطأ، لأن أبا الزبير تابعه طاوس ابن كيسان، قال أبو الشيخ الأصبهاني في جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر [ل ٢/ ٢]:" أخبرنا عبد الرحمن ابن أبي

حاتم، ثنا يزيد ابن سنان البصري، ثنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا سفيان، ثنا محمد ابن طارق، عن طاوس وأبي الزبير، عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم به ".قلت: سنده صحيح مسلسل بالثقات.

وإن لم توجد هذه المتابعة فالسند غير معلول بعنعنة أبي الزبير لما يُعلم مما ذُكر، ويؤيد ذلك عمل الأئمة الحفاظ حيث قبلوا الحديث واحتجوا به ولم يُعلوه. فالبخاري رواه معلقاً جازماً به، جامعاً بينه وبين الأحاديث الأخرى المسندة في صحيحه كما يعلم من طالع الفتح [٣/ ٥٦٧].وسكت عنه أبو داود مع المنذري [مختصر السنن ٢/ ٤٢٨].وحسنه الترمذي [تحفة ١/ ١٧٣]،وكلام البيهقي مر ذكره، والحافظ ابن حجر عندما وصل هذا التعليق لم يعله بأبي الزبير ولا بغيره.

وكأن هؤلاء الحفاظ، البخاري إمام أهل الصناعة وغيره لم ينتبهوا لهذه العلة التي أظهرها الألباني مؤخراً في العصر الحديث!!.

تنبيه:

لفظ الحديث في البخاري معلقاً:" أخر النبي صلى الله عليه وسلم الزيارة إلى الليل ".وفي

(٤٥/١)

ص، ٤٦

أبي داود والترمذي:" أن النبي صلى الله عليه وسلم أخر طواف يوم النحر إلى الليل " فاستشكل بعضهم رواية أبي داود والترمذي وحكموا عليها بعدم الصحة، لما علم أن النبي صلى الله عليه وسلم طاف قبل الظهر. ولا إشكال هنا، لأن الحديث صحيح كما سبق ذكره. وأجاد العلامة ابن القيم في تهذيب السنن [٢/ ٤٢٨] فقال:"ويحمل أن قولها " أخر طواف يوم النحر إلى الليل " على أنه أذن في ذلك فنُسب إليه وله نظائره ".اهـ.

الثاني: واخطأ الألباني كذلك حيث ضعف حديث مسلم [١/ ٢٦٠] الذي رواه من طريق أبي الزبير عن عبيد بن عمير قال:"بلغ عائشة أن عبد الله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، فقالت: يا عجباً لابن عمرو هذا يأمر النساء أن إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن! أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن؟! لقد

كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من إناء واحد، ولا أزيد أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات ".

قال الألباني: " ... هذا وإن أخرجه مسلم فإن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه ".اهـ. صحيحته [١/ ٣١٨].

أقول وبالله التوفيق: أما عنعنة أبي الزبير ففي هذه الفصول ما يرفع أي توقف في عدم قبولها. ولئن سُلِمَ بتدليس أبي الزبير فإن تدليسه هنا بعيد لأمرين:

الأول: لأنه يروي عن عبيد بن عمير وهو من التابعين فلو أراد أن يُدلس لأسقطه وروى عن عائشة مباشرة.

الثاني: روى أبو الشيخ الأصبهاني الحديث المذكور في جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر [ل ٥/ ١ - ٢] من طريق اللّيث ابن سعد عن أبي الزبير، لكنه جاء في الجزء المذكور موقوفاً وليس فيه استدراك السيدة عائشة على عبد الله ابن عمر ومجيئه موقوفاً لا يضر، لأن له حكم المرفوع، إذ ليس للرأي فيه مجال. وقد اتفقوا على صحة ما رواه اللّيث عن أبي الزبير.

فاندفع بذلك تعدي الألباني على هذا الحديث الصحيح، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(٤٦/١)

ص، ٤٧

فصل

قسم الحفاظ المدلسين إلى خمس مراتب . تبعاً للحافظ العلائي في جامع التحصيل [١٢٩ . ١٣٠]. و الثانية من هذه المراتب هي: ((من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة)).انتهى كلام الحافظ [ص ١٣ من تعريف أهل التقديس].

وأرى (١) . والله أعلم . أن أبا الزبير رحمه الله تعالى حقيق بالمرتبة الثانية لأنه ينطبق عليه قول الحافظ: ((من

احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه كالثوري)).أما احتمال الأئمة تدليسه ـ إن صحت دعوى التدليس ـ فظاهر كظهور الشمس في رابعة النهار حيث أخرجوا له في مصنفاتهم محتجين بما صرح بالسماع أو لم يصرح، وتقدم الكلام على ذلك.

أما إخراجهم لحديثه في الصحيح لإمامته فواضح أيضاً وجلي بإخراج مسلم له في صحيحه معنعناً، وكذا كل من صنف في الصحيح. ولا يقال إن البخاري لم يخرج له في الأصول لتدليسه، لأنه أخرج في صحيحه لجماعة من المدلسين كما هو معلوم، ولعل البخاري لم يخرج له في الأصول تبعاً لبعض أهل الجرح كما تقدم في [ص ٤٢] والله أعلم.

وأبو الزبير إمام من الحفاظ ويكفي التدليل على ذلك أنه كان أحفظ أصحاب جابر بن عبد الله.

---

(١) وذلك على سبيل التنزل فقط.

(٤٧/١)

ص، ٤٨

قال يعلى بن عطاء: ثنا أبو الزبير وكان من اكمل الناس عقلاً وأحفظهم قال عطاء بن أبي رباح كنا نكون عند جابر فيحدثنا، فإذا خرجنا تذاكرنا فكان أبو الزبير أحفظنا للحديث. انظر تذكرة الحفاظ [١/ ١٢٦ ـ ١٢٧].

وقال الذهبي في الميزان [٣/ ٣٧]: ((هو من أئمة العلم)).اهـ.

أما عن قلة تدليسه ـ إن صحت دعوى التدليس ـ في جنب ما روى فيدل عليه إخراجهم لحديثه معنعناً محتجين به ومصححين له، إذ لو كان كثير التدليس لتوقفوا في حديثه كالمشهورين بالتدليس حتى يجدوا التصريح بالسماع. والحال فيما رواه أبو الزبير عن جابر أن يصرح بالسماع أو التحديث في غالب أحاديثه، أو يتابع في روايته، وإلا فتجد شاهداً قوياً للمتن الذي رواه، مما يدل على قلة تدليسه ـ إن صح ـ في جنب ما روى. وهذا ما ظهر لي بتتبع أحاديثه التي عنعنها في صحيح مسلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

ومما يستأنس به على أن تدليسه ـ إن صح ـ قليل قول الإمام الشافعي رضي الله عنه: "لم يعرف التدليس

ببلدنا فيمن مضى ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً ".اهـ. علل الترمذي [ص٢٢٦].

فقول الشافعي رضي الله عنه مشعر بعدم اشتهار أبي الزبير المكي بالتدليس، وهل بعد قول الإمام الشافعي على أهل بلده قول؟.

ومما يدل أيضاً على أنه لم يكن معروفاً بالتدليس، فضلاً عن كونه مشهوراً به، قول شعبة بن الحجاج:" ما كان أحد أحبَّ إلي أن ألقاه من أبي الزبير ... إلخ".الضعفاء للعقيلي [٤/ ١٣٢].

فانظر إلى شعبة أمير المؤمنين في الحديث ـ وهو من هو في نقد الرجال ـ الذي استوى عنده التدليس والزنا لم يتمن أن يلق أحداً كتمنيه لقاء أبي الزبير. وكان في هذا الوقت بالحجاز أئمة حفاظ متقنون منهم: عمرو بن دينار وعطاء ابن أبي رباح. فاشتهار أبي الزبير بالتدليس يمنع شعبة من هذا الإقبال لبغضه له. والله أعلم.

(٤٨/١)

ص، ٤٩

وعليه فأبو الزبير المكي يستحق المرتبة الثانية ـ إن اعتبرنا انه مدلس ـ لأنه على شرطها. والله أعلم. وعند ذلك فلا ينظر في حديثه هل صرّح بالسماع أو لم يُصرح.

وأبو الزبير المكي أحسن بكثير من جماعة من الرواة جُعلوا في المرتبة الثانية من المُدلسين وقد وصِفوا بكثرة التدليس، وبالتدليس عن الضعفاء و المجاهيل، أو بتدليس التسوية، فجعل أبي الزبير في المرتبة الثالثة ظلم وإجحاف له. فيحيى بن أبي كثير، وسليمان بن مهران الأعمش، والحسن البصري، والحكم بن عتيبة الفقيه الكوفي، وعمرو بن دينار، وعبد ربه بن نافع الخياط [وقد ذكر في المرتبة الأولى من المدلسين] وصفوا بتدليس لم يوصف به أبو الزبير. وإذا نظرت في كتب الرجال فسترى صدق الدعوى، وتتحقق أن قبول عنعنة المذكورين ورد عنعنة أبي الزبير مخالف للقواعد الحديثية.

وليعلم الناظر أن رد عنعنة المذكورين هو ضرب من الجنون ومخالفة لعمل المسلمين في السابق واللاحق. وما قصدت إلا بيان أن أبا الزبير أحسن حالاً منهم جميعاً، فإذا قُبلت عنعنتهم فمن باب أولى تُقبل عنعنة أبو الزبير، والله أعلم.

ص، ٥٠

فصل

ولئن سلمنا أن أبا الزبير يدلس عن جابر، فحديثه عن جابر بالذات مقبول، وإن لم يُصرح بالسماع، وبيان ذلك في الوجوه الآتية:

١ . أن أبا الزبير كان مكثراً عن جابر، بل أكثر الرواة عنه هو أبو الزبير (١)،فإهدار ما رواه غير مُصرح بالسماع فيه مخالفة لعمل المحدثين المصنفين الذين تلقوا هذه الترجمة بالقبول كما مر ذلك [ص ٣٨/ ٣٩].بالإضافة إلى أنه يؤدي إلى التشكيك في حديث جابر بن عبد الله، ولما كان جابر من الصحابة المُكثرين كان رد ما رواه أبو الزبير عن جابر معنعناً فيه مخاطرة كبيرة، وتعدٍّ على السنة المطهرة.

٢ . أن أبا الزبير أثبت الناس في جابر بن عبد الله. قال عطاء:"كنا إذا خرجنا من عند جابر بن عبد الله تذاكرنا حديثه، فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث ".المعرفة والتاريخ [٢/ ٢٢].وقال سفيان:" ما نازع أبو الزبير عمرو بن دينار في حديث إلا زاد عليه".

٣ . قال الحافظ صلاح الدين العلائي: ((وقد ألحق الحاكم بابن عيينة في قصر التدليس عن الثقات التابعين بأسرهم، قال: فإنهم كانوا لا يدلسون إلا عن ثقة، ولم يكن غرضهم من الرواية إلا أن يدعوا لله عز وجل ... فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة)).اهـ.

تعقبه الحافظ العلائي في جامع التحصيل [ص ١١٦] فقال: ((وهذا لا يتم

---

(١) تجد في "تحفة الأشراف" أن أبا الزبير روى عن جابر ثلاثمائة وستين حديثاً، بينما محمد بن المنكدر روى عنه تسعين حديثاً، وعمرو بن دينار روى عنه ستاً وستين حديثاً فقط.

ص، ٥١

إلا بعد ثبوت أن من دلس من التابعين لم يكن يُدلس إلا عن ثقة، وفيه عسر، وهذا الأعمش من التابعين وتراه دلس عن الحسن بن عمارة، وهو يعرف ضعفه، وقد تقدم أن من التابعين من كان يُرسل عن كل أحد كعطاء وأبي العالية والزهري، والحاكم مُعترف بذلك، فكيف يُرسلون عن كل أحد ولا يُدلسون إلا عن ثقة، هذا فيه نظر)).اهـ.

قال الفقير إلى الله: لعل الحاكم رحمه الله تعالى يقصد أن التابعين إذا دلسوا عن الصحابة وكان الذي أسقطوه تابعي فهو ثقة. لأن الحسن بن عمارة ليس من التابعين بل هو من أتباعهم.

ويؤيد كلام الحاكم قول العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى في الهدي النبوي [٢/ ٣٢٧]: ((وأبو الزبير وإن كان فيه تدليس، فليس معروفاً بالتدليس عن المتهمين والضعفاء بل تدليسه من جنس تدليس السلف. لم يكونوا يدلسون عن متهم ولا مجروح، وإنما كثر هذا النوع من التدليس في المتأخرين)).اهـ.

فهذا نص من ابن القيم خاص في أبي الزبير وعام في التابعين فافهم هذا وتأمله. وإن وجدنا تابعياً قد دلس عن ضعيف فلا نحكم بالأقل على الكثير، ونطرح كلام الحاكم كله الذي لم ينفرد به، بل الأولى أن نستثني هذا التابعي، ويبقى باقي كلامه على عمومه و خصوصه في الحجازيين، فلا مانع بعد ذلك من أن نستأنس ونستشهد بكلام الحاكم فقط، أما الاحتجاج به فبعيد.

٤. طول ملازمة أبي الزبير لجابر، وإكثاره عنه لا تحتاج إلى تحرز من تدليسه. إن صحت تلك الدعوة. لأن طول الملازمة تؤدي إلى ضبط المروي وتميز صحيحه من سقيمه ومعرفة المحدث لحديث شيخه. ولعلماء الحديث أمثلة على ذلك منها: ((سليمان بن مهران الأعمش)).فرغم أنه دلس عن ضعفاء بل عن الحسن بن عمارة الذي قال الحافظ فيه في التقريب [١/ ٦٩١]:متروك، رغم ذلك قال الذهبي في الميزان [٢/ ٢٢٤]: ((ومتى قال عن تطرق إليه احتمال

(٥١/١)

ص، ٥٢

التدليس إلا في شيوخ له أكثر عنهم (١) كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا

الصنف محمولة على الاتصال)).اهـ.

فانظر بعين الإنصاف ودع عنك طريق الإعتساف واحكم بالعدل والإنصاف. إذا قبل المحدثون رواية الأعمش عن شيوخه الذين أكثر عنهم مع تحقق تدليسه عن الضعفاء بل المتروكين حتى قال فيه الذهبي نفسه: ((ربما دلس عن ضعيف ولا يدري)) (٢).اهـ.

فلماذا يرد المتعدي عنعنة أبي الزبير عن جابر مطلقاً في صحيح مسلم أو غيره مع أن أبا الزبير أكثر الرواة عنه؟ وإكثاره عن جابر أشهر من إكثار الأعمش عن شيوخه المذكورين كما يعلم من مطالعة تحفة الأشراف وكتب الرجال. وبعد، فمن يرد عنعنة أبي الزبير عن جابر ويقبل عنعنة الأعمش عن شيوخه المذكورين يكون قد تناقض مع نفسه وأبان عن قصر نظره وخالف عمل المحدثين، والله يتولانا بعنايته.

---

(١) والألباني مشى على هذه الطريقة في صحيحته (٤/ ٤٠٣) أي حمل رواية الأعمش عن شيوخه الذين أكثر عنهم على الاتصال.

ولكنه أخطأ في التطبيق فحمل حديثه عن مالك بن الحارث السلمي الرقي على الاتصال كشيوخه المكثرين وليس كذلك لأن مالكاً المذكور لم يكثر عنه الأعمش.

(٢) قال الألباني في تعليقه على التنكيل (٢/ ٣٠٩): "التسوية بين تدليس الأعمش وتدليس أبي الزبير في التسامح بينهما ليس بجيد، لأن تدليس الأول قليل، وتدليس الآخر كثير".اهـ.

قلت: هذا تخليط وقصور في الاطلاع على كتب الرجال، وهب أن الأعمش أقل تدليساً من أبي الزبير فإنه لا ينفع.

فليس بقليل من وصف الأعمش بتدليس التسوية، منهم الخطيب في الكفاية (ص٥٢٠)، وأكثر من هذا قول ابن المبارك: "إنما أفسد حديث أهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش".اهـ. من الميزان (٢/ ٢٢٤) يعني بسبب التدليس.

فهل وُصِفَ أبو الزبير بأقل من ذلك؟! .. تأمّل.

(٥٢/١)

ص، ٥٣

فصل

ولئن سلمنا أن أبا الزبير المكي لا يقبل حديثه مطلقاً من غير رواية الليث بن سعد عنه ما لم يصرح بالسماع أو ما يقوم مقام السماع، فم حكم رواية أبي الزبير المكي الذي في صحيح مسلم التي لم يصرح فيها بالسماع؟.

لا شك أن هذا يدخل في حكم رواية المدلسين في الصحيحين ما لم يصرحوا بالسماع، ففي الصحيحين عدد من المدلسين الذين لم يصرحوا بالسماع في الصحيحين ولكن لما وقع الإجماع على صحة ما في الكتابين وتلقتهما الأمة بالقبول أغنى ذلك عن البحث في أسانيدهما وكان الإجماع المذكور دليل على وقوع السماع في هذه الأحاديث، وإلا لكان أهل الإجماع مجمعين على خطأ وهو ممتنع.

وهذا أصل عظيم ينبغي التمسك به والعض عليه بالنواجذ، ولا نتحول عنه بأي حال. وإذا رأيت من خالف هذا الأصل فاعلم أنه خالف الصواب وحاد عن سبيل أهل العلم، والله الهادي للصواب.

وأشارت عبارات العلماء الحفاظ الثقات رحمهم الله تعالى إلى هذا المعنى:

v قال الإمام النووي في مقدمة شرح مسلم [١/ ٣٣]: ((واعلم أن ما كان في الصحيحين عن المدلسين ونحوها فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى)).
ونص على ذلك الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح [ص ٤٤٢].

وقالا في التقريب وشرحه [١/ ٢٣٠]: (((وما كان في الصحيحين وشبههما) من الكتب الصحيحة (عن المدلسين بعن فمحمول على ثبوت السماع) له (من جهة أخرى. وإنما اختار صاحب الصحيح طريق العنعنة على طريق

التصريح بالسماع، لكونها على شرطه دون تلك)).اهـ.

- وقال الحافظ ابن التركماني: ((إخراج مسلم لحديثه (أي المدلس الذي لم يصرح بالسماع) هذا في صحيحه دليل على أنه ثبت عنده أنه متصل وانه لم يدلس فيه)).اهـ. الجوهر النقي [٣/ ٣٢٧].

ونقل السخاوي [فتح المغيث ١/ ١٧٦] عن الحافظ قطب الدين الحلبي في "القدح المعلى في الكلام على بعض أحاديث المحلى"قال: ((أكثر المعنعنات التي في الصحيحين مُنزَّلة مَنزِلة السماع، يعني إما لمجيئها من وجه آخر بالتصريح ,أو لكون المعنعن لا يدلس إلا عن ثقة , بعض شيوخه , أو لوقوعها من جهة بعض النقاد المحققين سماع المعنعن لها)) اهـ.

- وقال الحافظ السيوطي في ألفيته (ص ٦):
وما أتانا في الصحيحين بعن ... فحمله على ثبوته قمن

أضف إلى ما سبق أن مسلماً عرض كتابه على أبي زرعة الرازي فكل حديث أشار أن له علة أخرجه من الصحيح. كما أن مسلماً لم يضع حديثاً في صحيحه إلا ويكون قد اتفق على تصحيحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وسعيد بن منصور وعثمان ابن أبي شيبة. والظن بهؤلاء الأئمة الحفاظ (١) أنهم ما اتفقوا على إخراج عنعنة في الصحيحين إلا وقد علموا أن لا علة فيها. والله أعلم.

ويسعفهم قول الحاكم رحمه الله تعالى [معرفة علوم الحديث ص [١٠٨]: ((ومن هذه الطبقة . الخامسة عنده . جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين مخرج حديثهم في الصحيح إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما دلسوه)) اهـ.

فلا يأتي في عصرنا هذا شخصٌ غاية أمره الإطلاع على الميزان والاعتمادات على المختصرات. فإذا وجد شخصاً اتهم بالتدليس ورآه في سند غير مصرح بالسماع حكم على ذلك السند بالضعف غاضاً الطرف عن كونه روى عن شيخه الذي أكثر

---

(١) وقد كانوا يجمعون طرق الحديث من عشرين وثلاثين وجهاً.

ص، ٥٥

عنه، أو إنه من إحدى المرتبتين اللتين صرح الحفاظ بقبول رواية ما لم يصرحوا فيه بالسماع، أو أن السند مما تلقته الأمة بالقبول. وعند ذلك يتجاسر فيحكم على أحاديث الصحيحين بالضعف لوجود مدلس بها لم يصرح بالسماع، فيسبب بذلك فوضى كبيرة (١)، نسأل الله تعالى العافية.

---

(١) وهذا الكلام يوجه أيضاً للمعلق على الجزء الخامس من "سير أعلام النبلاء" الأستاذ شعيب الأرناؤوط، فإنه قال (٥/ ٣٨٥): "وتحرير القول في أبي الزبير أنه يُردُّ من حديثه ما يقول فيه: عن، أو قال، ونحو ذلك، سواء كان حديثه في الصحيح أو غيره".اهـ.

قلت: هذا كلام فاسد، لا يحتاج لإفساد، والحفاظ الذين ذكروا أبا الزبير في المدلسين يهابون الصحيح، وحديثه عندهم صحيح، ولا يقولون هذه القولة الشنيعة "يُردُّ من حديثه ... "إلخ، فدع عنك هذا التهافت.

وينبغي تغيير قوله: "تحرير القول" بتسخيف القول، فما أجرأ هؤلاء على السنة النبوية المطهّرة.!

ونقل المعلق على جزء الذهبي "من تكلم فيه وهو موثق" كلام الأرناؤوط (ص١٧٠) فأبان عن جهل وغباء .. !

(١/٥٥)

ص، ٥٦

فصل

هناك عقبات تقف أمام المتجَرئ على أحاديث الصحيحين كافية لردع من تسول له نفسه التدخل فيما لا يعنيه ,منها المستخرجات. ذلك أن الأمة اهتمت بالصحيح غاية الاهتمام ومن آثار هذا الاهتمام مستخرجات , والمستخرجات على صحيح مسلم كثيرة زادت على عشرة مستخرجات , وهذا يدل على العناية العظيمة , والاهتمام الجسيم بهذا الصحيح , هذا غير المستخرجات التي على الصحيحين معاً. ومن تطلبها فعليه بالرسالة المستطرفة [ص ٢٦ . ٣٠] لشيخ مشايخنا السيد محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله تعالى.

وهذه المستخرجات لها فوائد هامة:

منها تصريح المدلس بالسماع، ولم يكن قد صرح في الصحيح. قال الحافظ في النكت [١/ ٣٢٢] عند ذكر فوائد المستخرجات: ((الثانية: ما يقع فيها من حديث المدلسين بتصريح السماع، وهي في الصحيح بالعنعنة، فقد قدمنا أنا نعلم في الجملة أن الشيخين اطلعا على أنه مما سمعه المدلس من شيخه، لكن ليس اليقين كالاحتمال (١)، فوجود ذلك في المستخرج ينفي أحد الاحتمالين)).اهـ.

وعليه فمن أراد أن يخوض هذه الأمواج العوالي، فليعرف أنه ضعيف لا طاقة له بها، فليقف بعيداً، وليسلم لأرباب الحفظ والاطلاع، وليعلم أنه ركب الصعب والذلول، وأمامه عقبات لا يمكن أن يتسورها. ففضلاً عن مخالفته لإجماع الأمة وتلقيها لأحاديث الصحيحين بالقبول، وتوهين أمر صاحب الصحيح بالاستدراك عليه في أمر ظاهر واضح لا يكاد أن يخفى على طلبة الحديث فضلاً عن الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى وجزاه عن الإسلام خيراً.

---

(١) الاحتمال كالظن، وظن المعصوم – أي الأمّة – يفيد العلم النظري، فتأمّل.

(٥٦/١)

ص، ٥٧
فعلى الألباني أن يبين لنا هل اطلع على هذه المستخرجات؟.

وإن كان قد اطلع عليها, فهل وجد أحاديث أبي الزبير عن جابر التي ضعفها بناء على نظره في الأسانيد, مروية في المستخرجات بدون تصريح أبي الزبير بالسماع؟.

هذا لا طاقة له به, كيف يطلع على كل هذه المستخرجات, فغالب هذه المستخرجات غير موجود بين أيدينا, ولعلها فقدت. فمستخرج أبي عوانة على مسلم المطبوع منه غير كامل لنقص أصله المخطوط, ويوجد بعض قطع من مستخرج أبي نعيم الأصبهاني على مسلم, قطعة منه بالظاهرية. وربما توجد بعض المستخرجات الأخرى بين ثنايا المخطوطات والله أعلم.

بل إن الألباني الذي يضعف أحاديث صحيح مسلم, لا يطلع أحياناً على مستخرج أبي عوانة المطبوع المتداول. ودليل ذلك أنه حكم على حديث: ((لا تذبحوا إلا مُسنة)) بالضعيف, وعلته أن أبا الزبير مدلس

ورواه بالعنعنة عن جابر, فتطاول على هذا الحديث الشريف, وعلى صحيح مسلم, وعلى إجماع الأمة وقال عن هذا الحديث في الضعيفة [١/ ٩١]: ((كان الأحرى به أن يحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة)).اهـ.

والحديث المذكور رواه أبو عوانة في صحيحه [٥/ ٢٢٧] من حديث محمد بن بكر عن ابن جريج حدثني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: ... وذكر الحديث. فصرَّح أبو الزبير بالسماع والحمد لله رب العالمين، وسيأتي مزيد من الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

والمقصود بيان أن الألباني قصَّر في الإطلاع على المطبوع المتداول من المستخرجات فأوقعه ذلك في خطأ كبير، فما بالك بالمستخرجات المخطوطة وغالبها أو كلها . عدا مستخرج أبي نعيم . مجهول المكان. ففض يديك يا أخي المسلم من هذه الدعاوى، واعلم أنكل من يحاول تضعيف حديث في الصحيح قد جانبه الصواب، وكفاك إشباع حفاظ الأمة للصحيحين ثناءاً و إجلالاً، وقد أُمرنا أن ننزل الناس منازلهم.

فاعن به ولا تخض بالظن ... ولا تقلدنَّ غير أهل الفن

فصل

عندما يريد الألباني أن يضعف حديث مسلم من رواية أبي الزبير المكي غير مصرح بالسماع، عن جابر أو غيره، يستشهد بكلام للحافظ الذهب الذي ذكره في ميزان الاعتدال في ترجمة أبي الزبير المكي [٤/ ٣٩]،قال الذهبي رحمه الله تعالى ما نصه: ((وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر، وهي من غير طريق الليث عنه ,ففي القلب منها شيء , من ذلك: حديث لا يحل لأحد حمل السلاح بمكة، وحديث رأى عليه الصلاة والسلام امرأة فأعجبته فأتى أهله زينب، وحديث النهي عن تجصيص القبور وغير ذلك)).اهـ.

وكلام الحافظ الذهبي يحتاج لتوضيح يظهر في الوجوه الآتية:

الأول:

قوله: ((لم يوضح فيها السماع ففي القلب منها شيء)) ,لا يلزم من قول الذهبي ((في القلب منها شيء)) تضعيف هذه الأحاديث فإن هذه اللفظة يذكرها المحدثون عند التردد أو التوقف في الحديث , وهذه طريقة ابن خزيمة يورد الحديث في صحيحه ثم يقول وفي القلب منه شيء , فالذي يعتبر أن هذا تضعيف يكون قد أخطأ , فالذهبي رحمه الله تعالى لم يحكم على الأحاديث المذكورة بالضعف –كما فعل الألباني – بل تردد في الحكم عليها بالصحة أو توقف لما يعلم من مكانة الصحيح.

فشتان بين فعل الحافظ الذهبي وبين استشهاد الألباني، والحق يقال إن كلام الذهبي دليل على الألباني لا له، لأن الذهبي رحمه الله تعالى اتبع طريقة أهل الحديث بالتسليم بصحة أحاديث الصحيحين رغم أن في قلبه شيئاً من الأحاديث المذكورة ,فلم يتجرأ ويحكم على الحديث , بل أبان عن غصة فقط , وإن كان الأول عدم الدخول في هذه المسالك، بعد اتفاق الأمة على تلقي الكتاب

(٥٨/١)

ص، ٥٩

بالقبول، فلو أعمل الألباني النظر لما استشهد بقول الذهبي، ولعلم أنه استند إلى بيت من بيوت العنكبوت.

وقريب منه ما ذكره الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد القطواني ((الميزان ١/ ٦٤١)) فإنه أورد حديث: ((من عادى ولياً ...)) الحديث المخرج في صحيح البخاري ثم قال: ((فهذا حديث غريب جداً, لولا هيبة الجامع الصحيح لعدوه من منكرات خالد بن مخلد)) وهو توقف من الذهبي إن لم يكن موافقة على التصحيح مع غصة، وعلى كل فهو يدل على إكبار الذهبي للصحيح.

ولكن الألباني لم يهب الجامع الصحيح فقال في صحيحته ((٤/ ١٨٤)) على الحديث المذكور:

((وهذا إسناد ضعيف)) اهـ. فانظر إلى الفارق بين الصنيعين, وإلى تعدي الألباني على الصحيحين.

الثاني:

أما عن هذا الأحاديث الثلاثة التي ذكرها الذهبي:

فالحديث الأول: له شواهد كثيرة , وانظر ((ص ٧٧)).

والحديث الثاني: صرح أبو الزبير بالسماع في المسند وانظر [ص ٨٠] , وسيأتي الكلام عليهما وغيرهما مفصلا إن شاء الله تعالي.

والحديث الثالث: صرح أبو الزبير بالسماع في نفس صحيح مسلم [٢/ ٦٦٧] ,فإن الإمام مسلماً رحمه الله تعالى روى الحديث أولاً عن حفص بن غياث عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: ((نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن يجصص القبر ...)) الحديث, ثم أردفه بمتابعة له: عن حجاج بن محمد وعبد الرزاق عن ابن جريج قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم بمثله.

وهذا وهم ظاهر من الذهبي رحمه الله تعالى, ولعله أراد أن يأتي بما يناسب الترجمة, فإنني رأيت له أحاديث كثيرة في تلخيص المستدرك من رواية أبي الزبير عن جابر بالعنعنة وصححها. بل إن الذهبي في رده على ابن القطان السجلماسي رقم عندما وجده يضعف حديثاً رواه أبو الزبير عن جابر غير مصرح بالسماع أغلظ

(٥٩/١)

ص، ٦٠

عليه القول وقال له: ((زدت في النكارة)). اهـ.

فهل لا زال الألباني بعد هذه الحجة الدامغة يستشهد بكلام الذهبي!.

لكن والحق يقال إن الذهبي لم يكن موفقاً في هذه الترجمة وأدل دليلاً على ذلك أنه يقول: في نفسه شيء على أحاديث صرح أبو الزبير بالسماع في أحدهما في نفس صحيح مسلم وهذه غفلة منه بلا شك.

تنبيه:

ضعف الألباني سند حديث البخاري ((من عادى لي ولياً ...)) الحديث. بسبب وجود خالد بن مخلد القطواني كما في صحيحته [٤/ ١٨٤].

وعجبي لا ينقضي من هذا الصنيع والتعدي على البخاري وجامعه الصحيح. وهاك الآتي:

خالد القطواني ثقة مُكثر احتج به الجماعة، ومن تكلم فيه فلتشيعه وهذا لا يضر، أو لمنكرات رواها.

وخالد كان مكثراً، وعدُّوه من الحفاظ. [تذكرة الحفاظ ١/ ٤٠٦].

والمكثر يقع منه بعض ما يتفرد به أو ينكر عليه، ولم يشترطوا العصمة من الخطأ حتى يكون الراوي ثقة.

ثم المنكرات التي وقعت من خالد تتبعها ابن عدي في ((كامله)) [٣/ ٩٠٤ - ٩٠٧] وجلها من جهة السند فقط وهو ما يقع للحافظ المكثر من أمثال القطواني.

بقي أن تعلم أن خالداً من أشهر شيوخ البخاري، فإذا كان له بعض ما أُنكر عليه فلا بد أن البخاري استبعدها من صحيحه، وهو ما نص عليه الحافظ في مقدمة الفتح [ص ٤٠٠].

فلا أدري هل الألباني أعلم وأدرى بالبخاري من شيوخه الذين يخرج لهم في الجامع الصحيح؟! أم ماذا ... ؟!.

فصل

وإن سُلِّم ووجدنا حديثاً أو اثنين أو ثلاثة دلس فيها أبو الزبير فيها فلا يعني هذا أن نتوقف في كل حديث لم يصرح فيه بالسماع، وذلك أنه من المعلوم المقرر أن الحمل على الغالب أولى من الحمل على النادر

الذي لم يكثر، والحمل على الغالب هو عمل المحدثين في السابق واللاحق. ومن أمثلته كما في جامع التحصيل للعلائي [ص ٣٢] مراسيل الصحابة، فقد وجدَ صحابة أرسلوا عن التابعين، وهذا نادر أو قليل ولكن الغالب أنهم أرسلوا عن صحابة آخرين.

فكان الحمل على الغالب والإعراض عن النادر واجباً، والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل خبثاً. ومنه يُعلم أن للمحدثين أصلاً أصيلاً في تقسيم المدلسين إلى طبقات خمس، وقبولهم رواية أصحاب الطبقة الأولى والثانية وإن لم يصرحوا بالصواب حمل على الغالب.

وليعلم الناظر أن الحديث ليس قواعد صماء، ولكنه يحتاج للنظر كثيراً، وأن يتهم الإنسان نفسه عشرات المرات قبل أن يُقدم على مخالفة المتقدمين، فما بالك بالذي يقدم على تضعيف ما صححته الأمة واحتجت به منذ قرون طويلة.

ولا يستطيع الألباني رد الفصول السابقة بل يجب عليه التسليم والتراجع عن منهجه المُخالف وإلا اتسع عليه الخرق، ونسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق

(٦١/١)

ص، ٦٢

تفصيل الكلام على أحاديث أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم

يرى الناظر في صحيح الإمام مسلم بن الحجاج أن حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما فيه غالبه من طريق أبي الزبير المكي.

وإخراج مسلم لحديث أبي الزبير عن جابر على وجوه، فإما أن يصرح أبو الزبير بالسماع أو ما يقوم مقامه وهذا الأول.

والثاني: أن يكون مقروناً بغير من أصحاب جابر بن عبد الله.

والثالث: أن يكون من رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير.

والرابع أن يغاير الوجوه الثلاثة المتقدمة، وهو ما يرويه أبو الزبير عن جابر غير مصرح بالسماع من غير رواية الليث مع عدم المتابع.

والألباني تعدى على صحيح مسلم وضعف هذا النوع الأخير بكامله. فإما أن يُضعف السند فقط وانظر أمثلة ذلك في [٦٧، ٧١، ٨١، ٨٥، ٩٤، ٩٥]،أو يضعف الحديث كله سنداً ومتناً.

وبالجملة فهو يقول في ضعيفته [١/ ٩٣]: ((وجملة القول أن كل حديث يرويه أبو الزبير عن جابر أو غيره بصيغة "عن" ونحوها، وليس من رواية الليث عنه، فينبغي التوقف عن الاحتجاج به حتى يبين سماعه، أو نجد ما يشهد له أو يعتضد به)).انتهى كلام الألباني.

ومن أجل هذا التعدي الصريح على الصحيح تتبعت النوع الرابع، ما

(٦٢/١)

ص، ٦٣

تكلم عليه الألباني وما لم يتكلم، لأنه ضعّف هذا النوع بالجملة. وسيرى القارئ الكريم إن شاء الله تعالى أن غالب هذه الأسانيد قد صرح أبو الزبير بالسماع أو نحوه خارج الصحيح أو توبع من غيره. والذي لم أجد له تصريحاً بالسماع أو متابعة تجد أن المتن قوي صحيح وبعضه متواتر.

وطريقتي في تتبع هذا النوع هو أنني إذا وجدت التصريح بالسماع أو ما يقوم مقامه أو المتابع أكتفي بهما غالباً, وإلا فأعرج على الشواهد بقولي: ((وفي الباب))،وإن كان ما ذكرته في الفصول المتقدمة كافياً لردع كل من تسول له نفسه التعدي على الصحيح ,لكنني أردت أن امنع وأسد الطريق على أي ذريعة له.

وبذلك التفصيل يندحض تعدي الألباني على ما رواه أبو الزبير معنعناً عن جابر من غير طريق الليث في صحيح مسلم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(٦٣/١)

ص، ٦٤

الحديث الأول

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الإيمان ١/ ١٠٨]:

حديث أبو بكر بن أبي شيبة و إ سحق بن إبراهيم , جميعاً عن سليمان ,قال أبو بكر: حديث سليمان بن حرب , حدثنا حماد بن زيد ,عن حجاج الصواف , عن أبي الزبير , عن جابر أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال:

((يا رسول الله: هل لك في حصن حصين ومنعة؟ [قال حصن كان لدوس في الجاهلية]،فأبى ذلك النبي صلى الله عليه وسلم للذي ذخر للأنصار.

فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتووا المدينة، فمرض فجزع، فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه، فشخبت يداه حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه فرآه وهيئته حسنة، ورآه مغطياً يديه فقال له: ما صنع بك ربك؟،فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه صلى الله عليه وسلم، فقال: ما لي أراك مغطياً يديك، قال: قيل لي لا نصلح منك ما أفسدت.
فقصها الطفيل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((اللهم وليديه فاغفر)).
لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسماع أو متابعة، وهذا من اطلاعي وقصر باعي.
والحديث رواه من نفس طريق مسلم: أبو عوانة [١/ ٤٧]،وابن حبان [الإحسان ٥/ل ٧]،والحاكم [٤/ ٧٦] وصححه الذهبي، وأخرجه البيهقي [السنن الكبرى ٨/ ١٧]،والطحاوي في مشكل الآثار [١/ ٧٥]،وأبو نعيم

(٦٤/١)

ص، ٦٥
في الحلية [٦/ ٢٦١] وقال أبو نعيم: "هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في كتابه"، ولتصحيحه الحديث مزية هامة حيث إنه صاحب المستخرج على صحيح مسلم فتصحيحه للحديث دليل على عدم التفاته إلى أي شيء في أبي الزبير عن جابر.
وقال الحافظ في الفتح [١١/ ١٤٢]:"سنده صحيح وأخرجه مسلم".
وبعد، فلك أن تقول إن الحديث قد صححه أبو عوانة، وابن حبان، والطحاوي (١)، والحاكم، وأبو نعيم، والذهبي، وابن حجر العسقلاني. هذا عدا إخراج مسلم للحديث في صحيحه ومعه أبو زرعة الرازي وأحمد وابن معين وعثمان ابن أبي شيبة وسعيد ابن منصور لما مرّ [ص ٣٨/ ٤٠] من عرضه الصحيح على الأول، وأنه لا يخرج حديثاً في صحيحه إلا ما أجمع عليه الأربعة المذكورون، ومنهم يحيى بن معين، والألباني يقول في صحيحته [٤/ ٤٥٠]: ((ويكفي في صحة الحديث أن ابن معين رواه ولم يعلّه بشيء)).اهـ. نسأل الله السلامة من التخبط (٢).
وكل ما سبق يؤيد ما ذكرته في الفصول السابقة من قبول السادة الأئمة الحفاظ لحديث أبي الزبير عن جابر صرح بالسماع أو لم يصرح.
ورغم كل ما سبق ذكره، فإن الألباني تعدى على صحيح مسلم، فضعف الحديث قائلاً ما نصه:" والحديث من رواية أبي الزبير عن جابر، وأبو الزبير مُدلس، وقد عنعنه، وقد تقرر عند أهل المعرفة بهذا العلم الشريف،

ترك الاحتجاج بحديثه المعنعن، إلا ما كان من رواية الليث بن سعد عنه، فإنه لم يأخذ عنه إلا ما ذكر له السماع فيه، ولهذا قال الذهبي في الميزان: وفي صحيح مُسلم أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر، ولا هي من طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء".انتهى كلام الألباني بنصه من تعليقه على مُختصر صحيح مسلم للمنذري [ص ٣٥].

---

(١) لأنه أورده في مشكل الآثار، والتأويل فرع التصحيح.

(٢) الألباني يؤلف قاعدة عامة لابن معين، والواقع يكذبها، ففي تاريخ ابن معين برواية الدوري الكثير من الضعيف بأنواعه

(١/٦٥)

ص، ٦٦

قوله: ((وقد تقرر عند أهل المعرفة ...)) إلخ.

مَنْ هؤلاء أهل المعرفة بهذا العلم الشريف؟

فمعنى كلامه على ذلك، أن من يحتج بحديث أبى الزبير عن جابر المعنعن ليس من أهل المعرفة بالحديث.

وعليه فليس مسلم وأبو زرعة و أحمد وبن معين وبن أبي شيبة وسعيد بن منصور وابن حبان والحاكم والطحاوي وأبو نعيم والذهبي والعسقلاني الذين صححوا الحديث من أهل العلم بالحديث، ألا يُعتبر هذا تعدياً، ليس على صحيح مسلم فقط، بل على غيره من كتب الأئمة الحفاظ الذين احتجوا بهذه الترجمة في العقائد والأحكام، وجرى العمل، على ذلك طبقة بعد طبقة، وانتُهي من هذا الأمر، ودّون في الأصول والمستخرجات و التخاريج، وعمل بهذه الأحاديث.

وليكن قول الألباني: ((وقد تقرر عند أهل المعرفة بهذا العلم الشريف ...)) إلخ من إطلاقاته التي من آفاتها الإطلاق في موضع التقييد.

أما قوله: ((إلا ما كان من رواية الليث بن سعد عنه، فإنه لم يأخذ عنه إلا ما ذكر له السماع فيه)) اهـ.

قد مر أن رواية الليث بن سعد لا تدل على أنه أخذ من أبي الزبير، بل تصرح بأن أبا الزبير ناول صحفاً أو كتباً فقط لليث، فلا تدل رواية الليث على تدليس، والله أعلم.

ثم احتج الألباني بكلام الحافظ الذهبي، وقد تقدم الكلام عليه [ص ٥٨ - ٦٠] بما أغنى عن إعادته والله أعلم.

لكن الذي غاب عن الألباني، أن الحافظ الذهبي الذي احتج بكلامه-ولا حجة له فيه-قد صحح الحديث في المستدرك [٤/ ٧٦].!!!!

(٦٦/١)

ص، ٦٧

الحديث الثاني

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب صلاة المسافرين وقصرها ١/ ٤٨٤]:
حدثنا يحي بن يحي، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، ح وحدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير عن جابر قال:
خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمطرنا. فقال: ((ليصل من شاء منكم في رحله)).
لم أجد لأبي الزبير متابعة أو تصريحاً بالسماع، لكن الحديث رواه عن أبي الزبير عن جابر: أبو عوانة في صحيحه [٣/ ٣٧٩]، وأبو داود [١/ ٣٨٣] وسكت عنه، وسكت عنه المنذري أيضاً [مختصر سنن أبي داود ٢/ ٨] والترمذي وقال: حديث جابر حديث حسن صحيح [تحفة الأحوذي ٢/ ٤٥١ - ٤٥٢]،والطيالسي [منحة المعبود ١/ ١٢٩]،وأحمد [٣/ ٣٩٧]،وعلي ابن الجعد [ل ٣٣٥]،وابن عدي في ترجمة أبي الزبير المكي من الكامل [٦/ ٢١٣٣].
وإخراج أبي عوانة وأبي داود والترمذي للحديث بالطريقة الموضحة يؤيد ما ذكرته في الفصول السابقة من قبول المتقدمين لترجمة أبي الزبير عن جابر صرح بالسماع أو لم يصرح، ولكن الألباني خالف المتقدمين وعقب على تصحيح الترمذي مضعفاً سند مسلم فقال: ((هو صحيح بما قبله وبشواهده الأخرى، وإلا فأبو الزبير مدلس وقد عنعنه)).اهـ. إرواء الغليل [٢/ ٣٤١].
وكلامه فيه ما فيه، فمن المعروف أن حديث المدلس الذي لم يصرح بالسماع يكون ضعيفاً والضعيف إذا تقوى بغيره يكون حسناً لغيره ولا يصحح، وعليه فقول الألباني: ((هو صحيح بما قبله)) خطأ مخالف للقواعد الحديثية فتنبه.
وفي الباب عن ابن عمر، وابن عباس: أما حديث ابن عمر رضي الله تعالى

(٦٧/١)

ص، ٦٨

عنهما فأخرجه البخاري [الفتح ٢/ ١٥٧]،ومسلم [١/ ٤٨٤] وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه البخاري [الفتح ٢/ ٩٧]،ومسلم [١/ ٤٨٥].

الحديث الثالث

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب صلاة المسافرين وقصرها ١/ ٥٧٥]:

حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس ,حدثنا زهير ,حدثنا أبو الزبير, عن جابر, قال:

غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قوماً من جهينة, فقاتلونا قتالاً شديداً, فلما صلينا الظهر قال المشركون لو ملنا عليهم ميلة لاقتطعناهم. فأخبر جبريل رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك, فذكر ذلك لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال و قالوا: إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من أولادهم. فلما حضر العصر ,قال: صفنا صفين والمشركون بيننا وبين القبلة, قال: فكبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وكبرنا, وركع فركعنا, ثم سجد وسجد معه الصف الأول, فلما قاموا سجد الصف الثاني, ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الأول, فكبر رسول الله ق وكبرنا , وركع فركعنا, وسجد فسجد معه الصف الأول وقام الثاني, فلما سجد الصف الثاني, ثم جلسوا جميعا, سلم عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم.

قال أبو الزبير: ثم خص جابر أن قال: كما يصلي أمراؤكم هؤلاء.

صرح أبو الزبير بالسماع.

قال أبو عوانة ٢/ ٣٩٢ ((حدثنا الصغاني قال: ثنا أحمد بن يونس ,،قال ثنا زهير، قال: ثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: غزونا مع رسول صلى الله عليه وسلم قوماً من جهينة ...)) الحديث.

وفال علي بن الجعد ((ل ٣٤٣)): ((حدثنا هارون , ثنا أسود بن عامر , نا زهير، نا أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: غزونا ...)) الحديث.

(٦٨/١)

ص، ٦٩

وأخرج ابن خزيمة [٢/ ٢٩٦] الحديث بمتابعة شرحبيل بن سعد لأبي الزبير لكنه لم يذكر اسم الغزوة.

وهو في مسلم [١/ ٥٧٤] بمتابعة عطاء لأبي الزبير ولكن ليس فيه ذكر السبب وهو الغزوة، لذلك أوردته هنا لأغلق الباب على من يقول: إن هذه اللفظة شاذة أو منكرة.

الحديث الرابع

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الجنائز ٢/ ٦٥٧]:
حدثنا محمد بن عبيد الغُبري، حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، ح وحدثنا يحيا بن أيوب – واللفظ له –،حدثنا ابن علية، حدثنا أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن أخاً لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه))،قال: فقمنا فصففنا صفين.
تابعه عطاء، قال البخاري [الفتح ٣/ ١٨٦]: حدثنا مسدد، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني أو الثالث.
ورواه من هذا الطريق أحمد [المسند ٣/ ٣٦٩]، والطيالسي [١/ ١٦٣].

الحديث الخامس

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الزكاة ٢/ ٦٧٥]:
حدثنا هارون بن معروف وهارون بن سعيد الأيلي، قالا: حدثنا ابن وهب، أخبرني عياض بن عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله:
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة،

(٦٩/١)

ص، ٧٠
وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة)).
الكلام على هذا السند لا يقتصر على أبي الزبير فقط بل يضم معه عياض بن عبد الله الفهري الذي يُضعف الألباني حديثه وإن كان في مسلم –كما في سلسلته الضعيفة ٢/ ٤٠٦ – وسيأتي الكلام على عياض بن عبد الله [ص ١١٠ – ١١٣] في القسم الثاني إن شاء الله تعالى.
وقد توبعا والحمد لله تعالى. قال عبد بن حميد في المنتخب من مسنده [١٧٣/ل ١]:ثنا محمد بن مسلم

الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((ليس فيما دون خمس أواق صدقة ...)) الحديث.

ورواه من هذا الطريق أحمد [٣/ ٢٩٦]،وابن ماجة [١/ ٥٧٢] والطيالسي لكنه ذكر عيسى بن ميمون الثقة بدلاً من الطائفي [منحة المعبود ١/ ١٧٣]،والحاكم [١/ ٤٠١ - ٤٠٢] وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسلمه الذهبي. وقال الحافظ البوصيري في مصباح الزجاجة [٢/ ١٨٨]:إسناده حسن.

ولهما متابعة أخرى أخرجها عبد الرزاق في المصنف [٤/ ١٣٩]:عن معمر عن ابن أبي نجيح وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأيوب وحرام بن عثمان عن ابني جابر عن جابر به.

وحرام هو ابن عثمان ضعيف. الميزان [١/ ٤٦٨].وأخرج هذه المتابعة البيهقي في [السنن الكبرى ٤/ ١٢٠] ولكنه لم يذكر حراماً.

وتابع حمادُ بن سلمة عياضاً بمفرده عند الطحاوي. [شرح معاني الآثار ٢/ ٣٥].

(١/ ٧٠)

ص، ٧١

الحديث السادس

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى: [كتاب الحج ٢/ ٨٣٦]:

حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من لم يجد نعلين فليلبس خفين، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل)).

توبع أبو الزبير المكي عند الطبراني في الأوسط: قال الطبراني: ((حدثنا هاشم بن مرثد، ثا زكريا بن نافع الأرسوفي نا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به)) مجمع البحرين [ل ١٤٦].

قال الحافظ الهيثمي: ((رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن)) مجمع الزوائد [٣/ ٢١٩].

والألباني أشار إلى تضعيف سند مسلم فقال: ((أبو الزبير مدلس وقد عنعنه)).اهـ. إرواء الغليل [٤/ ١٩٦].

ثم ضعف المتابعة المذكورة بكلام يحسن نقله ثم بيان ما فيه من أخطاء قال الألباني: ((محمد بن مسلم الطائفي أورده الذهبي في الضعفاء، وثقه ابن معين وضعفه أحمد، قال الحافظ في التقريب: صدوق يخطئ.

قلت–أي الألباني–:والرواي عنه زكريا بن نافع الأرسوفي مجهول الحال ذكره ابن أبي حاتم في الجرح

والتعديل [١/ ٢/٥٩٤ – ٥٩٥] من رواية جماعة عنه، ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الحافظ في اللسان: ذكره ابن حبان في الثقات، وقال: يغرب، وأخرج له الخطيب في الرواة عن مالك حديثاً في ترجمة العباس بن فضل، وقال: في إسناده غير واحد من المجهولين.

قلت–أي الألباني–:ومما سبق تعلم تساهل الحافظ الهيثمي في قوله في

(٧١/١)

ص، ٧٢

المجمع [٣/ ٢١٩]:رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن)) انتهى كلام الألباني، إرواء الغليل [٤/ ١٩٦].

وإليك بيان ما في كلامه من أخطاء:

محمد بن مسلم الطائفي (١) من المكثرين عن عمرو بن دينار فلحديثه عنه مزية، وثقه ابن معين، وقال عبد الرزاق: ما كان أعجب محمد بن مسلم إلى الثوري، وقال ابن مهدي: كتبه صحاح، وقال أبو داود: ليس به بأس، ووثقه مرة أخرى، وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: ثقة لا بأس به، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطئ، وقال الساجي: صدوق يخطئ في الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث حسان غرائب وهو صالح الحديث لا بأس به ولم أر له حديثاً منكراً.

وفي مقابل كل هؤلاء انفرد الإمام أحمد بتضعيفه، ولم يبين سبب الضعف، فهو جرح غير مُفسر فيرد مقابل التعديل المذكور كما هو معروف.

وقول ابن حبان كان يخطئ ونحوه للساجي لا يضره مع توثيقهما له، فمن من الرواة كان لا يهم أو لا يخطئ؟ خاصة الرواة المكثرين أمثال محمد بن مسلم الطائفي. هذا إذا سلم لابن حبان والساجي قولهما، فإن ابن عدي قال: لم أر له حديثاً منكراً.

وإذا علمت ما سبق، تبين لك أن الألباني أخطأ في الاعتماد على الضعفاء للذهبي حيث قال: ((وثقه ابن معين وضعفه أحمد)).اهـ. وقد أخطأ في النقل عن الذهبي كما سيأتي إن شاء الله تعالى، ففاته بهذا تعديل سفيان الثوري وأبو داود والفسوي والعجلي وابن مهدي وابن حبان وابن عدي والساجي. وهذا من عيب الاعتماد على المختصرات خاصة في كتب الرجال، فلا بد للمحدث الناقد أن يجمع أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرجل حتى يحكم عليه بما هو صواب.

---

(١) ثقات العجلي (ص٤١٤)، ثقات ابن حبان (٧/ ٣٣٩)، الجرح والتعديل (٤/ ٧٧)، الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٣٤)، الكامل (٦/ ٢١٣٨)، الميزان (٤/ ٤٤٠)، التهذيب (٩/ ٤٤٤).

(٧٢/١)

ص، ٧٣

فالألباني لم يُحصل كلام الناس في محمد بن مسلم الطائفي وإلا لما ذكر كلام الذهبي في الضعفاء فقط وسكت عن كلام الباقين وهم الراجحون إن شاء الله تعالى.

وأما إن كان اتفق له كلامهم ثم ذهب إلى ما ذهب إليه، فهذا شأن آخر.

ثم هب أن الرجل ليس فيه إلا كلام ابن معين وأحمد، فلا بد من تقديم كلام ابن معين لسببين:

الأول: أن الراوي إذا لم يكن فيه توثيق من أحد وجرحه واحد جرحاً مُبهماً، اعتبر جرحه وقُبل منه. اما إذا وثقه أحد الأئمة فلا يقبل فيه الجرح مبهماً، بل لابد من كونه مفسراً ببيان السبب. وتضعيف أحمد مبهم، ولذا قدم عليه توثيق ابن معين، فمثله يكون حسن الحديث.

الثاني: أن ابن معين كان من المتعنتين، وعندما قسم الحافظ الذهبي المتكلمين في الجرح والتعديل قال: قسم منهم متعنت في الجرح، متثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه. فهذا إذا وثق شخصاً فعض علي قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه ... ثم ذكر ابن معين رحمه الله تعالى من المتعنتين. انظر ذكر من يُعتمد قوله في الجرح والتعديل ص ١٥٨ - ١٥٩.

وعليه فيقدم قول ابن معين بمفرده مقابل قول أحمد، فما بالك إذا ضم لقول ابن معين الأقوال السابقة في تعديل محمد بن مسلم الطائفي، وعليه فحديثه لا يقل عن الحسن، ولذلك ذكره الحافظ الذهبي في ((من تكلم فيه وهو موثق)) رقم [٣١٥] وهؤلاء حديثهم لا يقل عنده عن الحسن.

٣ - أما زكريا بن نافع الأرسوفي: فسكت عنه ابن أبي حاتم [١/ ٢/٥٩٤] وذكر رواية جماعة عنه، وقال ابن حبان [٨/ ٢٥٢]: ((يروي عن ابن عيينة وعباد بن عباد، روى عنه يعقوب بن سفيان والناس، يُغرب)).فقوله: ((يغرب)) يدل على معرفته به وأنه ليس من المجاهيل الذين يوثقهم، فلا يقال - هنا-إن ابن حبان متساهل، وما أبلد من يرد توثيق ابن حبان دائماً.

وترجمه السمعاني في الأنساب [١/ ١٧٧] بما يبين أنه من العلماء فقال في مادة

(٧٣/١)

ص، ٧٤

((أرسوف)): ((هي مدينة على ساحل بحر الشام، وبها كان جماعة من العلماء والمرابطين منهم أبو يحيى زكريا بن نافع الأرسوفي)).اهـ. وكلام الخطيب المتقدم والذي نقله الحافظ عنه في اللسان [٢/ ٤٨٣] لا يدل على جهالة الأرسوفي لأن من عادتهم ذكر كل ما يتصل بالراوي في ترجمته، وقد يكون ما ذكره الحافظ عن الخطيب مفيداً لو أنه ذكر السند وعين الرواة المجاهيل. ولكن الحافظ وكذا الخطيب لم يعينا الرواة المجهولين.

وعليه فإن زكريا ابن نافع الأرسوفي كان من العلماء المعروفين، ومن أهل الجهاد المرابطين في الثغور، ومشايخه والرواة عنه معروفون، بل أحاديثه معروفة. فابن حبان يذكره في ثقاته ويقول ((يغرب)).أفبعد هذا يكون الأرسوفي مجهول الحال؟.فبأقل مما ذكر ترتفع عن الراوي جهالة الحال. بل كان مذهب الدارقطني أن الراوي إذا روى عنه اثنان من الثقات ارتفعت جهالته وثبتت عدالته، كما في فتح المغيث [١/ ٢٩٨].

وعليه فسند الطبراني حسن.

٣ – قوله: ((ومما سبق تعلم تساهل الحافظ الهيثمي)).اهـ.

قلت: مما سبق يُعلمُ أن الحافظ الهيثمي أجاد كل الإجادة في الحكم على السند بالحسن. وأن الألباني اخطأ في رده هذا التحسين الناتج عن خطئه في الكلام على الطائفي والأرسوفي. وكم وصف الألباني ذلك الحافظ الجليل الصالح المبارك في علمه صاحب الأيادي البيضاء على المشتغلين بالسنة بالتساهل، بدون تأمل ولا روية!!.

٤ – أخطأ الألباني أيضا في تضعيف هذه المتابعة لأن زكريا بن نافع الأرسوفي قد توبع وهذه المتابعة لم يقف عليها الألباني وإلا لذكرها. فانظر إلى الذي يضعف أسانيد صحيح مسلم، وتفوته متابعة في كتاب من أشهر كتب الحديث وأكثرها تداولاً!.

قال الدارقطني في سننه [٣/ ٢٢٩]: ((ثنا يعقوب بن إبراهيم البزار، نا رزق بن موسى، نا موسى بن داود، نا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله)).

(٧٤/١)

ص، ٧٥

شيخ الدار قطني ترجمه الخطيب في التاريخ [١٤/ ٢٩٣]،ووثقه الدارقطني وعبد الغني الأزدي وغيرهما.

ورزق الله بن موسى وثقه غير وحد وفيه كلام لا يضره. التهذيب [٣/ ٣٧٣].

وموسى بن داود تابع الأرسوفي صدوق. التهذيب [١٠/ ٣٤٢].

فهذا إسناد حسن إن شاء الله تعالى.

وعليه تثبت متابعة عمرو بن دينار لأبي الزبير المكي، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

تنبيه:

أخطأ الألباني في النقل عن الذهبي، قال الألباني: ((محمد بن مسلم الطائفي أورده الذهبي في ((الضعفاء)) وقال: وثقه ابن معين وضعفه أحمد)) اهـ.

و ((الضعفاء)) يراد به إما الديوان أو المغني، وفي الأول [ص ٢٨٨] قال: ((وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد)).اهـ. وفي الثاني: ((وثقه ابن معين وغيره، وضعفه أحمد)).اهـ. فليتنبَّه القارئ لذلك!.

الحديث السابع

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى: [كتاب الحج ٢/ ٨٨٢]:

حدثني محمد بن حاتم، حدثني يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال:

أمرنا النبي صلى الله عليه وسلم لما أحللنا أن نُحرم إذا توجهنا إلى منى، قال فأهللنا من الأبطح)).

صرح أبو الزبير بالسماع عند الطحاوي، قال في شرح معاني الآثار [٢/ ١٩٢]: ((حدثنا ابن مرزوق، قال: ثنا مكي، قال: ثنا ابن جريج، قال أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً به)).

سنده صحيح وابن مرزوق هو إبراهيم ابن مرزوق الأموي البصري. انظر التهذيب [١/ ١٦٣].

(٧٥/١)

ص، ٧٦

الحديث الثامن

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى: [كتاب الحج ٢/ ٩٤٥]:

وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين حدثنا معقل – وهو عبيد الله الجزري –،عن أبي الزبير، عن جابر، قال:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((الاستجمار تَوّ، ورمي الجمار تو، والسعي بين الصفا والمروة تو، والطواف تو وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو)).

لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسماع أو متابعاً، وهذا لا يضر الحديث شيئاً بعد تلقي الأمة له بالقبول، وسنده غاية في الصحة، ومسلم لم يخرج غيره بالباب مما يدلك على أن الحديث في أعلى درجات الصحة عنده، وهو القائل: ((ليس كل شيء صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت هنا ما أجمعوا عليه)).اهـ. [٤/ ١٢٢ بشرح النووي].

ولكن الألباني ضرب بكل هذا عرض الحائط ولم يعبأ بشيء من ذلك فأشار إلى تضعيف الحديث بقوله: ((والحديث من رواية أبي الزبير عن جابر، وقد عنعنه)).اهـ. التعليق على مختصر صحيح مسلم. [ص ١٩٣].

فاضرب على كلامه المذكور بالمداد، فإنه مخالف لكل ما يجب اتباعه، وقد عرفناك في الفصول المتقدمة أن حديث أبي الزبير صحيح دائماً، والضعيف إذا تلقته الأمة بالقبول لا يبحث عن سنده فما بالك بالحديث الصحيح إذا تلقته الأمة بالقبول نسأل الله تعالىالأدب والصون.

فائدة:

قال القاضي عياض في مشارق الأنوار [١/ ١٢٥]: ((قوله: ((الإستجمار تو)) بفتح التاء وتشديد الواو: أي وتر وفرد ولا شفع)).اهـ.

(٧٦/١)

ص، ٧٧

الحديث التاسع

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الحج ٢٢/ [٣/ ٩٨٩]:

حدثني سلمة بن شيب، حدثنا ابن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير عن جابر قال:

سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: ((لا يحل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح)).

لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسماع أو متابعة، والحديث رواه من نفس طريق مسلم: البيهقي [السنن الكبرى ٥/ ١٥٥]،والبغوي في شرح السنة [٧/ ٣٠٢] وقال: هذا حديث صحيح.

وفي الباب عن عبد الله بن العباس وأبي هريرة، وعمرو بن سعيد.

أما حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: قال: قال النبي ق يوم افتتح مكة: ((لا هجرة ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا، فإن هذا بلد حرمه الله يوم خلق السموات والأرض، وهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى

يوم القيامة ...)) الحديث.

أخرجه البخاري [الفتح ٤/ ٤٦]،ومسلم [٢/ ٩٨٦]،وأبو داود [٢/ ٢٨٦]،والنسائي [٥/ ٢٠٤]،وابن الجارود [المنتقى ص ١٨١]،وأحمد [المسند ١/ ٢٥٩]،والبيهقي [٥/ ١٩٥] وغيرهم.

وحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه رواه البخاري [الفتح٤/ ٤٦]،ومسلم [٢/ ٩٨٨ - ٩٨٩] وأبو داود [٢/ ٢٨٥]،وأحمد [٢/ ٢٣٨]،والبيهقي [٥/ ١٩٥] وغيرهم.

وحديث عمرو بن سعيد رواه مسلم [٢/ ٩٨٧]،والنسائي [٥/ ٢٠٥]،والترمذي وقال: حسن صحيح [تحفة ٣/ ٥٣٦] وغيرهم.

الحديث العاشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الحج ٢/ ٩٩٠]:

حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد الثقفي، (قال يحيى: أخبرنا وقال قتيبة: حدثنا)، معاوية بن عمار الدهني عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله الأنصاري:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة - وقال قتيبة: دخل يوم فتح مكة - وعليه عمامة سوداء بغير إحرام.

وفي رواية قتيبة قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر.

حدثنا علي بن حكيم الأودي، أخبرنا شريك، عن عمار الدهني عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء.

لم أجد متابعاً لأبي الزبير أو تصريحاً بالسماع، لكن للحديث شاهداً أخرجه ابن أبي شيبة [٨/ ٢٣٦]،ومن طريقه ابن ماجة [٢/ ١١٨٦]: ((قال حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، ثنا عبد الله، أنبأنا موسى بن عبيدة، عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء)).

وسنده وغن كان ضعيفاً بسبب موسى بن عبيدة الربذي، لكنه يصلح للمتابعات ويمكن اعتبار هذا الشاهد متابعة، لأن موسى بن عبيدة انفرد به عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر، وموسى بن عبيدة وجعله من مسند ابن عمر والله أعلم.

وأخرجه الحافظ الصوري في فوائده [٥/ل ٩] من حديث الزهري: ((عن أنس: أن النبي صلى الله عليه

وسلم دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء)).لكن قال الحافظ الصوري: هذا حديث غريب من حديث الزهري عن أنس.

أما حديث أبي الزبير عن جابر فله ثلاث طرق عن أبي الزبير:

(١/٧٨)

ص، ٧٩

الأول: عن حماد بن سلمة أخرجه: أبو داود وسكت عنه [٤/ ٧٨] وكذا سكت عنه المنذري [٦/ ٤٤]،والترمذي وقال: حسن صحيح [تحفة ٥/ ٤١٠]،وابن ماجة [٢/ ١١٨٦]،والطيالسي [منحة المعبود ١/ ٣٥١]،وأحمد [المسند ٢/ ٣٦٣]،وابن أبي شيبة [المصنف ٨/ ٢٣٤]،وابن حبان الإحسان ٦/ل ١٢] وعلي بن الجعد [ل ٤٣٦]،والطحاوي [شرح معاني الآثار ٢/ ٢٥٨]،والبيهقي [السنن الكبرى ٥/ ١٧٧]،وأبو نعيم في الحلية [٩/ ١٩]، والبغوي [شرح السنة ٧/ ٣٠٤ - ٣٠٥] وقال: هذا حديث صحيح أخرجه مسلم، والصوري في فوائده [٥/ل ٦] وقال: هذا حديث صحيح من حديث أبي الزبير عن جابر انفرد به مسلم.

الثاني: عن عمار الدهني أخرجه: النسائي [٨/ ٢١١]،والطاحوي [شرح معاني الآثار ٢/ ٢٥٨].

ومما سبق يعلم قبول الحفاظ لهذا الحديث وقد مر منهم أبو داود والنذري والترمذي وابن حبان والبغوي والصوري والحافظ في الفتح ٤٨/ [٤/ ٦٢] وهذا مما يؤكد ما سبق ذكره من اتفاق الحفاظ المتقدمين من أصحاب المصنفات على عدم النظر في أسانيد الصحيحين،,تصحيحهم ما رواه أبو الزبير عن جابر غير مصرح بالسماع.

الحديث الحادي عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الحج ٢/ ٩٩٢]:

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد، كلاهما عن أبي أحمد، قال أبو بكر حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال:

(١/٧٩)

ص، ٨٠

قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((إن إبراهيم حرّم مكة، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها لا يقطع عضدها و لا يصاد صيدها)).

صرح أبو الزبير بأن جابر بن عبد الله أخبره وذلك فيما روى أحمد [٣/ ٣٩٣]: ((ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، أنا أبو الزبير أخبرني جابر بن عبد الله)).

وتابع أبو بكر الفضل بن مبشر أبا الزبير المكي من غير طريق عبد الله بن لهيعة. أخرج المتابعة البزار [كشف الأستار ٢/ ٥٤] وعبد بن حميد [رقم ١٢٣].قال الأخير: ((ثنا يعلى ثنا أبو بكر عن جابر به)). يعلى بن عبيد ثقة إلا في حديثه عن سفيان، وروايته هنا عن غيره. التهذيب [١١/ ٤٠٢].و أبو بكر الفضل بن مبشر فيه لين كما في التقريب [٢/ ١١١] ولكنه صالح هنا. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد [٣/ ٣٠٢]: ((رواه البزار وفيه الفضل بن مبشر وثقه ابن حبان وضعفه جماعة)).اهـ.

الحديث الثاني عشر:

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب النكاح ٢/ ١٠٢١]:

حدثنا عمرو بن علي، حدثنا هشام بن أبي عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر:

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى امرأة، فأتى امرأته زينب، وهي تمعس منيئة لها فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال: ((إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه)).

صرح أبو الزبير بأن جابر بن عبد أخبره بذلك وذلك فيما أخرجه أحمد [٣/ ٤٢٨] قال: ((حدثنا موسى بن داود، حدثنا بن لهيعة، عن أبي الزبير، قال: أخبرني جابر به)).

وابن لهيعة مدلس ولكنه صرح بالتحديث في مكان آخر في المسند [٣/ ٣٤١].

(٨٠/١)

ص، ٨١

والألباني ضعف سند صحيح مسلم قائلاً: ((وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه)) اهـ. صحيحته [١/ ٤١٨].

وقد رواه من طريق أبي الزبير عن جابر كما في مسلم: أبو داود [٢/ ٣٣١] وسكت عنه، وسكت عنه المنذري أيضاً [مختصر سنن أبي داود ٣/ ٧١]،والترمذي وقال: حسن صحيح [تحفة ٤/ ٣٢٢].وهذا

يقوي ما ذكرته [ص ٤٠ - ٤٢] من قبولهم لما رواه أبو الزبير معنعناً.

الحديث الثالث عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب النكاح ٢/ ١٠٥٤]:
حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، ح وحدثنا محمد بن نمير، حدثنا أبي، قالا، حدثنا سفيان عن أبي الزبير، عن جابر، قال:
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا دعي أحدكم إلى طعام فليجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك)).ولم يذكر ابن المثنى: ((إلى طعام)).
صرح أبو الزبير بالسماع وذلك فيما رواه الطحاوي في مشكل الآثار [٤/ ١٤٨] قال: ((حدثنا يزيد، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير سمع جابراً يقول سمعت النبي ق يقول به)).
سنده صحيح، يزيد هو يزيد بن سنان القزاز البصري نزيل مصر ثقة كما في التقريب [٢/ ٣٦٥].

الحديث الرابع عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الطلاق ٢/ ١١٠٤]:
حدثنا زهير بن حرب، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحق، حدثنا أبو الزبير عن جابر بن عبد الله، قال:

دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ق فوجد الناس جلوساً ببابه لم يُؤذن لأحد منهم. قال: فإذن لأبي بكر فدخل، ثم أقبل عمر فاستأذن فإذن له فوجد النبي صلى الله عليه وسلم جالساً حوله نسائه واجماً ساكتاً.
قال: فقال لأقولن شيئاً أُضحك النبي صلى الله عليه وسلم، فقال: يا رسول الله لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقمت إليها فوجئت عنقها. فضحك رسول الله ق وقال: ((هن حولي كما ترى، يسألنني النفقة)).فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها وقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها كلاهما يقول: تسألن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ليس عنده. فقلن: والله لا نسأل رسول الله ق شيئاً أبداً ليس عنده.

ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين، ثم نزلت عليه هذه الآية: =يا أيها النبي قل لأزواجك حتى بلغ = للمحسنات منكن أجراً عظيماً. قال: فبدأ بعائشة، فقال: ((يا عائشة إني أريد أن أعرض عليك أمراً أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيري أبويك))، قالت: وما هو يا رسول الله؟ فتلا عليها الآية، قالت: أفيك يا رسول الله أستشير أبويّ؟ بل اختار الله و رسوله والدار الآخرة، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نسائك بالذي قلت. قال: ((لا تسألني امرأة منهن إلا أخبرتها إن الله لم يبعثني معنتاً ولكن بعثني معلماً ميسراً)).

صرح أبو الزبير بالسماع عند احمد [٣/ ٣٤٢].قال أحمد: ((ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الزبير، ثنا أبو الزبير، سمع جابر بن عبد الله به)).

وعبد الله بن لهيعة فيه كلام، لكنه يصلح لمثل ذلك، والله أعلم.

الحديث الخامس عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب البيوع ٣/ ١١٥٧]:

حدثني يحيى بن يحيى التميمي، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، ح

وحدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال:

(٨٢/١)

ص، ٨٣

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يبع حاضر لباد، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض))،غير أن في رواية يحيى ((يرزق)).

صرَّحَ أبو الزبير بالسماع عند النسائي وأحمد.

قال النسائي [٧/ ٢٥٦]: ((أخبرنا إبراهيم بن الحسن، قال حدثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لا يبع حاضر لباد ..)) الحديث.

وقال أحمد [٣/ ٣٠٧]: ((ثنا سفيان بن عيينة، قال: ثنا أبو الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله مثله)).

وهو من ثلاثيات أحمد رحمه الله تعالى.

الحديث السادس عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب المساقاة ٣/ ١٢١٩):

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آكِلَ الرِّبَا، وَمُؤْكِلَهُ، وَكَاتِبَهُ، وَشَاهِدَيْهِ»، وَقَالَ: «هُمْ سَوَاءٌ».

لم أجد تصريحاً لأبي الزبير بالسماع أو متابعة له، وهذا من قلة اطلاعي وقصر باعي.

والحديث من طريق أبي الزبير عن جابر رواه ابن الجارود في المنتقى (ص٢١٧)، وهو مصنف في الصحيح. وهو يؤيد قبول الأئمة الحفاظ للترجمة المذكورة صرَّح أبو الزبير أو لم يصرِّح بالسماع.

وقد ضعَّف الألباني ـ كعادته ـ سند الحديث فقال: "أبو الزبير مدلس وقد عتعنه". اهـ. إرواء (٥/ ١٨٣).

وفي الباب عن علي وابن مسعود وأبي جحيفة رضي الله عنهم.

أما حديث علي كرّم الله وجهه، فأخرجه النسائي (٨/ ١٤٧)، وأحمد (١/ ٨٣)، والخطيب في تاريخ بغداد (١١/ ٤٢٣).

(٨٣/١)

ص، ٨٤

وحديث ابن مسعود رضي الله عنه رواه مسلم (٣/ ١٢١٨)، وأبو داود (٣/ ٣٣٢)، والنسائي (٨/ ١٤٧)، والترمذي (تحفة ٤/ ٣٩٦) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٢/ ٧٦٤)، والطيالسي (منحة المعبود ١/ ٢٦٨).

وحديث أبي جحيفة رضي الله عنه رواه البخاري (الفتح ١٠/ ٣٩٣).

الحديث السابع عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الهبات ٣/ ١٢٤٤):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

قَالَتِ امْرَأَةُ بَشِيرٍ: انْحَلِ ابْنِي غُلَامَكَ وَأَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَةَ فُلَانٍ سَأَلَتْنِي أَنْ أَنْحَلَ ابْنَهَا غُلَامِي، وَقَالَتْ: أَشْهِدْ لِي رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «أَلَهُ إِخْوَةٌ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: «أَفَكُلَّهُمْ أَعْطَيْتَ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَهُ؟»، قَالَ: لَا، قَالَ: «فَلَيْسَ يَصْلُحُ هَذَا، وَإِنِّي لَا أَشْهَدُ إِلَّا عَلَى حَقٍّ».

لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسماع أو متابعة، لكن مسلماً رحمه الله تعالى ذكر حديث جابر بعد حديث

النعمان بن بشير الذي صدر به الباب.

وحديث النعمان بن بشير رواه البخاري (الفتح ٥/ ٢١١)، ومسلم (٣/ ١٢٤٤)، وأبو داود (٣/ ٣٩٥ - ٣٩٧)، والترمذي (تحفة ٤/ ٦٠٨)، وقال: حسن صحيح، والنسائي (٦/ ٢٥٨ - ٢٦٢)، وابن ماجه (٢/ ٧٩٥)، وأحمد (٤/ ٢٦٩)، والطحاوي (٤/ ٨٤ - ٨٧)، والبيهقي (٦/ ١٧٦ - ١٧٧) وغيرهم.

الحديث الثامن عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الهبات ٣/ ١٢٤٦):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

(٨٤/١)

ص، ٨٥

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ، وَلَا تُفْسِدُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ عُمْرَى فَهِيَ لِلَّذِي أُعْمِرَهَا حَيًّا وَمَيِّتًا، وَلِعَقِبِهِ»

للحديث ألفاظ مختلفة قريبة من هذا اللفظ في مسلم عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما لكن تفرد أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمسكوا عليكم أموالكم لا تفسدوها"، لذلك أوردته هنا، حتى لا يتطاول على هذه اللفظة أحد.

وقد صرح أبو الزبير بالتحديث عند النسائي (٦/ ٢٧٤) قال: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ صُدْرَانَ، عَنْ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَابِرٌ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ [- يَعْنِي أَمْوَالَكُمْ -] ... » الحديث.

وضعف الألباني ـ كعادته ـ السند المذكور بقوله: "وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه". ثم قال: "لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر".اهـ. إرواء الغليل (٦/ ٤٩).

ولكن قد مرَّ أن أبا الزبير انفرد عن جابر بقوله صلى الله عليه وسلم " "أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها"، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يتابعه على هذه اللفظة فتأمل.

ثم قال الألباني في حاشية أرواء الغليل (٦/ ٤٩): "ثم رايت النسائي قد أخرجه مختصراً وفيه تصريح أبي الزبير بالتحديث".اهـ.

قلت: رواه النسائي (٦/ ٢٧٤) بألفاظ متعددة والذي في التصريح بالتحديث ليس مختصراً كما رآه الألباني

ونصه في النسائي: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ – يَعْنِي أَمْوَالَكُمْ – لَا تُعْمِرُوهَا، فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا فَإِنَّهُ لِمَنْ أُعْمِرَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ».

فكُنْ يقظاً لأوهام الألباني.

(٨٥/١)

ص، ٨٦

الحديث التاسع عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الحدود ٣/ ١٣١٦):

حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ،

أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَاللهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا»، فَقُطِعَتْ.

صرّح أبو الزبير بأن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما أخبره، وذلك فيما رواه أحمد في المسند (٣/ ٣٨٦):

«قال أحمد: حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهِيعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ ... » الحديث.

الحديث العشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأضاحي ٣/ ١٥٥٥):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَذْبَحُوا إِلَّا مُسِنَّةً، إِلَّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ».

صرّح أبو الزبير بالسماع في مستخرج أبي عوانة على مسلم (٥/ ٢٢٨).

قال أبو عوانة بعد أن ذكر طرقه لهذا الحديث برواية زهير عن أبي الزبير عن جابر قال: "رواه محمد بن بكر، عن ابن جريج، حدثني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول ... " وذكر الحديث.

ومحمد بن بكر هو ابن عثمان البرساني، ثقة احتج به الجماعة. التهذيب (٩/ ٧٧).

وهذا من فوائد المستخرجات ومن فوائد المعلقات، تجد الحديث في الصحيح بطريق ليس فيه تصريح بالسماع ممن اتُّهِمَ بالتدليس، فيأتي المستخرج

(٨٦/١)

ص،٨٧

على الصحيح وذكر طريقاً فيه تصريح المدلس بالسماع. ولكن الألباني فاتته هذه الفائدة، ووقع في وهم عظيم، وخطأ جسيم، فضعف الحديث المذكور وحشره في ضعيفته، ثم أخذ يشنّع على رواية أبي الزبير عن جابر في مسلم وغيره فاحتاج الأمر لنقل كلامه وبيان ما فيه، والله المستعان لا رب سواه.

قال الألباني بعد كلام على حديث: "لا تذبحوا إلا مسنة" المذكور: "ثم بدا لي أني كنت واهما في ذلك، تبعا للحافظ، وأن هذا الحديث الذي صححه هو وأخرجه مسلم كان الأحرى به أن يحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة، ... " إلخ كلام الألباني من الضعيفة (١/ ٩١).

وكلامه لا يحسن السكوت عليه من كل مسلم غيور على دينه ويحب سنة نبيه صلى الله عليه وسلم وقد احتوى على أخطاء يحسن بيانها في الآتي:

١ - كلامه فيه إيهام لبعض الناس أن هذا الحديث لم يصححه إلا الحافظ، يوضحه قوله: "تبعاً للحافظ"، ولكن تجاهل أن الأئمة من المتقدمين والمتأخرين أخرجوا الحخديث في مصنفاتهم مُحتجين به.

- فأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٤/ ٢٩٤)، ومن عادته أن يتوقف في التصحيح لأدنى مناسبة ويقول: وفي القلب منه شيء.

- وذكره ابن الجارود في المنتقى (ص ٣٠٣) وكتابه مصنف في الصحيح.

- وذكره أبو عوانه في مستخرجه (٥/ ٢٢٨) ولم يكن عنده أدنى شبهة في صحته فكتب على الباب ما نصه: "باب وجوب ألضحية بالمسنة وإجازتها بالجذع من الضأن". اهـ. وما كان له أن يقول ذلك إلا اعتماداً على صحة الحديث، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

- وسكت عنه أبو داود (السنن ٣/ ١٢٧)، ثم المنذري في مختصره (٤/ ١٠٢).

وتجاهل الألباني أيضاً أن تخريج مسلم للحديث في صحيحه هو تصحيح له. وتجاهل أيضاً أن مسلماً رحمه الله تعالى قد تحرّى جهده في انتقاء الحديث الصحيح،

(٨٧/١)

ص، ٨٨

وتجتب الضعيف، وصنف كتابه من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، واستغرق في تهذيبه خمس عشرة سنة، ويقول هو رحمه الله تعالى عن نفسه: ما وضعت شيئاً في كتابي هذا إلا بحجة، وما أسقطت من شيئاً إلا

بحجة، ليس كل شيء عندي صحيح وضعته، إنما وضعتُ ما أجمعوا عليه".اهـ. (١) والمجمعون عليه هم أحمد بن حنبل، ويحي بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور. كما في محاسن الاصطلاح (ص٩١).

وتجاهل أيضاً قول مسلم: "عرضتُ كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال إنه صحيح وليس له علة خرجته".اهـ. مقدمة شرح النووي (١/ ١٥).

فهؤلاء الأئمة الحفاظ: مسلم، وابن حنبل، وابن معين، وابن منصور، وابن أبي شيبة، وأبو عوانه، وأبو زرعة، وابن خزيمة، وابن الجارود، وابن حجر، وغيرهم يصححون الحديث، ثم يأتي الألباني في وقتنا هذا ويقول: "كان الأحرى به أن يُحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة".

وهذا يقوي ما ذكرته سابقاً أن الأئمة يحتجون بترجمة أبي الزبير عن جابر (ص٤٠ – ٤٢). والمجال واسع لمن يتتبع كلام الحفاظ المتقدمين والمتأخرين في هذا الحديث. لكن إخراج مسلم للحديث في صحيحه كاف للحكم عليه بالصحة، دون النظر إلى سنده، لأن أحاديثه تفيد العلم النظري كما تقدم (ص٩). فكان الأولى بالألباني ـ سامحه الله ـ أن يقول: إني كنتُ واهماً في ذلك تبعاً للأمة، بدلاً من قوله: إني كنتُ واهماً في ذلك تبعاً للحافظ، ثم عليه أن يبين تبع من هو في تضعيف هذا الحديث .. !.

والأدهى والأمرّ والذي يندى منه الجبين، وتقشعر منه الأبدان، أن يقول: "كان الأحرى به أن يحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة". فانظر ـ رحمني الله وإياك ـ إلى هذه الجرأة الشنيعة التي لم يُسبق إليها، يحشر حديثاً في صحيح مسلم ضمن سلسلته التي سمّاها "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في

---

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٤/ ١٢٢).

الأمة"، فيسبك هذا الحديث مع أحاديث الهلكى والكذابين، لأنه لم يطلع على تصريح أبي الزبير بالسماع عند أبي عوانة (٥/ ٢٢٨).

أليس من الظلم والتعدي والتشهير أن يكون حديث في صحيح مسلم مسبوكاً في كتاب واحد مع حديث محمد بن سعيد المصلوب الشامي، وأحمد الجويباري، ومحمد بن عكاشة الكرماني، وغيرهم من الهلكى

والكذابين؟!! وهذا لأنه تدخل فيما انتهى منه منذ زمن بعيد، واتفقت الأمة عليه، وهو بعمله هذا يُجرئ الناس على السنة النبوية الشريفة، فيأتي بعض الجهلة الأغمار ممن لا يفرقون بين القاع والدار، ولا بين اليمين والشمال، فيتكلمون على صحيح مسلم وينتقدون أسانيده، وعندها تحدث فوضى عظيمة. فأولى له أن يرجع عن كلامه هذا، والله يتولانا برحمته.

٢ – ثم قال الألباني" "ذلك لأن أبا الزبير هذا مدلس، وقد عنعنه، ومن المقرر في " علم المصطلح " أن المدلس لا يحتج بحديثه إذا لم يصرح بالتحديث، وهذا هو الذي صنعه أبو الزبير هنا، فعنعن، ولم يصرح". انتهى كلام الألباني.

قلن: هذه طريقة من يلقي الكلام على عواهنه غافلاً عن تفصيل الحفاظ في هذا الباب. فإطلاقه رد رواية المدلس خطأ مخالف للواقع، ولعمل الحفاظ المتقدمين والمتأخرين، والمسألة فيها تفصيل معلوم لعامة طلبة الحديث.

وقد تقدم أن من اتهم أبا الزبير بالتدليس فقد اقام دعوى بدون دليل. وإن سلمنا بأن أبا الزبير كان مدلساً، فليصعد إلى المرتبة الثانية من المدلسين فتقبل عنعنته, وإن سلمنا أنه لا يصعد به إلى الثانية، فحديثه عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما مقبول. وإن سلمنا أنه لا تُقبل عنعنه مطلقاً، فإن عنعنته في مسلم مقبولة. ولئن سلمنا أن عنعنته مردودة حتى في مسلم، فينبغي للمعترض أن ينظر في المستخرجات على الصحيح التي من فوائدها ذكر تصريح المدلس بالسماع. وهي عقبات لا يمكن تخطيها، وقد مرّ الكلام عليها بدلائلها بما أغنى عن إعادتها مرة ثانية.

(٨٩/١)

ص، ٩٠

٣ – ثم قال الألباني: "ولذلك انتقد المحققون من أهل العلم أحاديث يرويها أبو الزبير بهذا الإسناد أخرجها مسلم". انتهى كلام الألباني.

لا يخفى أن مسلماً وابا داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود وأبا عوانة وغيرهم من حفاظ الأمة من المتقدمين والمتأخرين صححوا واحتجوا بما رواه أبو الزبير معنعناً. وهؤلاء هم المحققون حقاً الذين نقلوا لنا الشريعة بيضاء نقية، وعليه قليقل لنا أللباني من هم المحققون في نظره؟!

أليس هذا رمياً لهؤلاء الأئمة الحفاظ بعد التحقيق، وتعدياً بالتالي على السنة المطهرة؟.

ومن هم المحققون الذين انتقدوا مسلماً؟.

لا بد أنه يعني ابن حزم رحمه الله تعالى، وقد تقدم بعض الكلام عليه بما أغنى عن إعادته. وأزيد عليه هنا قول الألباني نفيه: "ومن وعرف شذوذ ابن حزم في علم الجرح عن الجماعة كمثل خروجه عنهم في الفقه لم يعتد بخلافه".اهـ. صحيحته (٢/ ١١).

٤ - ثم نقل الألباني كلام الحافظ الذهبي الذي تقدم التنبيه عليه (ص٥٨ - ٦٠)، ثم نقل كلام الحافظ بشأن أبي الزبير في التقريب (١) وفي طبقات المدلسين، وقد تقدم نفي دعوى التدليس بما أغنى عن الإعادة.

ولكن الألباني الذي يستدل بكلام الحافظ هنا عن أبي الزبير، غاب عنه أن الحافظ رحمه الله تعالى كان متبعاً واعياً يفرق بين ما في صحيح مسلم وغيره. وقد نص على أن أحاديث الصحيحين تفيد العلم النظري كما تقدم (ص١٧)، ونص أيضاً أن حديث المدلس الذي لم يصرّح بالسماع في الصحيحين محمولة على

---

(١) واستدلال الألباني بكلام الحافظ في التقريب فيه عدم تحري وبُعد كبير عن الدقة المطلوبة عند الكلام على الرجال، والألباني بعيد عن هذه المنزلة. فكم ترى رواة فيهم من الضعف واللين وكثرة الوهم في التقريب، ولكن حديثهم في "الصحيحين" في أعلى درجات الصحة. وبسط ذلك في مكان آخر.

على السماع كما تقدم (ص٥٣)، وقد صرح الحافظ بتصحيح الحديث الذي ضعفه الألباني هنا. وعليه فعمل الحافظ وكلامه لا يؤيدان الألباني، بل يخالفانه كل المخالفة، فافهم هذا وتدبر.

٥ - وإذا علمتَ ما سبق، فإن قول الألباني: "وجملة القول: إن كل حديث يرويه أبو الزبير عن جابر أو غيره بصيغة عن ونحوها وليس من رواية الليث بن سعد عنه، فينبغي التوقف عن الاحتجاج به، حتى يتبين سماعه، أو ما يشهد له، ويعتضد به". اهـ. مردود عليه بما يشفي - إن شاء الله تعالى - في الفصول المتقدمة.

وهو بقوله هذا كأنه يستدرك على المتقدمين بما يظهر براعته، وأنه قد جاء بما عسر على الحفاظ الذين تتابعوا على تصحيح ما رواه أبو الزبير - غير مصرح بالسماع - فضلاً عن الأمة التي صححت الحديث

المذكور وغيره ما دام في صحيح مسلم، فيقول "وينبغي" فيوجه بكلامه هذا الخطير إلى النظر في أسانيد الصحيح، وقد تجاهل الألباني بأن الصحف قد جفت ورفعت الأقلام في تصحيح أحاديث الصحيح، الذي صنف في القرون المفضلة، وإلا لكانت الأمة ضلّت عن سواء السبيل، ثم جاء الألباني ليردّها إلى السبيل.

الحديث الواحد والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأشربة ٣/ ١٥٨٤):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ:

«أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ».

وحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، ح وحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

«كَانَ يُنْتَبَذُ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَجِدُوا سِقَاءً نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ»، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ وَأَنَا أَسْمَعُ لِأَبِي الزُّبَيْرِ: مِنْ بِرَامٍ؟ قَالَ: «مِنْ بِرَامٍ».

(٩١/١)

ص، ٩٢

صرّح أبو الزبير بالسماع عند أحمد في المسند (٣/ ٣٠٧).

قال أحمد: "ثنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، سَمِعَهُ مِنْ جَابِرٍ: كَانَ يُنْبَذُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سِقَاءٍ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ سِقَاءٌ، فَتَوْرٌ مِنْ حِجَارَةٍ ". وهو من ثلاثيات المسند.

الحديث الثاني والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأشربة ٣/ ١٥٨٧):

حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غَزِيَّةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ رَجُلًا قَدِمَ مِنْ جَيْشَانَ، وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ، يُقَالُ لَهُ: الْمِزْرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَوَ مُسْكِرٌ هُوَ؟» قَالَ: نَعَمْ، قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، إِنَّ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عَهْدًا لِمَنْ يَشْرَبُ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ؟ قَالَ: «عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ» أَوْ «عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ».

تابعه عبد الرحمن بن جابر، قال أبو عوانة (٥/ ٢٦٨): "حَدَّثَنَا أَبُو حَاتِمٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: ثَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنِي أَبُو حَرْزَةَ يَعْقُوبُ بْنُ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ".
وأخرجه البيهقي من نفس الطريق (٨/ ٣١١)، وسنده صحيح إن شاء الله تعالى.

الحديث الثالث والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأشربة ٣/ ١٥٨٧):
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ،

(٩٢/١)

أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مِعًى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ».
لم أقف على متابعة أو تصريح بالسماع لأبي الزبير المكي عن جابر. لكن رواه أبو الشيخ الأصبهاني (جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر ل٢): عن معاوية بن هشام، ثنا سفيان الثوري، عن ابي الزبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "المؤمن يأكل من معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء".
وقد مرّ (ص٣٣ – ٣٤) أن أبا الزبير سمع من ابن عمر بسند صحيح. وقد تابع نافع أبا الزبير عن ابن عمر عند مسلم (٣/ ١٦٣١)، فصحّ سنده من طريق أبي الزبير على مذهب أشدّ الناس تعنّتاً، والحمد لله رب العالمين.
ومتن الحديث متواتر. كما في نظم المتواتر (ص١٠٠).

الحديث الرابع والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب اللباس والزينة ٣/ ١٦٦٠]:
حدثني سلمة بن شيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا بن معقل، عن أبي الزبير عن جابر قال:
سمعت النبي ق يقول في غزوة غزوناها: ((استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل)).
لم أجد تصريحاً بالسماع لأبي الزبير.

لكن تابعه الحسن البصري فيما رواه البخاري في التاريخ [٨/ ٤٤] عن مجاعة بن الزبير عن الحسن عن جابر به. وأخرجه ابن عدي في ترجمة مجاعة بن الزبير بنفس السند من الكامل [٦/ ٢٤١٨].
ومجاعة مختلف فيه، فيمكن أن يحسن حديثه لا سيما في المتابعات والشواهد كما يظهر في ترجمته في الكامل [٦/ ٢٤١٨]،والميزان [٣/ ٤٧٣] ولسانه [٥/ ١٦].

(٩٣/١)

ص، ٩٤
والحسن البصري لم يسمع من جابر بن عبد الله كما ذكره جماعة. أنظر التهذيب [٢/ ٢٦٩] نصب الراية [١/ ٨٨].
وقد ضعف الألباني السند بعد أن عزاه لمسلم وجماعة آخرين (١): ((وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه)).اهـ. صحيحته [١/ ٦٠٢].
وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، رواه الطبراني في الأوسط، وقال الهيثمي: ((فيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف)) اهـ. مجمع الزوائد [٥/ ١٣٨].
وعن عمران بن حصين رواه العقيلي [٤/ ٢٥٥]،والخطيب في التاريخ [٩/ ٤٠٤ - ٤٠٥]،من طريق مجاعة بن الزبير عن الحسن عن عمران بن حصين به.
وقد أعله الألباني في صحيحته [١/ ٦١٣] فقال: ((والحسن هو البصري وهو مدلس أيضاً وقد عنعنه)).اهـ.
ولكن من روى عمن عاصره ولم يثبت لقاء بينهما فهو إرسال خفي. قال الحافظ في تعريف أهل التقديس [ص ١٦]: ((وإذا روى عمن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئاً بصيغة محتملة فهو الإرسال الخفي، ومنهم من ألحقه بالتدليس والأولى التفرقة لتتميز الأنواع)).اهـ. وأصرح منه قوله: ((التدليس مختص بالرواية عمن له عنه سماع، بخلاف الإرسال)).اهـ. النكت على ابن الصلاح [٢/ ٦١٥].
والحسن لم يسمع من عمران بن الحصين، كما قال ذلك يحيى القطان وعلي بن المديني وأبو حاتم الرازي و البزار. وعليه فتعليل السند بتدليس الحسن غير موافق لطريقة المحققين، خاصة وأن الحسن ذكر في المرتبة الثانية من المدلسين [ص ٢٩]،وهم من احتمل الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم بجانب ما رووه. والله أعلم.

---

(١) وفاته غير من ذكرهم جماعة أخرجوه، منهم: أبو عوانة في مستخرجه (٥/ ٥٠٠)، والنسائي في الزينة من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/ ٣٤٦)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٣٨/ ل ١).

الحديث الخامس والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب اللباس والزينة ٣/ ١٦٦٣]:

حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال:

أتي بأبي قحافة أو جاء عام الفتح أو يوم الفتح، ورأسه ولحيته مثل الثغام أو الثغامة فأمر، أو فأمر به إلى نسائه، قال: ((غيروا هذا بشيء)).

وحدثني أبو الطاهر, أخبرنا عبد الله بن وهب, عن ابن جرير، عن أبي الزبير ,عن جابر بن عبد الله، قال:

أُتي بأبي قحافة يوم فتح مكة, ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً, فقال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –:

((غيروا هذا بشيء, واجتنبوا السواد)).

تابع أبا الزبير سليمان الشيباني, وذلك فيما أخرجه الخطيب في الجامع لأخلاق الراوي [١/ ٣٨٠] من طريق آدم بن أبي إياس، نا أبو عمر البزار, عن سليمان الشيباني, عن أبي سليمان, عن جابر به. لكن فيه أبا عمر البزار, حفص بن سليمان الكوفي القارئ المشهور, ضعفه غير واحد. التهذيب [١/ ١٧٤].

وأخرج الحديث عن أبي الزبير عن جابر بدون تصريح بالسماع أحمد في المسند [٣/ ٣١٦] , وأبو داود [١/ ١١٨], والنسائي [٨/ ١٣٨] ,وعلي بن الجعد [ل/٣٤٣] ,وأبو عوانة [٥/ ٥١٢] وابن ماجه [٢/ ١١٩٧]،وابن أبي شيبة في المصنف [٨/ ٢٤٤]،والحاكم [٣/ ٢٤٤]،والبيهقي في السنن الكبرى [٧/ ٣١٠]،والخطيب في التاريخ [٩/ ١٣٦]،والطبراني في معجمه الصغير [١/ ١٧٤].

قال الألباني بعدما عزاه لبعض من ذكرتهم [غاية المرام ص ٣٨/ ٨٣]: ((وممن رواه عن أبي الزبير الليث بن سعد عند أحمد)). اهـ.

وهذا من أوهام الألباني، فإن ليثًا هو ابن أبي سليم، وليس ابن سعد كما

ص، ٩٦

توهمه الألباني والذي في المسند [٣/ ٣١٦]: ثنا إسماعيل، أنا الليث عن أبي الزبير به.

ووقع في مصنف ابن أبن أبي شيبة [٨/ ٢٤٤] ك ((ليث)) ومثله عند ابن أبي ماجة [٢/ ١١٩٧] قال الحافظ البوصيري في الزوائد [٤/ ٩٢]: ((هذا إسناد فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف)).اهـ.

وأضف إلى ذلك أن حافظ الدنيا أبا الحجاج المزي ذكره في تحفة الأشراف مصرحاً أنه ليث بن أبي سليم.

وفي الباب عن أنس وأسماء.

أما حديث أنس بن مالك، فأخرجه أحمد في المسند [٣/ ١٦٠] من طريق محمد بن سيرين عن أنس.

وقال الحافظ الهيثمي: ((رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، والبزار بإختصار، وفي الصحيح طرف منه ورجال احمد رجال الصحيح)).مجمع الزوائد [٥/ ١٦٠].

وحديث أسماء رواه أحمد [٦/ ٣٤٩]،وابن سعد [٥/ ٤٥١].

الحديث السادس و العشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى [كتاب اللباس والزينة ٣/ ١٦٧٣]:

حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير عن جابر:

أن النبي مسلم صلى الله عليه وسلم مر عليه حمار قد وُسِمَ في وجهه، فقال: ((لعن الله الذي وسمه)).

تابعه محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر، أخرجه احمد في المسند [٣/ ٢٩٦ - ٢٩٧]: ((قال عبد الله: حدثني أبي، ثنا عبد الرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبد الله قال: رأى النبي مسلم صلى الله عليه وسلم حماراً قد وسم ...)) الحديث.

(٩٦/١)

ص، ٩٧

سنده صحيح وإن كان يحيى بن أبي كثير مدلساً، إلى أنه مذكور في الطبقة الثانية من المدلسين [ص ٣٩] وهم كما قال الحافظ - وأصله في جامع التحصيل - من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى)).اهـ. طبقات المدلسين [ص ٣٨/ ١٣].

وأشار الألباني إلى تضعيف سند مسلم - إشارة -كما يُعلم للمتأمل. انظر صحيحته [٤/ ٦٦].

الحديث السابع والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ٤/ ١٧١٠):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، - قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وقَالَ ابْنُ حُجْرٍ: - حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا لَا يَبِيتَنَّ رَجُلٌ عِنْدَ امْرَأَةٍ ثَيِّبٍ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَاكِحًا أَوْ ذَا مَحْرَمٍ».

لم أجد تصريحاً لأبي الزبير بالسماع أو متابعة له.

وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يدخل رجل على امرأة إلا وعندها ذو محرم".

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٤/ ٣٢٦): "رواه الطبراني في الأوسط وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات". اهـ.

الحديث الثامن والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ٤/ ١٧١٥):

وَحَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ - وَهُوَ

(٩٧/١)

ص، ٩٨

ابْنُ عُبَيْدِ اللهِ -، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لْيُخَالِفْ إِلَى مَقْعَدِهِ، فَيَقْعُدَ فِيهِ وَلَكِنْ يَقُولُ افْسَحُوا».

تابعه سليمان بن موسى عند أحمد وعبدالرزاق. قال أحمد: "ثنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، أخبرني سليمان بن موسى، قال: أخبرني جابر به". وهو في مصنف عبدالرزاق بنفس السند (٣/ ٢٦٨)، وأخرجه أحمد من طريقه أيضاً (٣/ ٢٩٥).

وسليمان بن موسى ثقة فيه بعض اللين، التهذيب (٤/ ٢٢٦)، تقريب (١/ ٣٣١). والسند إليه صحيح.

فائدة:

قال ابن معين: "سليمان بن موسى عن جابر مرسل"، كذا في التهذيب (٤/ ٢٢٦). وابن حبان ذهب مذهب ابن معين فقال في مشاهير علماء الأمصار (ص١٧٩): "وقد قيل إنه سمع جابراً، وليس بشيء، تلك كلها أخبار مدلسة".اهـ.

ولكنه سمع من جابر هذا الحديث، فلا يعدّ مدلساً، وإن صح أنه لم يسمع منه لم تكن روايته عنه إلا من باب الإرسال الخفي في الأصح، والله أعلم.

الحديث التاسع والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ٤/ ١٧٢٩):

حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، وَأَبُو الطَّاهِرِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرٌو – وَهُوَ ابْنُ الْحَارِثِ –، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ، فَإِذَا أُصِيبَ دَوَاءُ الدَّاءِ بَرَأَ بِإِذْنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ».

لأبي الزبير متابعة قريبة من لفظ مسلم، لا يعتد بها، ولكن أذكرها للبيان فقط. أخرجها الخطيب في التاريخ (١٤/ ٣٤٨) من طريق يزيد بن مروان الخلال

حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْكِرْمَانِيُّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَادَ مَرِيضًا – وَأَنَا مَعَهُ – فَقَالَ: «أَلا نَدْعُو لَكَ طَبِيبًا؟» قَالَ: وَأَنْتَ تَأْمُرُ بِهَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُنْزِلْ دَاءً إِلا وَقَدْ أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً».

يزيد بن مروان الخلال كذّبه يحي بن معين وضعفه الدارمي كما في ترجمة يزيد من تاريخ بغداد (١٤/ ٣٤٨)، والميزان (٤/ ٤٣٩).

وأخرجه عن أبي الزبير عن جابر كما في مسلم، الحاكم في المستدرك (٤/ ١١٩) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه، وسلّمه الذهبي. وهو يؤيّد ما ذكرته من قبل.

والحديث رواه جمع يبلغون التواتر، وانظر الفتح (١٠/ ١٣٤).

الحديث الثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ٤/ ١٧٣١):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

رُمِيَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي أَكْحَلِهِ، قَالَ: «فَحَسَمَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ بِمِشْقَصٍ، ثُمَّ وَرِمَتْ فَحَسَمَهُ الثَّانِيَةَ».

رواه الليث بن سعد عن جابر، وذلك فيما أخرجه أحمد (٣/ ٣٥٠) قال: وحدثنا حجين ويونس قالا: ثنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر به". وسنده صحيح.

وأخرجه الطحاوي (شرح معاني الآثار ٤/ ٣٢١) قال: "حدثنا ربيع المؤذن، قال: ثنا شعيب، قال: ثنا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر: رمي يوم الأحزاب سعد بن معاذ فقطعوا أكحله ... " الحديث.

وقد اتفقوا على صحة ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير.

(٩٩/١)

ص، ١٠٠

الحديث الواحد والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الفضائل ٤/ ١٧٨٤):

حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

أَنَّ أُمَّ مَالِكٍ، كَانَتْ تُهْدِي لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عُكَّةٍ لَهَا سَمْنًا، فَيَأْتِيهَا بَنُوهَا فَيَسْأَلُونَ الْأُدْمَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُمْ شَيْءٌ، فَتَعْمِدُ إِلَى الَّذِي كَانَتْ تُهْدِي فِيهِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَتَجِدُ فِيهِ سَمْنًا، فَمَا زَالَ يُقِيمُ لَهَا أُدْمَ بَيْتِهَا حَتَّى عَصَرَتْهُ، فَأَتَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «عَصَرْتِيهَا؟» قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ «لَوْ تَرَكْتِيهَا مَا زَالَ قَائِمًا».

لم أجد لبي الزبير تصريحاً بالسماع، لكن أحاديث زيادة الطعام ببركته صلى الله عليه وآله وسلم متواترة لا تحتاج لما يقويها وتجدها في كتب دلائل النبوة والخصائص. وللحافظ جعفر بن محمد الفريابي جزء في زيادة الطعام ببركته صلى الله عليه وسلم.

وحديث أم مالك المذكور: أخرجه ابن أبي شيبة (١١/ ٤٩٤)، والطبراني في الكبير (٢٥/ ١٤٥) من حديث محمد بن فضيل، عن عطاء بن السائب، عن يحي بن جعدة، عن رجل حدثه، عن أم مالك الأنصارية

به. قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٠٢): "رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب ثقه ولكنه اختلط، وفيه راوٍ لم يسمّ".اهـ.

قال العبد الضعيف: عطاء بن السائب لم يختلط في هذا الحديث، لأن له شواهد كثيرة منها حديث جابر المذكور.

الحديث الثاني والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الفضائل ٤/ ١٧٨٤):

حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ:

(١٠٠/١)

ص، ١٠١

أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَطْعِمُهُ، فَأَطْعَمَهُ شَطْرَ وَسْقِ شَعِيرٍ، فَمَا زَالَ الرَّجُلُ يَأْكُلُ مِنْهُ وَامْرَأَتُهُ وَضَيْفُهُمَا، حَتَّى كَالَهُ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَوْ لَمْ تَكِلْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ، وَلَقَامَ لَكُمْ».

ما ذكرته في الحديث السابق حقيق بأن يُذكر في هذا الحديث، والمتواتر لا يحتاج للنظر في أسانيده، والله أعلم.

الحديث الثالث والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب فضائل الصحابة ٤/ ١٩٥٢):

حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، ح

وحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، كُلُّهُمْ قَالَ: عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ، وَغِفَارُ غَفَرَ اللهُ لَهَا».

صرح أبو الزبير بالسماع في عدة مواضع منها «المسند» و «فضائل الصحابة» للإمام أحمد.

قال عبدالله: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا رَوْحٌ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «غِفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ». فضائل الصحابة (٢/ ٨٨٦).

قال أحمد: ثَنَا رَوْحٌ، ثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " غِفَارٌ غَفَرَ اللهُ لَهَا، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللهُ ". المسند (٣/ ٣٨٣).

(١٠١/١)

ص، ١٠٢

الحديث الرابع والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب البر والصلة والآداب ٤/ ١٩٩٨):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

اقْتَتَلَ غُلَامَانِ غُلَامٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَغُلَامٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَنَادَى الْمُهَاجِرُ أَوِ الْمُهَاجِرُونَ، يَا لَلْمُهَاجِرِينَ وَنَادَى الْأَنْصَارِيُّ يَا لَلْأَنْصَارِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «مَا هَذَا دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللهِ إِلَّا أَنَّ غُلَامَيْنِ اقْتَتَلَا فَكَسَعَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ، قَالَ: «فَلَا بَأْسَ وَلْيَنْصُرِ الرَّجُلُ أَخَاهُ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا، إِنْ كَانَ ظَالِمًا فَلْيَنْهَهُ، فَإِنَّهُ لَهُ نَصْرٌ، وَإِنْ كَانَ مَظْلُومًا فَلْيَنْصُرْهُ».

صرَّح أبو الزبير بالتحديث عند أحمد في المسند (٣/ ٣٢٣ - ٣٢٤): "قال عبدالله: حَدَّثَنِي أبي، ثنا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، وَأَبُو النَّضْرِ، [قَالَا]: ثَنَا زُهَيْرٌ، أنا أَبُو الزُّبَيْرِ، ثَنَا جَابِرٌ، قَالَ: اقْتَتَلَ غُلَامَانِ، ... " الحديث.

وتابعه عمرو بن دينار فيما أخرجه البخاري (٦/ ٥٤٦ الفتح) دون قوله: "ولينصر الرجل أخاه ظالماً ... " إلى نهاية الحديث.

الحديث الخامس والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب القدر ٤/ ٢٠٤٠):

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ:

جَاءَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ بَيِّنْ لَنَا دِينَنَا كَأَنَّا خُلِقْنَا الْآنَ، فِيمَا الْعَمَلُ الْيَوْمَ؟ أَفِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ، وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ، أَمْ فِيمَا نَسْتَقْبِلُ؟، قَالَ: «لَا، بَلْ فِيمَا جَفَّتْ بِهِ الْأَقْلَامُ وَجَرَتْ بِهِ الْمَقَادِيرُ»، قَالَ: فَفِيمَ الْعَمَلُ؟

(١٠٢/١)

ص، ١٠٣

قَالَ زُهَيْرٌ: ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ لَمْ أَفْهَمْهُ. فَسَأَلْتُ: مَا قَالَ؟ فَقَالَ: «اعْمَلُوا فَكُلٌّ مُيَسَّرٌ».

تابع محمد بن المنكدر أبا الزبير، وذلك فيما أخرجه أحمد في المسند (٣/ ٣٠٤): "ثنا هشيم، أنا علي بن زيد بن جدعان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر أن سراقة قال: يا رسول الله فيما العمل ... " الحديث.

وأخرجه ابنه عبدالله في السنة (ص١١٠) بنفس سند أبيه.

وعلي بن جدعان وإن كان ضعيفاً لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعمران بن الحصين، وعمر بن الخطاب، وأبي بكر الصديق، وذي اللحية الكلابي، وأبي الدرداء رضي الله عنهم.

أما حديث علي بن أبي طالب فأخرجه البخاري (الفتح ١٣/ ٥٢١)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٠)، وابن أبي عاصم (السنة ١/ ٧٥)، والترمذي (تحفة ٦/ ٣٤٠) وقال: حسن صحيح.

وحديث عمران بن الحصين فرواه مسلم (٤/ ٢٠٤١)، والبخاري (١٣/ ٥٢١ الفتح) وغيرهما.

وحديث عمر أخرجه الترمذي (٦/ ٣٣٩) وقال: حسن صحيح، والطيالسي (منحة المعبود ١/ ٣٢)، وأحمد في المسند (١/ ٢٩).

وحديث سراقة في ابن ماجة (١/ ٣٠)، وانظر مصباح الزجاجة (١/ ١٥).

وحديث ذي اللحية الكلابي رواه أحمد (٤/ ٦٧ المسند)، والطبراني في الكبير (٤/ ٢٨٠).

وحديث أبي بكر الصديق في المسند (١/ ٦).

وحديث أبي الدرداء في المسند (٦/ ٤٤١).

(١٠٣/١)

ص، ١٠٤

(١٠٤/١)

ص، ١٠٥

القسم الثاني: في ردّ تعدِّي الألباني على غير ما رواه أبو الزبير عن جابر في صحيح مسلم

تقدم في [ص ٢١] أن الألباني ضعف أحاديث - من غير رواية أبي الزبير، عن جابر - في صحيح مسلم،

وهو بذلك مخالف للإجماع الذي انعقد على تلقي أحاديث هذا الكتاب بالقبول، إلا أحرفاً يسيرة تكلم عليها بعض الحفاظ كالدارقطني.

والألباني انتقد مالم ينتقده الحفاظ–ما خلا حدثين–فهو بذلك تعدى على الصحيح.

ومنهجه ((فضلاً عن إشاعته للفتن والفوضى)) مردود جملة كما سبق في المقدمة. ووجب رده هنا على سبيل التفصيل.

فصل

الألباني في كتبه لا يفرق بين أحاديث الصحيحين وغيرها، فيقول حديث ضعيف رواه مسلم، أو حديث حسن، أو سنده ضعيف لوجود فلان فيه ولكن يحسن لشواهده، أو هذه لفظة منكرة أو شاذة، أو منكر بهذا اللفظ، أو لا يصح مرفوعاً، أو رواه مسلم وفيه فلان.

وهذا كله وأكثر منه ستراه في هذا القسم إن شاء الله تعالى، وهذه مناطحة غير مقبولة من أئمة الحفاظ للصحيحين، فضلاً عن موقف بعض الصُّحُفيين من أهل عصرنا.

(١٠٥/١)

ص، ١٠٦

نعم موقف غير مقبول، يدعو للتأمل، والمقابلة بالجزم والشدة. وقد أحببت أن أنقل كلاماً لإمام من أئمة الحفاظ، له معرفة تامة بكل علوم الحديث هو الإمام الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي رحمه الله تعالى، يصف لنا حال الإمام مسلم بن الحجاج، وطبقته، وليكون هذا الوصف بمثابة تذكرة للمتعدي، وتبصرة للمهتدي بحال هذه الطبقة فلا يقدم على مخالفتهم بل يتوقف أمام إجماع الأمة ويتهم نفسه وعلمه، ورحم الله عبداً عرف قدر نفسه، ولنعلم أن المكانة التي للبخاري ومسلم في نفوس الأمة لم تكن إلا عن استحقاق وجدارة وهو وصف عذب فياض بليغ، جدير بالدرس والتبليغ.

قال الإمام الحافظ ابن حبان البستي عند الكلام على طبقات المحدثين وتسلل أخذهم في مقدمة كتابه المجروحين [ص ٥٧ – ٦٠]: ((ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال في الآثار جماعة منهم: محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن زيد الرازي، ومحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في جماعة من أقرانهم أمعنوا في الحفظ، وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا

في الرحلة، وواظبوا على السنة والمذاكرة والتصنيف والمدارسة، حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهب، وسلكوا هذا المسلك، حتى إن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن لكل سنة منها عدها عداً، ولو زيد فيها ألف أو واو لأخرجها طوعاً، ولأظهر ديانة، ولولاهم لدرست الآثار واضمحلت الأخبار، وعلا أهل الضلالة والهوى، وارتفع أهل البدع والعماء، فهم لأهل البدع قامعون، بالسنن شأنهم دامغون.

((حتى إذا قال وكيع بن الجراح: حدثنا النضر عن عكرمة، ميزوا حديث النضر بن عربي من النضر بن الخزاز، أحدهما ضعيف والآخر ثقة. وقد رويا جميعاً عن عكرمة وروى وكيع عنهما، وحتى إذا قال حفص بن غياث، وحتى

(١٠٦/١)

ص، ١٠٧

إذا قال عبد الرزاق: حدثنا عبيد الله عن نافع وعبد الله عن نافع، ميزوا حديث هذا من حديث ذاك، لأن أحدهما ثقة والآخر ضعيف، فإن أسقط من اسم عبيد الله ((يا)) علموا انه من حديث عبد الله بن عمر، وإذا زيد في اسم عبد الله ((يا)) قالوا هذا من حديث عبيد الله بن عمر، حتى خلصوا الصحيح من السقيم.

((وإذا قال ابن عدي: حدثنا شعبة عن قتادة وحدثنا سعيد عن قتادة، فإذا التزق طرف الدال في بعض الكتب حتى يصير شعبة خلصوه، وقالوا: ليس هذا من حديث شعبة إنما هو سعيد. و إن انفتح من الهاء فرجة حتى صار شعبة سعيد ميزوه، وقالوا هذا ليس من حديث سعيد، هذا من حديث شعبة.

وإذا كان الحديث عند ابن عدي ويزيد بن زريع وغندر عن سعيد وشعبة جميعاً عن قتادة، ميزوه حتى خلصوا ما عند يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة مما عند غندر عن شعبة عن قتادة، لأن سعيداً اختلط في آخر عمره فليس حديث المتآخرين عنه بمستقيم، وشعبة إمام متقن ما اختلط ولا تغير.

((وإذا قال عبيد الله بن موسى: حدثنا سفيان عن منصور وحدثنا شيبان عن منصور، ميزوا بين ما انفرد الثوري عن منصور وبين ما انفرد شيبان عن منصور حتى إذا صغرت الفاء من سفيان في الكتابة واشتبهت بشيبان ميزوا، وقالوا هذا من حديث سفيان لا شيبان، وإذا عظمت الياء من شيبان حتى صار شبيهاً بسفيان قالوا: هذا من حديث شيبان لا سفيان، وميزوا بين ما روى عبيد الله بن موسى عن شيبان عن معمر، وبين ما روى عن سفيان عن معمر في أشباه هذا مما يكثر ذكره)).انتهى كلام ابن حبان، وإن في كلامه لعبرة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

وهاك دفع تعدي الألباني – غفر الله لنا وله –على كل حديث بالتفصيل، وقد أسلك سبيل الإمعان والتطويل لأصل إلى اللباب، وهو الذب عن حوض هذا الكتاب المتفق على صحته، والإرشاد إلى عدم الطعن والرد بغير اطلاع، وآفة هذا كله النظر في أسانيد اتفق على صحتها، والله المستعان وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١٠٧/١)

ص، ١٠٨

ردّ التعدي الأول

١ – قال الألباني [في ضعيفته ٢/ ٤٠٦ – ٤٠٧] تحت حديث: ((إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل، يعني الجماع بدون إنزال)) ضعيف مرفوعاً. أخرجه مسلم [١/ ١٨٧] والبيهقي [١/ ١٦٤] من طريق ابن وهب: أخبرني عياض بن عبد الله الفهري عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن أم كلثوم عن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت: ((إن رجلاً سأل الرسول ق عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل، هل عليهما الغسل؟ وعائشة جالسة، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف وله علتان:

الأولى: عنعنة أبي الزبير فقد كان مدلساً ... إلخ.

الثاني: ضعف عياض بن عبد الله وهو ابن عبد الرحمن الفهري المدني، وقد اختلفوا فيه. انتهى كلام الألباني.

وينبغي أن نذكر أن مما تقشعر منه الأبدان أن نرى أحاديث من صحيح مسلم في كتاب سماه مؤلفه (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة) فإلى الله المشتكى.

أما عما توهمه الألباني علة أولى وهي عنعنة أبي الزبير المكي فقد تقدم الكلام عليها بما أغنى عن الإعادة، فلا علة هنا إن شاء الله تعالى.

أما عن العلة الثانية، وهي ضعف عياض بن عبد الله الفهري فقد توبع، والذي تابعه هو عبد الله بن لهيعة، والألباني ذكر المتابعة وعزاها للمدونة كما في ضعيفته [٢/ ٤٠٨].

ولكن الذي فات الألباني أن هذه المتابعة أخرجها أيضا الطحاوي في شرح معاني الآثار [١/ ٥٥]

والدارقطني في سننه [١/ ١١٢] والعزو لهما مطلوب، والاقتصار على المدونة قصور، فالمدونة ليست من كتب الحديث. وهذه المتابعة من

(١٠٨/١)

ص، ١٠٩
صحيح حديث ابن لهيعة لأن الراوي عنه هو أحد العبادلة هو عبد الله بن وهب، وكان يجب عليه ما دام وجد المتابعة لعياض بن عبد الله الفهري أن يشطب كلامه عليه لأنه قد جود هذا الحديث وله متابع صحيح الحديث.
فالألباني لم يحسن العمل بإبقائه لكلامه في عياض، وهو يدل على عدم اكتراثه واهتمامه برجال الصحيح.
وسيأتي الكلام مفصلاً على عياض إن شاء الله تعالى.

فصل

ومما يدل على أن رفع الحديث غير ضعيف كما ارتآه الألباني، ما رواه الدارقطني في سننه [١/ ١١٢]:
حدثنا أبو بكر النيسابوري، نا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، قال: سمعت الأوزاعي، حدثني عبد الرحمان بن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة أنها سئلت عن الرجل يجامع أهله قالت: ((فعلته أن و رسول الله ق فاغتسلنا منه جميعاً)).
قال الدارقطني: رفعه الوليد بن مسلم والوليد ين مزيد. اهـ.
والوليدان ثقتان لا سيما ابن مزيد فهو ثقة ثبت بل هو أثبت الناس في الأوزاعي كما في التهذيب [١١/ ١٥٠].ويكون الوليدان قد رويا الحديث مرفوعاً عن الأوزاعي. فتكون السيدة عائشة كانت ترفع الحديث مرة وتوقفه أخرى.
وهذا يحدث كثيراً في السنة، ومن أقرب الأمثلة لذلك والتي يمكن اعتبارها شاهداً على ماذكرته حديث: ((إذا التقى الختانان وجب الغسل)) فقد رواه عن السيدة عائشة مرفوعاً مسلم [١/ ٢٧٢] والبيهقي [١/ ١٦٤] وغيرهما، ورواه موقوفاً الترمذي [تحفة ١/ ٦٣٢]،وابن ماجه [١/ ١٩٩] وغيرهما، ولك هذا صحيح، ولا تعارض بين المرفوع والموقوف البتة.
فظاهره أن السيدة عائشة كانت ترفع الحديث تارة وتوقفه أخرى. والله اعلم. والألباني لم يقف على المرفوع من الطريق المذكور، لأنه

(١٠٩/١)

ص، ١١٠

لم يذكره، بل ذكر الموقوف فقط [ضعيفته ٢/ ٤٠٧]،ولذلك كان حكمه مجانباً للصواب، والله أعلم.

فصل

أما عن عياض بن عبد الله الفهري، فقال عنه البخاري: منكر الحديث, وذلك فيما أخرجه العقيلي في الضعفاء [٣/ ٣٥٠]:حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري به. وضعفه يحيى بن معين. وقال أبو حاتم–مع تشدده المعروف – ليس بالقوي. الجرح والتعديل [٣/ ١/ ٤٠٩].وهو تليين هين كما سيأتي مثله, والترمذي يحسن حديث من يقول عنه: ليس بالقوي. انظر تحفة الأحوذي [٩/ ٢٤٨].

أما عن قول الساجي: روى عنه ابن وهب أحاديث فيها نظر. فأرى أن يكون و الله أعلم– قول الساجي المذكور يقصد به ابن وهب لا عياضاً الفهري, لأن الساجي قال عن ابن وهب: ((صدوق ثقة, وكان من العباد, وكان يتساهل في السماع, لأن مذهب أهل بلده أن الإجازة عندهم جائزة, ويقول فيه حدثني فلان)).انتهى كلام الساجي من التهذيب [٦/ ٧٤].وهو صريح في أن له نظراً في أحاديث ابن وهب.

ولكن لما كانت الإجازة عند المحدثين معمولاً بها في السابق اللاحق, يكون قوله حدثني في الإجازة اصطلاحاً خاصاً به, وهذا مذهب كثير من المحدثين. هذا إن صح كلام الساجي فإن حديث ابن وهب احتج به الجماعة وقال أحمد: ((صحيح الحديث يفضل السماع من العرض، والحديث من الحديث, ما أصح حديثه)).انتهى من التهذيب [٦/ ٧٢].

وعليه فإن الألباني بعد ان نقل قول الساجي: روى عنه ابن وهب أحاديث فيها نظر قال–أي الألباني –: ((وهذا من روايته عنه كما ترى))،وهو – أي الألباني – بكلامه المذكور يدلك على أنه لم يفهم كلام الساجي، ولو فهمه لعل الحديث أيضاً بابن وهب، فتدبر.

وفي مقابل كلام البخاري وابن معين وأبي حاتم الرازي:

١ – قال احمد بن صالح المصري: ثَبت له بالمدينة شأن، وفي حديثه شيء.

(١١٠/١)

ص، ١١١

٢ – وذكره ابن شاهين في الثقات [ص ٨٠] ونقل كلام احمد بن صالح المذكور قبله.

٣ – وذكره ابن حبان في الثقات [٧/ ٢٨٣] وقال يروي عن سعيد المقبري، روى عنه ابن وهب وهو مدني انتقل إلى مصر.

فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا ان ابن حبان من المتساهلين، لان تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان [١/ ١٤].

٤ – وقبل هؤلاء، فإن مسلماً رحمه الله تعالى أخرج حديثه في صحيحه فهو توثيق له لأنه اخرج له في الأصول وبلفظ مغاير لألفاظ الباب. صحيح مسلم [١/ ٢٧٢].

إذا علم ما سبق ذكره فإن عياضاً الفهري فيه جرح وتعديل، ولم يُفَسِّر أحد الجارحين جرحه. فالقواعد الحديثية قاضية بقبول التعديل أمام الجرح غير المُفَسَّر، وهذا سبب إخراج مسلم له، قال الخطيب البغدادي: ((ما احتج البخاري ومسلم وأبو داود عن جماعة عُلم الطعن فيهم من غيرهم محمول على انه لم يثبت الطعن المؤثر مُفَسَّر السبب)) (١).اهـ.

ولذلك لم يعتبر الحافظ الجرح الذي في عياض كما ينبغي، ولم يقدمه على التعديل فقال في التقريب [٢/ ٩٦]: ((فيه لين)).وإذا كان أقل عبارات الجرح ((لين)) فإن قوله: ((فيه لين)) مُشعر بأنه احسن حالاً من اللين. لأن اللين وصف لازم، وقريب منه قولهم: فلان ضعيف وفلان فيه ضعف، فالذي فيه ضعف أحسن حالاً من الضعيف والله أعلم.

وكلام الحافظ عن عياض في ((التقريب)) هو بالنظر إلى ما قيل فيه من جرح وتعديل في ((التهذيب)). أما بالنظر لإخراج مسلم له في صحيحه فحديثه مقبول بلا شك.

---

(١) انظر مقدمة شرح النووي (١/ ٢٥)، وزاد ابن الصلاح فقال: ويحتمل أيضاً أن يكون ذلك فيما بيَّنَ الجارح فيه السبب واستبان مُسْلِم بُطلانه. صيانة صحيح مسلم (ص٩٥).

(١/١١١)

ص، ١١٢

قال الحافظ نفسه في مقدمة الفتح [ص ٣٨٤]: ((ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتضٍ لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته، ولا سيما إذا انضاف على ذلك إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح، فهو بمثابة

إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيهما)).اهـ.
هذا ينبغي التمسك به والإذعان له وعدم الخوض فيما وراء ذلك، والله كره لنا قيل وقال.

فصل

الراوي الذي خلا عن التعديل وجاء فيه جرح غير مفسر, اختار الحافظ في النخبة [ص ٧٣] قبوله. واختار الحافظ ابن الصلاح في مقدمته التوقف فيه, وقال: ((توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه كذلك-أي الجرح المجمل-بناءً على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلُها التوقف. ثم من انزاحت عنه الريبة منهم ببحث عن حاله أوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه, ولم نتوقف كالذين احتج بهم صاحبا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم, فافهم ذلك فإنه مخلص حسن والله أعلم)).انتهى كلام الحافظ ابن الصلاح [١٤٠/ ١٤١].
فإذا كان الراوي الذي أجمل فيه الجرح وخلا عن التعديل واحتج به صاحبا الصحيحين قد دخل بذلك في عداد الثقات والعدول. فما بالك بعياض ابن عبد الله الفهري الذي جاء فيه جرح مبهم, وتوثيق له من أحمد بن صالح المصري وابن حبان وابن شاهين. خاصة أحمد بن صالح المصري الإمام الحافظ فإنه مصري مثل عياض بن عبد الله الفهري المدني ثم المصري, ورجل مثل أحمد ابن صالح الذي قال عنه يعقوب الفسوي: ((كتبت عن ألف شيخ وكسر, حجتي فيما بيني وبين الله أحمد بن صالح وأحمد بن حنبل)).انتهى من تذكرة الحفاظ [٢/ ٤٩٦].
فهو يعرف أهل بلده وحديثهم أكثر من غيره, فيقدم قوله على غيره عند

(١١٢/١)

ص، ١١٣
التعارض, فكيف ولا تعارض. فإذا انضاف إلى توثيق هؤلاء لعياض احتجاج مسلم به في الصحيح، علمت أن الرجل وفق قواعد التحديث لا يضعفه إلا من تجاهل هذه القواعد وخالفها.

فصل

ولئن سلمنا أن عياضاً الفهري ضعيف, فإن الذي نادى على نفسه بعدم الاطلاع هو الذي يضعف حديثه في

صحيح مسلم بالذات. لأن مسلماً قد يخرج حديث جماعة من الرواة واقعين في الطبقة الثانية لأغراض مختلفة ذكرها الحفاظ في مواضعها. وانظر مقدمة شرح النووي لمسلم (ص ٢٥).

فقد يكون ذلك الراوي هو من الطبقة الثانية توبع على روايته في مسلم ولكن مسلماً قد لا يخرج المتابعة خشية الإطالة ,وإن فعل لطال معه الأمر جداً. فيأتي المعترض ويقول هذا الحديث ضعيف لوجود راوٍ متكلم فيه، وقد تجاهل أن مسلماً رحمه الله تعالى انتقى كتابه من ثلاثمائة حديث مسموعة، وكل حديث في صحيحه وافقه على تصحيحه الإمام أحمد وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وابن معين وأبو زرعة، ثم أجمعت الأمة بعد ذلك على صحة ما فيه.

ومن أوضح الأمثلة على ذلك هو عياض بن عبد الله الفهري الذي أخطأ الألباني بتضعيفه فقد روى مسلم له حديث: ((إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل ... الحديث))،من طريق ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزبير، عن جابر به.

لكن عياضاً لم ينفرد، بل تابعه ابن لهيعة بسند صحيح مر ذكره [ص ١٠٩] وذلك فيما أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار [١/ ٥٥]،والدار قطني في سننه [١/ ١١٢] وغيرهما.

ومثله حديث: ((ليس فيما دون خمسة أوسق صدقة ... الحديث))،أخرجه مسلم [٢/ ٦٧٥] من حديث ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزبير،

عن جابر، وتقدم الكلام عليه [ص ٧٠].فإن عياضاً لم ينفرد به بل تابعه جماعة من الثقات منهم عمرو بن دينار وحماد بن سلمة و الأمثلة على ذلك كثيرة، وهذا شان المستخرجات.

وهكذا يحصل للمتتبع للطرق ثقة بهذا الكتاب العظيم، وإن الناظر فيه يزداد إعجاباً به وزيادة في الإكبار والإجلال لهذا الصحيح، فجزى الله مصنفه خير الجزاء.

وإذا تفهمت ما سبق بيانه تعلم أن قول الألباني في الضعيفة [٢/ ٤٠٧] بشأن عياض الفهري المحتج به في صحيح مسلم: ((وبالجملة فالرجل ضعيف لا يحتج به))،قول مجانب للصواب، يجب أن يضرب عليه بالمداد الأسود، والله وحده هو الهادي إلى سبيل الرشاد.

ص، ١١٥

رد التعدي الثاني

٢ - قال الألباني في إرواء العليل [٣/ ١٤٢ - ١٤٤]:حديث أنس أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر ,فحسر ثوبه حتى أصابه المطر ,فقلنا: لم صنعت هذا؟ قال: ((لأنه حديث عهد بربه)) رواه مسلم وأبو داود. ضعيف ,أخرجه البيهقي [٣/ ٣٥٩] عن يزيد بن الهاد أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا السيل قال: فذكره ,إلا أنه قال: ((فنتطهر منه , ونحمد الله عليه)).قال البيهقي: هذا منقطع. اهـ.

لا أعرف سببا لتضعيف هذا الحديث ولم يبين الألباني سبب التضعيف, وظننت أن خطأً في الطباعة ربما وقع ,ففتشت الجزء الذي فيه الحديث فلم أجد شيئاً يدل على حدوث ما ظننته. وإن كان خطأً في الطباعة وقع فكان ينبغي الإشارة إليه , لأن الأمر عظيم , ولم يشر الألباني أو الناشر لمثل ذلك ,ترجح عندي أن الألباني ضعف الحديث فعلاً. ومما يزيد هذا الترجيح قوة ,أنه لو كان قد حدث منه أو من الطابع خطأ , كان ينبغي الالتفات إليه والتنبيه عليه ,لأن الأمر عظيم يتعلق بالصحيح , خاصة وأن الكتاب ((إرواء الغليل)) قد طبع منذ خمس سنوات فالله المستعان على من يضعف أحاديث الصحيح لأدنى مناسبة في خياله.

وأفضل من يرد على الألباني هو الألباني نفسه، ليكون هذا من باب رد الألباني على الألباني (١) وهاك الآتي:

أولاً: في كلام الألباني على سند الحديث.

حسن الألباني ذلك السند الذي ضعفه هنا في حديث آخر أخرجه الترمذي من طريق جعفر عن ثابت عن انس بن مالك رضي الله عنه، قال: ((كان

---

(١) وعندي من هذا الباب الكثير الذي يدلُّ على التناقض والتخبّط.!

(١١٥/١)

ص، ١١٦

رسول الله صلى الله عليه وسلم يفطر قبل أن يصلي على رطبات ...)) الحديث، [تحفة الأحوذي ٣/ ٣٨١].

قال الألباني: ثم قال الترمذي: ((حديث حسن غريب)) قلت-أي الألباني-:وهو كما قال، وقال الحاكم

صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وهو كما قالا لولا أن جعفر بن سليمان، وإن كان احتج به مسلم ففيه كلام يسير، وقال الذهبي والعسقلاني: ((صدوق)).فالحديث حسن كما قال الترمذي. انتهى كلام الألباني [إرواء الغليل ٤/ ٤٦].

فانظر إلى تضعيفه نفس السند في الجزء الثالث ثم تحسينه لذاته في الجزء الرابع من نفس الكتاب!!.

لكن تحسين حديث جعفر خلافاً للحاكم والذهبي هنا غير جيد، لأن جعفر وثقه جماعة ومن تكلم فيه فلتشيعه أو لأنه يخالف أحياناً أو جُرح بجرح غير مفسر، وهو مردود أمام توثيقه.

قال ابن شاهين: ((إنما تكلم فيه لعلة المذهب،.اهـ. وقال البزار: ((لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث ولا في خطأ فيه، إنما ذكرت عنه شيعته وأما حديثه فمستقيم)).اهـ. وقال أبو أحمد ابن عدي: ((وأحاديثه ليست بالمنكرة، وما كان فيه منكر فلعل فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه)).اهـ. التهذيب [٢/ ٩٦ - ٩٧]،الميزان [١/ ٤٠٨].

فتصحيح حديثه وارد غير من بعيد بل هو الموافق للقواعد. فأين الكلام اليسير الذي يدعيه الألباني؟ وإن وافقنا الألباني على تحسين حديث جعفر الضبعي - تنزلاً- فإنه صحيح بلا شك في صحيح مسلم لأن تخريج حديث الراوي هو توثيق منه لرواية ذلك الراوي في صحيحه، فيكون ذلك من صحيح حديثه وهذه مزايا أحاديث الصحيح، فإذا رأيت راوياً تكلم فيه، وخرج حديثه في الصحيح، فهو من صحيح حديثه إن شاء الله. والله اعلم. وقد نصوا على ذلك، وسيأتي كلام للعلامة المحقق ابن الجوزية [ص ٢٠١] فانظره فإنه نفيس جداً.

(١١٦/١)

ص، ١١٧

ولكن الألباني الذي يخالف الحاكم والذهبي في التصحيح هنا ويحكم على السند المذكور بالحسن، يخالف تحسينه هنا ويحكم على عين السند بالحسن تارة وبالصحة تارة أخرى؟ ما ذا تسمي هذا؟!.

والذي صححه هو ما أخرجه ابن أبي عاصم قال: ثنا أبو كامل الفضيل بن حسين، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي، ثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: ((خدمت النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين ...)) الحديث.

قال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم. اهـ. [١/ ١٥٦] السنة.

ثانياً: في كلام الألباني على متن الحديث:

صحح الألباني الحديث بنفس السند فقال في تخريج السنة لابن أبي عاصم: إسناده صحيح على شرط

مسلم، ثم قال: والحديث أخرجه مسلم [٣/ ٢٦]،وأبو داود [٥١٠٠]،وأحمد [٣/ ١٣٣، ٢٦٧].
وذكره في مختصر العلو وعزاه لجماعة.
ولكن فاته أن الحديث في الأدب المفرد من طريق جعفر أيضاً، أنظر فضل الله الصمد [٢/ ٣٠].والله سبحانه و تعالى أعلم.

(١/١١٧)

ص، ١١٨
رد التعدي الثالث

٣ - قال الألباني تحت حديث جابر: ((إن النبي صلى الله عليه وسلم لما كسفت الشمس صلى ست ركعات بأربع سجدات)). رواه أحمد ومسلم وأبو داود، صحيح. لكن ذكر الست ركعات- يعني ركوعات - شاذ والصواب: ((أربع ركوعات)) كما في حديث عائشة الذي قبله، ورواية عن جابر تقدمت قبله. اهـ. إرواء الغليل [٣/ ١٢٩].

قال العبد الضعيف مستعيناً بالله تعالى: حديث جابر الذي فيه ست ركعات رواه مسلم من حديث عبد الملك عن عطاء عن جابر، وعبد الملك هو ابن أبي سليمان.
وقد أعلّ الألباني هذه الطريق [إرواء الغليل ٣/ ١٢٧] فقال: ((وعبد الملك هذا فيه كلام من قبل حفظه، وقد رواه هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر نحوه، وفيه فكانت: ((أربع ركعات وأربع سجدات، فخالفه في قوله: ((ست ركعات)) وهو الصواب. انتهى كلام الألباني.
فحكم على ما رواه عبد الملك بالشذوذ لوجود أمرين:
-١ أن عبد الملك فيه كلام من جهة حفظه.
-٢ المخالفة.
أما عن الأمر الأول: فعبد الملك بن سليمان وثقه الثوري -كان يسميه الميزان - وأحمد ويحيى ابن معين وابن عمار والعجلي والنسائي وابن سعد والترمذي وغيرهم. لذلك قال الذهبي في الميزان] ٢/ ٦٥٦]:أحد الثقات المشهورين. اهـ.
ولم يتكلم فيه أحد إلا شعبة، رغم أنه كان يعجب من حفظه، وتكلمه فيه لتفرده عن عطاء بخبر الشفعة للجار. وهذا من تشدد شعبة المعروف والمشهور به، ولذلك دافع عنه أبو حاتم بن حبان فقال في الثقات

[٧/ ٩٧]: ((كان عبد الملك من خيار أهل الكوفة وحفاظهم، والغالب على من يحفظ ويحدث من حفظه أن يهم

(١١٨/١)

ص، ١١٩

وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ صحت عدالته بأوهام يهم في روايته، ولو سلكنا هذا المسلك للزمنا ترك حديث الزهري وابن جريج والثوري وشعبة لأنهم أهل حفظ وإتقان وكانوا يحدثون من حفظهم، ولم يكونوا معصومين حتى لا يهموا في الروايات، بل الاحتياط والأولى في مثل هذا قبول ما يروي الثبت من الروايات وترك ما صح أنه وهم فيها ما لم يفحش ذلك منه حتى يغلب على صوابه، فإن كان كذلك استحق الترك حينئذ)).انتهى كلام ابن حبان.

وعلى ذلك فكلام شعبة فيه غير مقبول وعُدَّ من تشديده. فمن إلقاء الألباني الكلام على عواهنه قوله: ((وعبد الملك فيه كلام من قبل حفظه)) وإذا كان شعبة – الذي تشدد عليه –كان يعجب من حفظه، فليقل لنا الألباني من هذا الذي تكلم في حفظ عبد الملك؟.

فإن صح فهل كل كلام مقبول؟.

ولكن نطلب من الألباني الإجابة على الإشكال الآتي:

تبين من كلامك أنك ترجح رواية هشام عن أبي الزبير عن جابر على رواية عبد الملك عن عطاء عن جابر. ورواية أبي الزبير ضعيفة على رأيك، فلم يصرح أبو الزبير بالسماع عند مسلم [٢/ ٦٢٣] وأبي عوانة [٢/ ٣٧٢]،وأبي داود [١/ ٤١٨]،وأحمد [٣/ ٣٧٤] وغيرهم. فلماذا قدمت رواية هشام الدستوائي على رواية عبد الملك وفي الأولى عنعنة أبي الزبير وقد ضعفت ما لم يصرح فيه بالسماع مطلقاً مرات ومرات؟.

فإن أجبت لأن طريق أبي الزبير موافق لما ذكر: ((أربع ركوعات في ركعتين)).

رُدَّ بأن طريق عطاء كذلك موافق لغيره كما سيأتي إن شاء الله تعالى. لكن الألباني ملزم بترجيح رواية عبد الملك على رواية هشام وهو عكس ما ذهب إليه والله أعلم.

تنبيه:

أورد صاحب منار السبيل حديث هشام الدستوائي عن أبي الزبير، عن جابر مرفوعاً وفيه: ((فكانت أربع ركعات، وأربع سجدات)).

(١١٩/١)

ص، ١٢٠

فعلق عليه الألباني وقال بعد كلام: ((وأبو الزبير وإن كان مدلساً وقد عنعنه، فالحديث صحيح لأن له طريقاً أخرى تقدمت قبله، وذكرت هناك ما بينهما من الخلاف والصواب منه)).انتهى كلام الألباني في إرواء الغليل [١/ ١٢٨].

قال العبد الضعيف: وعجبي لا ينقضي من هذا الكلام، فإن الطريق الأخرى التي أشار إليها، هي طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر والتي فيها: ((فصلى بالناس ست ركعات بأربع سجدات)).فأنت ترى الألباني يرد رواية عبد الملك ثم يستشهد بها على صحة رواية هشام عن أبي الزبير، عن جابر مع ما فيها من المخالفة عنده. فكيف يتم الترجيح بالمخالف الشاذ عنده؟ وبذلك يكون قد اجتمع الضدان المتخالفان عنده. فنسأل الله تعالى السلامة من التناقض والتخبط.

أما عن الأمر الثاني: فلا مخالفة إن شاء الله بين عبد الملك وهشام، لأن المخالفة تكون إذا اتفق المخرج أما إذا تعدد المخرج، فكيف تحدث المخالفة؟.

وبيان ذلك: أن هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله ورواه عنه في صحيح مسلم عطاء بن أبي رباح وأبو الزبير المكي، فيكون مخرجهما واحداً وهو جابر بن عبد الله، ثم رواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء، ورواه هشام الدستوائي عن أبي الزبير، فيكون مخرجهما قد اختلف. فكيف يكون الخلاف في المتن بين عبد الملك وهشام. الأولى أن يكون الخلاف راجعاً لعطاء وأبي الزبير والله أعلم.

على أن عبد الملك بن أبي سليمان لم ينفرد بحكاية: ((ست ركوعات في ركعتين)) فلروايته شواهد من حديث عائشة رضي الله عنها.

فيكون قد صح عن جابر روايتي الست ركوعات والأربع، ولماذا ندعي أن عبد الملك والدستوائي اختلفا!.

وقد روى هشام الدستوائي الست ركوعات من حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم [٢/ ٦٢١]،وكذلك روى عطاء بن أبى رباح الست ركوعات في حديث عائشة المتقدم.

ص، ١٢١

وبعد، فمدعي الخلاف المؤدي إلى رد إحدى الروايتين عن جابر، فقد رد ما صح سنده، والله أعلم وهو حسبنا ونعم الوكيل.

والألباني بتضعيفه كل ما عدا رواية: ((ركوعين في ركعة)) يرد بذلك ثلاث أحاديث من صحيح مسلم، وإذا

كان الآتي بالزيادة عدلاً ثقة. وقد خرجت روايته بالزيادة في الصحيح وجب قبول روايته. وانظر الجوهر النقي [٣/ ٣٢٦].

(١٢١/١)

ص، ١٢٢

رد التعدي الرابع

٤ - قال الألباني تحت حديث ابن عباس: ((عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في كسوف ثماني ركعات في أربع سجدات)) رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي.

ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم، فإنه من رواية حبيب عن طاووس عن ابن عباس به. وعلته حبيب هذا وهو ابن أبي ثابت، وهو وإن كان ثقة فإنه مدلس، وكذلك قال ابن حبان في صحيحه: ((هذا الحديث ليس بصحيح، لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاووس ولم يسمعه منه)).وقال البيهقي: ((وحبيب وإن كان من الثقات، فقد كان يدلس، ولم أجد ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاووس ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاووس)).وفيه علة أخرى وهي الشذوذ، فقد خرجت للحديث ثلاث طرق أخرى عن ابن عباس، وفيها كلها ((أربع ركعات وأربع سجدات)).وفي هذه الطريق المعلة: ((ثماني ركعات ...))،فهذا خطأ قطعاً. اهـ. إرواء الغليل [٣/ ١٢٩].

وأخطاء الألباني تظهر في النقاط التالية:

أولاً: أما عن قوله: ((ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم))،فهذا أسلوب تهجم على كتب السنة وفي مقدمتها الصحيح، فالألباني كأنه يتحدى الأمة ويضعف الحديث رامياً بتخريج مسلم له عرض الحائط فإنا لله وإنا له راجعون.

ألا يكفيه تضعيفه لأحاديث الصحيح، ومخالفته للأمة وعمل الأئمة، فيزيد على ذلك أنه لا يعبأ بتخريج الحديث في الصحيح، فالحديث عنده ضعيف وإن أخرجه مسلم أو غيره. فالحق يقال إنه جريء ... ولكن في التعدي على صحيح مسلم.

(١٢٢/١)

ص، ١٢٣

ثانياً: أما عن تعليله الحديث بحبيب بن أبي ثابت، فمن المعروف أن رواية المدلسين في الصحيح محمولة على السماع، وقد مر ذكر ذلك [ص ٥٣].وازيد هنا بخصوص رواية حبيب بن أبي ثابت قول الحافظ ابن التركماني: ((ولو كان كذلك – أي مدلساً – فإخراج مسلم لحديثه هذا في صحيحه دليل على أنه ثبت عنده أنه متصل، وأنه لم يدلس فيه، وكذلك أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، وفي الصحيحين من حديث حبيب بلفظ العنعنة شيء كثير، وذلك دليل على انه ليس بمدلس، أو أنه ثبت من خارج أن تلك الأحاديث متصلة)) انتهى كلام الحافظ ابن التركماني من الجوهر النقي [٣/ ٣٢٧].

وذكر الحافظ ابن الملقن نحو كلام ابن التركماني كما نقله صاحب التعليق المغني على سنن الدار قطني [٢/ ٦٤].

ثالثاً: أما عن قوله: ((فيه علة أخرى وهي الشذوذ))،فهذا خطأ في الاصطلاح. فمن المعروف أن الحديث الشاذ حديث صح سنده، لكن وقعت فيه مخالفة للأوثق أو للأكثر.

قال السخاوي نقلاً عن الحافظ: غاية ما فيه – أي الشاذ – رجحان رواية على أخرى، والمرجوحية لا تنافي الصحة وأكثر ما فيه أن يكون هناك صحيح وأصح، فيعمل بالراجح و لا يعمل بالمرجوح لأجل معارضته له، لا لكونه لم يصح طريقه، ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف. اهـ. فتح المغيث [١/ ٢٠].

إذا عُلم ذلك فالحديث الذي فيه مدلس لم يصرح بالسماع حديث ضعيف لم يصح سنده فلا يوصف بالشذوذ (١)، وعلى ذلك أخطأ الألباني عندما ضعّف الحديث ثم حكم على هذا الضعيف بأنه شاذ.

فاعجب للذي يخطئ في قواعد المصطلح، وفي نفس الوقت لا يعنى بإخراج مسلم للحديث فيقول: ((ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم)).

---

(١) لأن الشذوذ علّة خاصة بمتنٍ صحَّ سنده، فتنبَّه.

(١/١٢٣)

ص، ١٢٤

تتميم:

أخطأ الألباني في أحاديث الكسوف لأنه قال: إنها ركعتان في كل ركعة ركوعان. فكان عليه لكي يسلم له اتباعه أن يضعّف باقي الأحاديث الصحيحة المخالفة للهيئة المذكورة والحق أنه مسبوق بذلك إجمالاً، لكن الأحاديث لا تساعده في ذلك فوقع فيما وقع فيه. واختار جماعة من المحدثين والفقهاء العمل بكل

الهيئات الواردة، لأن الأحاديث الواردة فيها صحيحة، وما بلغنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل به ولا يتأول ولا يرد بعضه فالكل صحيح ويجب العمل به.

فإن قيل: إنما احتجنا لترجيح بعض الروايات على بعض لأن صلاة الكسوف لم يصلها الرسول صلى الله عليه وسلم إلا مرة واحدة.

أجيب: بأن الكسوف قد حدث مرات عدة في حياته صلى الله عليه وسلم. وقد قال أبو محمد بن حزم: ((لا يحل الاقتصار على بعض هذه السنن دون بعض، لأنها كلها سنن ولا يحل النهي عن شيء من السنن)) المحلى [٥/ ١٠٠].

وقال الإمام النووي في شرح مسلم [٦/ ١٩٩]: ((وقال جماعة من العلماء منهم إسحاق بن راهويه وابن جرير وابن المنذر: جرت صلاة الكسوف في أوقات، واختلاف صفاتها محمول على بيان جواز جميع ذلك، فتجوز صلاتها على كل واحد من الأنواع الثابتة، وهذا قوي والله أعلم)).اهـ.

وقد رجح هذا ابن حزم فقال: ((وما رووا قط عن أحد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، لم يصل الكسوف إلا مرة، وكسوف الشمس يكون متواتراً بين كل كسوفين خمسة أشهر قمرية، فأي نكرة في أن يصلي عليه السلام فيه عشرات من المرات في نبوته)).اهـ. المحلى [٥/ ١٠٣].

رد التعدي الخامس

٥ – قال الألباني في إرواء الغليل [٣/ ٣٥٠] تحت ما أخرجه مسلم مرفوعاً ((فهي علَّي ومثلها)): شاذ بهذا اللفظ.

وهو قطعة من حديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رسول اللهصلى الله عليه وسلم: ((ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله، فأما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس أدراعه و أعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي علَّي ومثلها معها))،ثم قال: ((يا عمر أما شعرت أن العم صنو أبيه)).أخرجه مسلم [٣/ ٦٨] و ... انتهى كلام الألباني.

ظن الألباني أن لفظ: ((فهي علَّي ومثلها)) الذي أخرجه مسلم متعارض مع رواية البخاري [الفتح ٣/ ٣٣١] لنفس الحديث وفيه: ((فهي عليه ومثلها معها)) فتسرع وحكم على اللفظ الذي في صحيح مسلم

بالشذوذ.

والأمر سهل جداً والشذوذ غير وارد كما ادعاه الألباني. والجمع بين اللفظين منصوص عليه ومعروف. قال الحافظ في الفتح [٣/ ٣٣٣]: ((وجمع بعضهم بين رواية ((عليَّ)) ورواية ((عليه)) بأن الأصل رواية ((علَّي)) ورواية: ((عليه)) مثلها إلا أن فيه زيادة هاء السكت حكاه ابن الجوزي عن ابن ناصر (١). اهـ.

فقوله صلى الله عليه وسلم: ((فهي علّي ومثلها معها)) بسبب أن العباس رضي الله عنه عجل صدقته عامين سابقين. وقد جاء ذلك من طرق – سأتكلم عليها إن شاء الله تعالى – قال الحافظ في الفتح [٣/ ٣٣٣] بعد سرده لبعض هذه الطرق: ((ولو ثبت –

---

(١) هو الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي، كان رأساً في الحديث واللغة، توفي سنة ٥٥٠. وهو شيخ أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي. انظر تذكرة الحافظ (٤/ ١٢٨٩).

(١٢٥/١)

ص، ١٢٦

أي تعجيل العباس صدقته–لكان رافعاً للإشكال ولرجح به سياق رواية مسلم على بقية الروايات)).اهـ.

وهاك الكلام على حديث تعجيل العباس بن عبد المطلب صدقته عامين.

قال أبو داود [٢/ ١٥٥]:حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجية بن علي: أن العباس سأل النبي صلى الله عليه وسلم في تعجيل صدقته قبل أن تحل: ((فرخص له في ذلك)).

ورواه من هذا الطريق ابن الجارود [ص ١٣١]،والترمذي [تحفة ٣/ ٣٥٢]،وابن ماجه [١/ ٥٧٢]،والدارقطني [٢/ ١٣٢]،والحاكم [٣/ ٣٣٢] وصححه وسلمه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى [٤/ ١١١].

إسماعيل بن زكريا احتج به الجماعة، والحجاج بن دينار وثقه جماعة كما في التهذيب [٢/ ٢٠٠]. وقال الحافظ في التقريب [١/ ١٥٣]:لا بأس به .. والحكم بن عتيبة ثقة احتج به الجماعة. تقريب [١/ ١٩٢]. هو مذكرو في المرتبة الثانية من المدلسين فلا يضر عدم تصريحه بالسماع. وحجية بن عدي ظنه أبو حاتم مجهولاً فقال: ((شيخ لا يحتج به شبيه بالمجهول)).الجرح والتعديل [١/ ٢/ ٣٤١].لكن قال العجلي [ص ١١٠]: تابعي ثقة، وذكره بن حبان في الثقات [٤/ ١٩٢] ووثقه أيضاً محمد بن إبراهيم البوشنجي كما في التهذيب [٢/ ٢١٧].فحديثه لا يقل عن الحسن.

لكن رواه أبو داود [٢/ ١٥٥] ,وأحمد في فضائل الصحابة [٢/ ٩١٩] ,والبيهقي في السنن الكبرى [٤/ ١١١] , الحكم بن عتيبة ,عن الحسن بن مسلم بن يناق مرسلاً.

الحسن بن مسلم ثقة من صغار التابعين. أنظر التقريب [١/ ١٧١].ورجح المرسل أبو داود والدارقطني والبيهقي وجاء مرسلاً من طريق آخر مختلف في مخرجه , أخرجه أحمد في فضائل

الصحابة [٢/ ٩٢١] أنا هشيم ,ثنا حجاج ,عن ابن أبي مليكه وعطاء بن أبي رباح مرفوعاً وفيه: ((إ نا كنا تعجلنا صدقه العباس العام عام أول)).

فهذا مرسل صحيح يشد عضد المرسل الأول ,وتثبت به.

وللحديث شواهد منها ما أخرجه البزار [كشف الأستار ١/ ٤٢٤]

والطبراني في الكبير [١٠/ ٨٧] وابن عدي في الكامل [٦/ ٢٢٠٦] من طريق محمد بن ذكوان ,عن منصور,

عن إبراهيم ,عن علقمة , عن عبد الله بن مسعود قال: رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن عم الرجل صنو أبيه , وإن النبي صلى الله عليه وسلم تعجل من العباس صدقة عامين في عام)) وقال في مجمع الزوائد [٢/ ٧٩]:وفيه محمد بن ذكوان وفيه كلام وقد وثق.

ومنها ما أخرجه الطبراني في الأوسط ,والدارقطني [٢/ ١٢٥] من حديث أبي رافع رضي الله عنه مرفوعاً: ((إن العباس أسلفنا صدقة العام عام أول)) قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد [٢/ ١٦٢]:وفيه إسماعيل المكي وفيه كلام كثير وقد وثق. اهـ.

ومنها ما رواه أبو البختري عن علي أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((إنا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين)).أخرجه البيهقي [٤/ ١١١].

قال الحافظ في التلخيص [٢/ ١٦٢]: ((رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً)).اهـ. أي بين أبي البختري وعلي.

وبعد أن تبين ثبوت تعجيل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه صدقته لمدة عامين، يرجح سياق مسلم على بقية الروايات كما أشار الحافظ إلى ذلك في الفتح [٣/ ٣٣٤].ويجمع بين ما توهمه الألباني متعارضاً بما مر عن الحافظ ابن ناصر السلامي [ص ١٥٢].

وقد ذكر الإمام النووي رحمه الله تعالى مجمل ما ذكرته فقال: ((قوله صلى الله عليه وسلم هي علّي ومثلها معها)) معناه أني استلفت منه زكاة عامين، وقال الذين لا يجوزون تعجيل الزكاة: معناه أنا أؤديها عنه.

(١٢٧/١)

ص، ١٢٨

قال أبو عبيد وغيره: معناه أن النبي صلى الله عليه وسلم أخرها عن العباس إلى وقت يساره من أجل حاجته إليها. والصواب أن معناه تعجلتها منه، وقد جاء حديث آخر في غير مسلم: ((إنا تعجلنا منه صدقة عامين)).انتهى كلام الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرحه على مسلم [٧/ ٥٧].

وفي هذا القدر كفاية لرد دعوى الشذوذ التي ادعها الألباني.

وبعد البيان المذكور تعلم قيمة قول الألباني في إرواء الغليل [٣/ ٣٥٢]: ((ومما سبق تعلم أن رواية مسلم هذه – أي التي فيها: ((فهي علّي ومثلها)) – رواية شاذة)).اهـ والله المستعان على من يحكم على الألفاظ الصحيحة بالشذوذ بدون بحث و لا روية لأدنى مناسبة في خياله.

(١٢٨/١)

ص، ١٢٩

رد التعدي السادس

٦ – قال مسلم رحمه الله تعالى [كتاب الصيام ٢/ ٧٩٠]: ((حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز, عن إسماعيل بن عبيد, عن أم الدرداء, عن أبي الدرداء, رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في شهر رمضان في حر شديد , حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ,وما فينا صائم إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة.

عقب عليه الألباني فقال: إن قوله: ((في شهر رمضان)) , شاذ لا يثبت في الحديث. صحيحته [١/ ٣٢٦].

وهذا خطأ, وينبغي ذكر ما استدل به على هذا الشذوذ ,ثم آتي بعد ذلك بما يفتح الله به وهو حسبنا ونعم الوكيل.

قال الألباني [١/ ٣٢٣] , بعد كلام على طرق الحديث المذكور: الصواب عندي أن حديث أبي الدرداء ليس فيه: ((في شهر رمضان)) وذلك لأمور:

الأول: إن سعيد بن عبد العزيز وإن كان ثقة فقد اختلط قبل موته كما قال أبو مسهر , وقد اختلف عليه في قوله: ((في شهر رمضان)) فأثبته عنه الوليد بن مسلم في رواية داود بن رشد عنه , ولم يثبتها في رواية مؤمل بن الفضل , وهو ثقة. وتترجح هذا الرواية عن الوليد بمتابعة بعض الثقات له عليها، منهم عمرو بن

أبي سلمة عن سعيد عن عبد العزيز به بلفظ: ((كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر ....))،أخرجه الشافعي في السنن [١/ ٢٦٩].ومنهم أبو المغيرة واسمه عبد القدوس بن الحجاج الحمصي، أخرجه أحمد عنه.

فهؤلاء ثلاثة من الثقات لم يذكروا ذلك الحرف: ((شهر رمضان)) فروايتهم مقدمة على رواية الوليد الأخرى كما هو ظاهر لا يخفى، ويؤيده الأمر التالي وهو:

(١/١٢٩)

ص، ١٣٠

الثاني: أن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قد تابع سعيداً على رواية الحديث عن إسماعيل بن عبيد الله بتمامه، ولكنه خالفه في هذا الحرف فقال: ((خرجنا مع رسول الله في بعض أسفارنا ...)) أخرجه البخاري [٣/ ١٤٨]،وعبد الرحمن هذا أثبت من سعيد، فروايته عند المخالفة أرجح لا سيما إذا وافقه عليها سعيد نفسه في اكثر الروايات عنه كما تقدم.

الثالث: أن هشام بن سعد قد تابعه أيضاً ولكنه لم يذكر فيه الحرف المشار إليه. أخرجه أحمد [٦/ ٤٤٤] عن حماد بن خالد قال: ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان وإسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء به. وهشام بن سعد ثقة حسن الحديث، وقد احتج به مسلم كما يأتي.

الرابع: أن الحديث جاء من طريق أخرى عن أم الدرداء لم يرد فيه الحرف المذكور. أخرجه مسلم [٣/ ١٤٥] وابن ماجة [١/ ٥١٠] والبيهقي [٤/ ٢٤٥] وأحمد [٥/ ١٩٤] من طريق هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء به بلفظ: ((لقد رأيتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض أسفاره ...)) وقرن احمد في رواية له كما تقدم إسماعيل بن عبيد الله مع عثمان بن حيان، فقد روى هشام بن سعد الحديث من الطريقين عن أم الدرداء.

قلت: فهذه الوجوه الأربعة ترجح أن قوله في رواية مسلم: ((في شهر رمضان)) شاذ لا يثبت في الحديث. انتهى كلام الألباني. وهاك الآتي:

أولاً: في الكلام على دليله الأول:

قوله: ((إن سعيد بن عبد العزيز وغن كان ثقة نفقد اختلط قبل موته كما قال أبو مسهر))،نعم تغير سعيد بن عبد العزيز بآخره ولكنه امتنع عن التحديث بعد تغيره. قال الدوري عن ابن معين: اختلط قبل موته، وكان يعرض عليه فيقول لا أجيزها لا أجيزها. التهذيب [٤/ ٦١].

لذلك قبل الأئمة حديثه مطلقاً بل وأكثروا عنه محتجين به، فرميه بالاختلاط فيه مجازفة وظلم، أضف إلى

ذلك أنه من رجال مسلم وروايته هنا في مسلم، والمعروف أن من كان من المختلطين محتجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما فإنا

ص، ١٣١

نعرف على الجملة أن ذلك مما تميز وكان مأخوذا عنه قبل الاختلاط. هذا نص ابن الصلاح في مقدمته [ص ٣٥٦] وهو متفق عليه. فإن أخرجا أو أحدهما لمن روى عن المختلط بعد الاختلاط فليعلم أن هذا مما انتقاه صاحب الصحيح مما وافقه غيره عليه، فيكون مما ثبت عن المختلط ولم يخلط فيه. انظر مقدمة الفتح [ص ٤١١٦] في ترجمة عبد الأعلى البصري.

قوله: ((وقد اختلف عليه في قوله: ((شهر رمضان)).

ولماذا تُثبت اختلافا: الأولى أن نقول إنه قد ثبتت هذه اللفظة عن سعيد لأنه ثقة ورواها عنه بالوجهين الوليد بن مسلم وهو شامي مثله ثقة وقد صرح بالسماع. فدعوى الاختلاف بعيدة وقوله: ((في شهر رمضان, في بعض غزواته, في بعض أسفارنا)) كلها متقاربة ذات معنى واحد لا اختلاف بينها, إذ قد يكون السفر لغزوة في شهر رمضان.

ثم لكي يثبت الألباني الاختلاف المتوهم قال: ((فأثبته عنه الوليد بن مسلم ...)) إلخ، هذا كلام احتوى على أخطاء هي:

١ - الراجح عن الوليد بن مسلم الرواية التي فيها: ((في شهر رمضان)) -إن احتججنا للترجيح لأنه لا احتجاج إليه ولكن دفعاً لهذا التوهم-.ذلك أنه رواه عن الوليد رجلان داود بن رشيد، ومؤمل بن الفضل، وداود أثبت من مؤمل و داود من رجال الصحيحين وهو ثقة. التهذيب [٣/ ١٨٤]،تقريب [١/ ٢٣١].بينما مؤمل بن الفضل لم يخرج له من الستة إلا أبو داود والنسائي وهو صدوق كما في التقريب [٢/ ٢٩٠].

٢ - ثم اختلف الرواة عن سعيد - ولا اختلاف عند عامة العلماء والحمد لله ولكن تنزلاً مع كلام الألباني - فمنهم من أثبت: ((في شهر رمضان)) ومنهم من لم يثبت. فقد أثبته الوليد بن مسلم - وهو الراجح عنه - وعمرو بن أبي سلمة وأبو المغيرة عبد القدوس الحمصي لم يثبتها، فننظر أين الراجح عن سعيد، لا شك أن رواية الوليد التي فيها: ((في شهر رمضان)) أرجح للآتي:

عمرو بن أبي سلمة ضعفه يحيى بن معين والساجي، وقال أبو حاتم:

ص، ١٣٢

يكتب حديثه و لا يحتج به، وقال العقيلي: في حديثه وهم، وقال احمد: روى عن زهير أحاديث بواطل، كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط فقلبها عن زهير ووثقه يونس وابن سعد وابن حبان، والأخيران متساهلان عند الألباني، خاصة ابن حبان الذي ملأ كتبه بحكاية تساهله. وعمرو بن أبي سلمة قال الحافظ فيه في التقريب [٢/ ٧١]:صدوق له أوهام.

ب- أما عن المغيرة بن عبد القدوس بن الحجاج الحمصي فهو ثقة كما قال الألباني ولكن الذي في المسند [٥/ ١٩٤]: ((قال عبد الله، حدثني أبي، ثنا المغيرة، ثنا سعيد بن عبد العزيز، حدثني إسماعيل بن عبد الله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء به)) فشيخ أحمد هو المغيرة وليس أبا المغيرة.

نعم لم يُذكر أن لأحمد شيخاً اسمه المغيرة فقد فتشت في التهذيب وتعجيل المنفعة ثم في مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي فلم أجد شيخاً له اسمه المغيرة، ولكن هذا لا يقطع بالأمر فأحياناً يفوت هذه الكتب ما هو من شرطها خذ مثلاً: أبا عبد الله مسلمة الرازي حديثه في المسند رقم ٦٠٥،٨١٠ وفات الحافظ في تعجيل المنفعة وهو على شرطه وذكر ابن الجوزي في مشايخ أحمد رحمه الله تعالى إسماعيل بن المغيرة ولم أجده في التهذيب أو في تعجيل المنفعة.

قد يظن ظان أن المغيرة المذكور في المسند هو أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الحمصي الذي ذكره الألباني لأنه شامي من مشايخ أحمد وروى عن سعيد بن عبد العزيز، ولكنه ظن، والظن لا يغني من الحق شيئاً، خاصة لمن يريد أن يحكم بالشذوذ على أحاديث الصحيح المجمع على صحتها.

ثم قال الألباني: ((فهؤلاء ثلاثة من الثقات ... إلخ)).

من هؤلاء الثلاثة؟ مؤمل؟ أو عمرو أو عبد القدوس؟

أما الأول فصدوق، وروايته مرجوحة أمام داود الثقة والمقام مقام ترجيح

(١٣٢/١)

ص، ١٣٣

رواية سعيد وليس الوليد وهو خارج عن الكلام هنا. والثاني عرفت حاله، والثالث عرفت ما فيه، فسقط بذلك استدلال الألباني الأول.

ومما سبق يعلم أن ترجيح الرواية التي ليس فيها: ((شهر رمضان)) على غيرها ترجيح بدون مرجع , والله تعالى أعلم بالصواب.

وقبل الكلام على استدلاله الثاني أردت ـ بحول الله تعالى ـ أن أبين متابعة للوليد لم يذكرها الألباني , والراجح أنه لم يقف عليها. قال الطبراني في المسند الشاميين [١/ل ٥٣]: ((حديثا مطلب بن شعيب الأزدي , ثنا عبد الله بن صالح , حدثني سعيد بن عبد العزيز , عن إسماعيل بن عبيد , عن أم الدرداء , عن أبي الدرداء به))

شيخ الطبراني صدوق. [الميزان ٤/ ١٢٨].أما عبد الله بن صالح كاتب الليث ففيه مقال مشهور , وقال الحافظ في التقريب [١/ ٤٢٣]: ((صدوق كثير الغلط , ثبت في كتابه ,وكانت فيه غفلة)) اهـ. وقال في هدي الساري [ص ٤١٤] بعد كلام: ((ظاهر كلام الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً، ثم طرأ عليه فيه تخليط، فمقتضى ذلك أن ما يجيء من روايته عن أهل الحذق كيحيى بن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم، فهو من صحيح حديثه، وما يجيء رواية الشيوخ عنه فتوقف فيه)).اهـ.

فمما سبق تعلم: أن سعيد بن عبد العزيز روى عنه الحديث: الوليد، و عمرو بن سلمة، وعبد الله بن صالح، و شيخ أحمد. والوليد ثقة وهو من أثبت الناس في سعيد بن عبد العزيز وأعرفهم به وروايته عنه أرجح من غيره بلا شك. فلا يقوي عمرو بن سلمة المضعف، ولا عبد الله بن صالح كاتب الليث–وقد عرفت ما فيه– على ترجيح رواية سعيد والحكم على رواية الوليد الراجحة عنه بالشذوذ، ولو ضم إليهما التوهم، فيكون الراجح عن سعيد رواية الوليد بن مسلم التي فيها: ((في شهر رمضان)).

ثانياً: في الكلام على دليله الثاني:

قوله: ((وعبد الرحمن هذا أثبت من سعيد ,فروايته المخالفة أرجح)) اهـ

(١٣٣/١)

ص، ١٣٤

قلت: لا مخالفة والحمد الله كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

أما قوله: ((وعبد الرحمن هذا أثبت من سعيد)) فهو مخالف للواقع إذ العكس هو الصحيح , فعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكذا سعيد بن عبد العزيز ثقتان, لكن كلمات التوثيق في سعيد أقوى ,وقد قدمه البعض على الأوزاعي إمام أهل الشام.

– قال أحمد: ((ليس بالشام رجال أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز , هو والأوزاعي عندي سواء))

فأنت ترى كيف قرنه أحمد بالأوزاعي , وهذا لم يكن لعبد الرحمن.

–وقال أبو حاتم: ((كان أبو مسهر يقدم سعيد بن عبد العزيز على الأوزاعي ولا أقدم بالشام بعد الأوزاعي

على سعيد أحداً)).
–وقال الحاكم أبو عبد الله: ((هو لأهل الشام كمالك ابن أنس لأهل المدينة،–في التقدم والفقه والأمانة)).
–وقال ابن مهدي: ((إذا رأيت الشامي يذكر الأوزاعي وسعيد ابن عبد العزيز وعبد الرحمن بن يزيد فاطمئن إليه)).اهـ. فانظر كيف قدمه عليه في الذكر.

نعم قد يكون عبد الرحمن أثبت من سعيد في مكحول فقط، لكن روايته هنا ليست عن مكحول ومما يزيد الأمر وضوحاً ويجليه أنهم عندما ذكروا أصح الأسانيد لم يذكروا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر رحمه الله تعالى في هذا الباب، بل ذكروا سعيد بن عبد العزيز. قال الحافظ [النكت ١/ ٢٦٠] عند الكلام على أصح أسانيد الشاميين: ((إن جماعة من أئمتهم رجحوا رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر)).اهـ.

أفبعد هذا تقول: عبد الرحمن أثبت من سعيد!!.

ومما سبق يعلم أن الوجه الثاني ذكره الألباني لبيان شذوذ الرواية التي فيها: ((في شهر رمضان)) وجه مردود والله أعلم.

ثالثاً: في الكلام على دليله الثالث:

قال الألباني: ((أن هشام بن سعد ... إلى قوله به)).

(١/١٣٤)

ص، ١٣٥

اعلم– علمني الله وإياك الحق وسلك بنا طريقه – أن هشام بن سعد مختلط الحديث كما قال ابن معين [التهذيب ١١//٤٠] وقد روى الحديث على وجهين:

عن عثمان بن حيان وإسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء.

عن عثمان بن حيان فقط عن أم الدرداء.

والوجه الثاني وهو روايته عن عثمان فقط أرجح من الأول, لأنه قد رواه عنه ثلاثة وهم أبو عامر العقدي والقعنبي وهما ثقتان , وابن أبي فديك وهو صدوق بينما الوجه الأول لم يروه إلا حماد بن خالد وهو ثقة. ولذلك اختار مسلم الطريق الثاني الذي فيه عثمان بن حيان فقط وأودعه صحيحه ومنه يعلم أن هشاماً لم يتابع عبد الرحمان بن يزيد بن جابر في الرواية عن إسماعيل بن عبيد الله والله أعلم.

ولا يقال هنا إن حماد بن خالد ثقة وزيادته هنا لا تضر بل هي زيادة ثقة وزيادة الثقة مقبولة، لا يقال ذلك

لأن هشاماً مختلط الحديث كما قال ابن معين, وروى الحديث بالوجهين, فاحتيج للترجيح, ومن حدث الحديث ثلاث مرات بطريقة واحدة لأرجح ممن حدث مرة واحدة بطريقة مخالفة والله أعلم. وقد أشار الإمام أحمد إلى هذا الاختلاف فقال: ((وقال أبو عامر: عثمان بن حيان وحده)).اهـ. المسند [٦/ ٤٤٤].

وإن سلمنا للألباني–تنزلاً– أن رواية حماد بن خالد عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيان و إسماعيل بن عبيد الله مقبول غير مرجوح، فإن فيها هشام بن سعد قال عنه أحمد مرة: ليس بالحافظ، وقال أخرى: ليس هو محكم الحديث، وقال حرب: لم يرضه أحمد. وقال ابن معين: ضعيف، وقال مرة أخرى: ضعيف حديثه مختلط، و قال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به ,وقال النسائي: ضعيف, وقال مرة ليس بالقوي, وقال ابن سعد كان كثير الحديث, وذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء, وذكره بن عبد البر في باب من نسب إلى الضعف من يكتب حديثه, وضعفه ابن عدي وترك يحيى بن القطان الرواية عنه, وقال ابن أبي شيبة وابن المدني: صالح وليس بالقوي.

(١٣٥/١)

ص، ١٣٦

فإن قال قائل: أنت تقول إن الأئمة–عدا أبي زرعة والعجلي–اتفقوا على تجريحه, فماذا تقول في قول ابن أبي شيبة وابن المديني: صالح وليس بالقوي؟.

الجواب عليه أن المقصود بالصلاح هو صلاح الدين أي العدالة, فدرجته عندهما من حيث الضبط هي ليس بالقوي. وقد صرح الحافظ في النكت على ابن الصلاح بذلك فقال [٢/ ٦٨٠]: ((عادتهم إذا أرادوا وصف الراوي بالصلاحية في الحديث قيدوا ذلك فقالوا: صالح الحديث، فإذا أطلقوا الصلاح فإنما يريدون به في الديانة. والله أعلم.)).اهـ. وقال أبو زرعة: محله الصدق، وقال العجلي: جائز الحديث حسن الحديث، وفي التقريب [٢/ ٣١٩] قال الحافظ: صدوق له أوهام.

فأنت ترى أن أئمة الجرح والتعديل اتفقوا على تجريحه ما خلا أبا زرعة والعجلي، والثاني متساهل عند الألباني كما صرح مراراً–أنظر مثلاً إرواء الغليل [٤،٢٥٤/ ٤٠١]–وهو متأثر في هذا الزعم بأحد المعاصرين والعجلي ليس كذلك – أبو زرعة لم يوثقه بل قال: صدوق فقط. والألباني الذي يوثق هشاماً يرى أنه حسن الحديث على أحسن الأحوال كما في الإرواء [٣/ ٤٩].

إذا علمت هذا تبين لك قيمة قول الألباني: ((وهشام بن سعد ثقة حسن الحديث)). فليقل لنا من الذي اعتمد عليه في توثيق هشام بن سعد، وإذا كان وثقه فلماذا لا يصح حديثه كما هو شرط الثقة، بل ينزل به إلى ما دون الثقة ويقول: حسن الحديث؟!!

أما قوله: ((وقد احتج به مسلم كما يأتي))،فهذا أيضاً خطأ، فإن مسلماً رحمه الله لم يحتج به.
قال الحاكم: أخرج له مسلم في الشواهد [التهذيب١١/ ٤١] وذكره الذهبي في الميزان [٤/ ٢٩٩] وارتضاه. ويظهر من هذا الحديث جلياً صحة دعوى الحاكم وموافقة الذهبي له.
أما قوله: ((كما يأتي))،فإن الألباني لم يدقق النظر في رواية هشام بن سعد في مسلم، فهي من باب الشواهد والمتابعات، فقد أوردها الإمام مسلم بعد ذكر رواية الوليد التي هي أم الباب، ثم ذكر الرواية التي فيها هشاماً كمتابعة للرواية

(١٣٦/١)

ص، ١٣٧
الأولى وذلك ليذكر أن عثمان بن حيان تابع إسماعيل بن عبد الله في رواية أم الدرداء. ومنه تعلم أن مسلماً لم يحتج بهشام–وهذا واضح جلي جداً– لا كما توهمه الألباني والله أعلم.
وبعد فإنه قد روى الحديث عن إسماعيل بن عبيد الله ثلاثة: سعيد بن عبد العزيز، وعبد الرحمان بن يزيد، والثالث هشام بن سعد–تنزلاً مع الألباني–.وعبد الرحمان ثقة كما تقدم، وهشام علمت ما فيه، فهل إذا ضم أحدهما للآخر يمكن أن يقدما على سعيد بن عبد العزيز الذي قدموه أو ساووه بالأوزاعي إمام أهل الشامين وهو للشامين مثل مالك لأهل المدينة النبوية؟!!.
وعليه فيكون الراجح عن إسماعيل بن عبيد الله إثبات: ((في شهر رمضان)) كما مر في الوجه السابق. ومما سبق يعلم بيان ما في الوجه الثالث والله أعلم.

رابعاً: في الكلام على دليله الرابع:
قد مر بنا أن الراجح عن إسماعيل بن عبيد الثقة هو إثبات الحرف المذكور، ولذلك قدم الإمام مسلم هذه الرواية الصحيحة، مما يدل على اعتمادها، ثم أتى بمتابعة لإسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء، وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع بالنسبة لدعوى الألباني، فالمتابع لإسماعيل المذكور هو عثمان بن حيان منسوب إلى الجور، ولم يرو له مسلم في صحيحه إلا هذه المتابعة فقط، انظر التهذيب [٧/ ١١٣]،التقريب [٢/ ٨].والراوي عن عثمان هو هشام، وقد تقدم الكلام عليه.
فمما سبق يعلم أن أم الدرداء روى عنها الحديث إسماعيل الثقة وعثمان المذكور والأول أرجح بمراحل.
وعليه فالراجح عن أم الدرداء هو إثبات الحرف المذكور. ولما كان للحديث مخرج واحد كان هذا الراجح عن أبي الدرداء، والحمد لله على توفيقه وهو سبحانه وتعالى أعلم.

وبعد ما سبق بيانه تعلم أن قول الألباني: ((فهذه الوجوه الأربعة ترجح أن في قوله في رواية مسلم: ((في شهر رمضان)) شاذ لا يثبت في الحديث)).لا يعول عليه

(١٣٧/١)

ص، ١٣٨

ولم يسبق–باعترافه–إليه، بل هو القول الخطأ الذي ينبغي التنبيه عليه، فكيف يحكم بالشذوذ –والشاذ الضعيف–على أي من أحاديث الصحيحين التي تلقتها الأمة المعصومة بالقبول؟ فالحكم على أحاديثهما أو أحاديث أحدهما بعدم الصحة مخالفة للإجماع، نسأل الله تعالى الأمن والعافية.

ثم قال الألباني: ((ولو أن الحافظ تيسر له تتبع طرق الحديث وألفاظه لما قال ما ذكر)).

هذه دعوى كبيرة غير صحيحة، كأن الألباني وقف على ما لم يقف عليه حافظ الدنيا، وكأنه اطلع في بحثه على ما لم يطلع عليه جبل العلم والحفظ، نعم أحياناً يستفيد الألباني من مخطوطات الظاهرية وينقل منها –شكر الله سعيه–ولكنه هنا لم يأت بنادر أو جديد. وطرق الحديث كلها معروفة لا تخفى على من هم أقل من الحافظ رحمه الله تعالى بعشرات المرات، والألباني الذي ادعى هذه الدعوى مع الحافظ، لم يقف على كل طرق الحديث، وفاته ما استدركت عليه–وأنا الفقير لله تعالى وحده–من مسند الشاميين للطبراني.

فصل

إذا سلمنا للألباني وجوهه الأربعة فلا يعتبر الحرف المذكور شاذاً، فالشذوذ عند المحدثين يطلق على معنيين:

مخالفة المقبول لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد.

تفرد الراوي الذي لا يحتمل التفرد بأمر لم يروه غيره، وقد يجامع بهذا المنكر. تدريب الراوي [١/ ٢٣٥ – ٢٣٦]،النكت [٢/ ٦٧٤].

(١٣٨/١)

ص، ١٣٩

والمعنى الثاني لا يرد على ما حكم الألباني بشذوذه، لأن رواة تلك الرواية ثقات، أما المعنى الأول فلا

ينطبق على ما توهمه الألباني شذوذاً.

وبيان ذلك: أن الشذوذ على المعنى الأول يشترط فيه المخالفة، ولا مخالفة هنا وهذا البيان:

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما جاء بألفاظ مختلفة فمرة بلفظ: ((في شهر رمضان)) ومرة بلفظ ((في السفر))،ومرة بلفظ: ((في بعض أسفارنا))،ومرة بلفظ ((في بعض أسفاره))،ومرة بلفظ ((في بعض غزواته))،وكل هذه الألفاظ متقاربة غير متنافرة ولا اختلاف بينها. ذلك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج مسافراً في شهر رمضان في عدة غزوات، فالاقتصار على أي لفظ من الألفاظ السابقة يؤدي المعنى. فيمكن أن يكون أصل الحديث أحد الألفاظ المذكورة، ثم روي بعد ذلك من بعض الرواة بالمعنى وهذا يحدث كثيراً جداً.

ولكن هناك إشكال ,على الألباني أن يحله, وحاصله أن الرواية التي فيها بعض غزواته رواها عن الوليد بن مسلم مؤمل بن الفضل وهي التي في سنن أبي داود [٢/ ٤٢٧]،ولم يروها عن الوليد إلا مؤمل المذكور، ولم يتابعه عليها أي راو، بل لم يتابع الوليد ولا شيخه ولا شيخ شيخه عليها. والمعروف أن الحديث رواه عن الوليد راويان: مؤمل وداود بن رشيد، وداود ثقة احتج به الشيخان، ومؤمل صدوق. فإذا حكم الألباني على رواية داود التي فيها: ((في شهر رمضان)) بالشذوذ، فإن هذا الحكم ينسحب على رواية مؤمل من باب أولى. فكيف يحل هذا الإشكال؟!.

ثم إنه أخطأ خطأً هنا بجانب حكمه بالشذوذ على رواية مسلم، وهو أنه اعتبر رواية مؤمل والتي فيها: ((في بعض غزواته)) متابعة لباقي الروايات فكيف يتأتى له ذلك، والسفر قد يخالف الغزوات لأنه ليس كل غزوة فيها سفر كما يعلم من السيرة الشريفة.

(١٣٩/١)

ص، ١٤٠

فصل

ويمكن تحديد هذا السفر التي كانت فيه الغزوة في شهر رمضان، وذلك بأن يقال إن ذلك عندما خرج إلى بني لحيان قريب عسفان، فإنه صلى الله عليه وسلم خرج في مائتي راكب من المسلمين وهو صائم، وهو صوام حتى بلغ إلى عسفان وبلغ كراع الغميم، فأفطر وأفطر المسلمون معه. ثقات ابن حبان [١/ ٢٨٧]. فهذا السفر كان في غزوة بني لحيان وكان في شهر رمضان، ولعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كان صائما في الرجوع ولم يصم معه إلا عبد الله بنى رواحة وذلك لشدة الحر.

ويمكن أن يكون ذلك السفر في غزوة بدر الكبرى، فإنها كانت في شهر رمضان، وإن استبعده الحافظ رحمه الله تعالى فقال [الفتح١٨٣]: ((ولا يصلح حمله أيضاً على بدر لأن أبا الدرداء لم يكن حينئذ أسلم)).اهـ.

قلت: يمكن حمله على يوم بدر والله تعالى أعلم بالصواب، ويكون معنى كلام أبي الدرداء ((خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ...)) الحديث، خرجنا أي المسلمين.

ونظيره قول الحافظ السيوطي في التدريب: استدل على أن التدليس غير حرام، بما أخرجه ابن عدي عن البراء قال: ((ولم يكن فينا فارس يوم بدر إلا المقداد)).قال ابن عساكر: قوله: ((فينا)) يعني المسلمين لأن البراء لم يشهد بدراً. اهـ. وانظر تدريب الراوي١/ ٢٣٢.

وكان الحسن البصري يقول حدثنا وخطبنا ويذكر من لم يدركهم من الصحابة، ويعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، صرح بذلك البزار وغير واحد على ما ذكره الحافظ الزيلعي في نصب الراية [١/ ٩٠]،ونحوه في التهذيب [٢/ ٢٦٩].والله أعلم. وانظر أمثلة أخرى في نكت الحافظ على ابن الصلاح [٢/ ٦٢٦].

(١/١٤٠)

ص، ١٤١

رد التعدي السابع

٧ – قال الألباني في كتاب الزفاف (١) [ص٦١ – ٦٢] الطبعة الرابعة قوله صلى الله عليه وسلم: ((إن من شر الناس منزلة عند الله الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها)).رواه ابن أبي شيبة [٧/ ١/٦٧]،ومن طريقه مسلم [٤/ ١٥٧] وأحمد [٣/ ٦٩]،وأبو نعيم [١٠/ ٢٣٦ – ٢٣٧]،وابن السني رقم [٦٠٨]،والبيهقي [٧/ ١٩٣ – ١٩٤] من حديث أبي سعيد الخدري.

ثم استدركت فقلت: إن هذا الحديث مع كونه في صحيح مسلم فإنه ضعيف من قبل سنده لأن فيه عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف كم قال في التقريب، وقال الذهبي في الميزان، ضعفه يحيى بن معين والنسائي، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، ثم ساق له الذهبي هذا الحديث وقال: فهذا مما استنكر لعمر.

قلت: ويستنتج من هذه الأقوال لهؤلاء الأئمة أن الحديث ضعيف وليس صحيح، وتوسط ابن القطان فقال كما في الفيض: وعمر ضعفه ابن معين، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، فالحديث حسن لا صحيح.

قلت–أي الألباني–:ولا أدري كيف حكم بحسنه مع التضعيف الذي حكاه هو نفسه؟ فلعله أخذ بهيبة

الصحيح، ولم أجد حتى الآن ما أشد به عضد هذا الحديث والله أعلم. انتهى كلام الألباني.

وهو مشتمل على مغالطات ومجازفات نبينها بحول الله تعالى، ويحسن أولاً ذكر أن من أصول العزو والتخريج تقديم الصحيحين عند العزو، لأنهما صنفا في

---

(١) ولم يكتف بتضعيف الحديث – مطلقاً – كما في آداب الزفاف فقط، بل ذكر حكمه أيضاً كلما مرّ الحديث المذكور، كما تجده في مختصر صحيح مسلم للمنذري (تعليقه عليه ص٢١٥)، وإرواء الغليل (٧/ ٧٤ – ٧٥)، وتخريج أحاديث الحلال والحرام (ص١٥٠)، وضعيف الجامع الصغير (٢/ ١٩٢).

(١/١٤١)

ص، ١٤٢

الصحيح فقط فلا يقدم عليهما أي كتاب حتى إن كان صاحبه شيخاً لهما أو رويا الحديث من طريقه، ويتأكد ذلك إن كان المقدم من المصنفات التي تجمع بين المرفوع والموقوف والمقطوع، وفيها الصحيح والحسن والضعيف بأنواعه، فكيف يقدم ابن أبي شيبة في العزو على الجامع الصحيح لمسلم الذي ليس فيه إلا الحديث الصحيح لسيدنا رسول الله ق سرداً؟.

نعم يقدم المجد ابن تيمية المسند عليهما، ويراعي السيوطي الترتيب الزمني في الجامع الصغير والدر، فإن كان قد قلدهما فلا مشاحة في ذلك.

وفات الألباني عزو الحديث لأحد الكتب الستة وهو سنن أبي داود، فقد أخرج الحديث في كتاب الأدب [٤/ ٣٦٩] حديث رقم ٤٨٧٠.

فصل

قوله: ((قال الذهبي في الميزان: ضعفه يحيى بن معين والنسائي وقال أحمد أحاديثه مناكير)).

أولاً: أما عن قول ابن معين فإن ابن معين ليس له قول واحد بل له قولان، قول يدل على التعديل، وقول يدل على التجريح، ففي رواية الدارمي ضعفه، كما في الكامل [٥/ ١٦٧٩] أما في رواية الدوري فقال: عمر بن حمزة أضعفهما. اهـ. [التاريخ٢/ ٤٢٧].

أي أضعف من عمر بن محمد بن زيد، فهذا تعديل حيث إنه فاضل بينه وبين عمر بن محمد بن زيد الثقة المحتج به في الصحيحين كما في التهذيب [٧/ ٤٩٥].قال الدوري عن ابن معين: كان صالح الحديث.

تاريخ ابن معين [٢/ ٤٣٤] ,التهذيب [١/ ٤٩٦].

فابن معين لم يضعف عمر بن حمزة مطلقاً كما ظن البعض, فيمكن أن يقال إن غرض ابن معين في رواية الدوري أن ينزل بابن حمزة عن ابن زيد, فإذا قال في الثاني صالح فيكون الأول-عمر بن حمزة-صويلح أو حسن الحديث أو صدوق

(١٤٢/١)

ص، ١٤٣

إن شاء الله ونحو ذلك مما هو أقل من صالح, كما يعلم من مراتب التعديل-انظر فتح المغيث [١/ ٣٣٥]-,وكل هؤلاء يحسن حديثهم.

هذا ما يقتضيه النظر الصحيح, ولذا تجد الحافظ الناقد أبا الحسن بن القطان يقول ما نصه: ((عمر ضعفه ابن معين, وقال إنه أضعف من عمر بن محمد بن زيد فهو في الحقيقة تفضيل أحد ثقتين على الآخر)).اهـ. [بيان الوهم والإيهام [٢/ ١٨ - أ].

أما عن قول ابن معين في رواية الدارمي: ضعيف. فبالرجوع للنص يمكن استنتاج ما ستجده بعون الله تعالى, قال ابن عدي في الكامل [٥/ ١٦٧٩]: ((ثنا محمد بن علي ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين ما حال عمر بن حمزة الذي روى عن سالم؟ قال: ضعيف.

فأرى-والله عز وجل أعلم-أن التعديل الذي صدر من ابن معين لعمر بن حمزة في رواية الدوري أولى لعدة أمور:

الأول: إن قوله: ضعيف, جرح غير مُفَسَّر وهو مردود-بالاتفاق-في مقابل التعديل المذكورة من يحيى بن معين نفسه ومن غيره كما سيأتي.

الثاني: إن ابن معين ضعف عمر بن حمزة بالنسبة لروايته عن سالم فقط, ولم يضعفه مطلقاً.

قال الحافظ ابن حجر في ((بذل الماعون في فضل الطاعون)): ((وقد وثقه-أي أبا بلج-يحي بن معين والنسائي ومحمد بن سعد والدار قطني, ونقل بن الجوزي عن ابن معين أنه ضعفه، فإن ثبت ذلك فقد يكون سأل عنه ومن فوقه فضعفه بالنسبة إليه، وهذه قاعدة جليلة فيمن اختلف النقل عن ابن معين فيه، نبه عليها أبو الوليد الباجي في كتابه رجال البخاري (١).اهـ. الرفع والتكميل [ص ١١٤].

وللحافظ ابن حجر كلام جيد بشأن اختلاف النقل عن ابن معين وغيره أنظر اللسان [١/ ١٧].

---

(١) يقصد كتاب "التعديل والتجريح لمن خرَّج عنه البخاري في الجامع الصحيح".

(١٤٣/١)

ص، ١٤٤

الثالث: إن ابن معين رحمه الله تعالى لم يوافقه أحد–إن شاء الله تعالى– على هذا التضعيف المطلق، وهو متنعت في الجرح يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه كما قال الذهبي في جزء من يعتمد قوله في الجرح والتعديل [ص١٥٨].

ومنه يعلم أن تضعيفه لعمر بن حمزة في رواية الدارمي إما أن يرد أو يقيد بروايته عن عمه سالم، ولكن في غير صحيح مسلم، وهو قيد مطلوب لأن مسلماً أخرج روايته عن سالم في صحيحه، والأول أظهر لموافقته القواعد والله تعالى أعلم، وهو الذي اعتمده ابن القطان في بيان الوهم والإيهام فأصاب بذلك.

ومما سبق يعلم أن إطلاق الضعف على عمر بن حمزة –معزواً إلى ابن معين–كما فعل الألباني ليس بجيد، ومخالف لما صدر عن ابن معين نفسه.

ثانياً: أما النسائي فلم يثبت عنه–والله تعالى أعلم–تضعيف عمر بن حمزة، ومن نقل عنه التضعيف فقد أخطأ.

وبيان ذلك أن النسائي نفسه قال في الضعفاء [ص٤٨] ما نصه: ((عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر ليس بالقوي)).اهـ.

وهناك فارق بين قولهم: ضعيف، وقولهم: ليس بالقوي، ولذلك كان ابن عدي دقيقاً فلم يتصرف في عبارة النسائي ونقلها كما هي، انظر الكامل [٥/ ١٦٧٩].وإلا لما كان لتقسيم مراتب الجرح وكذا في التعديل فائدة عند المحدثين. قال الحافظ في هدي الساري في ترجمة الحسن بن الصباح [ص٣٩٧]: ((قال – أي النسائي – في الكنى: ليس بالقوي (١).قلت – أي الحافظ –: هذا تليين هَيِّن)).اهـ.

واللين من أقل درجات التجريح, فكيف إذا كان هيناً, فكيف إذا صدر عن النسائي المعروف تشدده.

ومنه يعلم أن قول الألباني: ((ضعفه النسائي)) ,ليس بجيد و تقويله ما لم

---

(١) والترمذي يحسِّن حديث من قال عنه: ليس بالقوي. انظر تحفة الأحوذي (٩/ ٢٤٨).

(١٤٤/١)

ص، ١٤٥

يقله والله أعلم.

ويمكن لك أن تقول: ليس بالقوي, جرح مردود غير مفسر, خاصة وقد عدل عمر بن حمزة جماعة, واحتج

به مسلم, ومثله قول الحافظ في ترجمة عبد الأعلى البصري من مقدمة الفتح [ص٤١٦]: ((قال محمد بن سعد لم يكن بالقوي, قلت هذا جرح مردود وغير مبين)).اهـ.

ثالثا: أما قول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: ((أحاديثه مناكير)).فلا يعني تضعيفا له من أحمد, ذلك أن المشتغل بالحديث يعلم أن للنكارة معنى التفرد عند أحمد وكثير من المتقدمين.
قال الحافظ أبو الفرج بن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي [ص٣٢٤]: ((ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ–وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل–:أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يعرف ذلك الحديث وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً)).اهـ.
وهذا مذهب أحمد، كما قرره ابن رجب في شرح العلل وهو خبير بأقوال إمامه، وقال الحافظ في مقدمة الفتح [ص٤٣٧] في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي بعد ذكر قول أحمد فيه يروي المناكير: ((قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له)).اهـ. وقال الحافظ أيضاً في ترجمة بريد بن عبد الله [مقدمة الفتح ص٤٩٢]: ((أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة)).اهـ.
فمنه يعلم أن أحمد رحمه الله تعالى لم يرد تضعيف عمر بن حمزة أو ذكره بالمخالفة للثقات وإنما أراد أنه ممن يتفرد بالحديث وهذا لا يضره إلا إذا انفرد مع المخالفة وكان ذلك غالباً على حديثه وإلا فلا، قال الحافظ الذهبي في الموقظة [ص٧٨]: ((وليس من حد الثقة أنه لا يغلط ولا يخطئ فمن الذي يسلم من ذلك غير المعصوم الذي لا يقر على خطأ)).اهـ.

فصل

قال الألباني: ((ثم ساق له الذهبي هذا الحديث، وقال: هذا مما استنكر

(١٤٥/١)

ص، ١٤٦
لعمر)) اعلم أن ذكر الحديث في الميزان أو غيره كالكامل والضعفاء للعقيلي لا يعني تضعيف الحديث، فكم من حديث في الصحيحين ذكره الذهبي في الميزان، أتى به لمناسبات متعددة، تعلم بمطالعة الميزان.

أما عن قول الذهبي: ((فهذا مما استنكر لعمر)).فاعلم أن النكارة تطلق على معان:
أحدهما مرادف للشاذ وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.
مخالفة الراوي الضعيف لمن هو ثقة أو أرجح منه.
تفرد الراوي الضعيف بما لم يتابع عليه وله شواهد.
غرابة المتن بركاكة لفظه أو مخالفة معناه للأصول أو لبعض الأحاديث الصحيحة.
انفراد الراوي بالحديث فيكون مرادفاً للفرد المطلق
-أما الأول: فإن عمر لم يخالف أحداً لا هو أوثق منه ولا مثله لا في إسناده أو متنه والله أعلم.
- والثاني داخل في النوع الأول.
- وأما الثالث: فإن عمر بن حمزة احتج به مسلم وعلق له البخاري بصيغة الجزم، وقال الحاكم: أحاديثه مستقيمة،- وذكره ابن حبان في الثقات،-وقال الذهبي في جزء الثقات المتكلم فيهم: صدوق يغرب، وصحح الحافظ حديثه لغيره كما سيأتي إن شاء الله تعالى، والقول الأظهر لابن معين تعديله، فبهذا كله-بل وبأقل من هذا-يصحح حديث الرجل، ويعتبر من أهل الصدق والعدالة ولا يكون ضعيفاً. فإن سلم أنه ضعيف، فلا يعني هذا نكارة الحديث لوجود الشواهد الكثيرة له كما سيأتي إن شاء الله تعالى.
-أما الرابع فإن الحديث ليس فيه غرابة في اللفظ أو ركاكة فيه أو مخالفة للأصول بل العكس هو الصحيح لكل عقل رجيح.
-فلم يبق إلا الخامس وهو المتعين، وهو لا يضر كما تقدم عن الذهبي في الموقظة.

(١٤٦/١)

ص، ١٤٧
فكأن الحافظ الذهبي أراد أن يفسر قول أحمد أحاديثه مناكير-أي مفردات-فقال بعد سياق الحديث فهذا مما استنكر لعمر. فالفاء هناتفسيرية، تفسر قول أحمد الذي عنى به التفرد. ومما يؤيد هذا ويوضحه، مسلك الذهبي نفسه في ترجمة عمر بن حمزة حيث ختم الترجمة بقوله: ((قلت-أي الذهبي-:روى عنه أبو أسامة ومروان بن معاوية، وأبو عاصم)) ثم ختم ترجمته بقوله: ((واحتج به مسلم ومن المعلوم أن مسلماً لا يحتج إلا بثقة عنده)).
أبو أسامة ومروان حافظان ثقتان احتج بهما الجماعة، وأبو عاصم الكوفي ثقة، فهؤلاء ثلاثة ثقات أثبات رووا عن عمر بن حمزة، ذكرهم ليقوي حال عمر بن حمزة لرد ما غمز به. وإلا فما الداعي لذكر هؤلاء الثلاثة فقط، وترك غيرهم من الرواة؟.

هذا عن كلام الذهبي في الميزان، أما في جزء من تكلم فيه وهو موثق، فقال الذهبي [ل٢٥]: ((عمر بن حمزة بن عبد الله بن عمر العمري صدوق يغرب)) اهـ.

وهذا لم يقف عليه الألباني، فاعتمد قول الذهبي في الميزان وفسره بما يوافقه، وهو لا يدري أن للذهبي قولاً آخر في عمر بن حمزة.

فصل

وبعد أن تبين لك حقيقة أقوال يحيى بن معين والنسائي وأحمد ثم الذهبي وأنهم لم يضعفوه، بل الأول الراجح من كلامه التعديل، والثاني–مع تشدده–لينه تليينا هيناً، والثالث لم يجرحه، والأخير قوي أمره وقال: صدوق يغرب. بعد أن تبين ذلك تعرف أن إطلاق الضعف عليه اعتماداً على ما في الميزان ليس بجيد, وأن الذي يتصدى للتصحيح والتضعيف والكلام على الرجال ينبغي له أن يرجع للأصول, ويعرف مخارج الكلام, ومعاني الألفاظ, والتصرف في الاصطلاحات ليأمن الخطأ والزلل, وهذا عزيز بل نادر.

(١٤٧/١)

ص، ١٤٨

فصل

وقد قوى أمر عمر بن حمزة وأثنى عليه جماعة من الحفاظ. منم إمام الصناعة ومقدمهم البخاري, ثم تلميذه مسلم, ومنهم ابن حبان ثم تلميذه الحاكم.

أولا: أما البخاري رحمه الله تعالى: فقد ترجمه في التاريخ [٣/ ٢/ ١٤٨] وسكت عنه كأنه لم يثبت عنده جرح فيه, وقوى حاله فعلق له في صحيحه في موضعين (١) بقوله قال: وهي من صيغ الجزم كما نص على ذلك الحافظ مقدمة الفتح [ص١٧].

ويستفاد من تعليق البخاري له بصيغة الجزم أن حديثه صحيح أو حسن صالح للحجة على الأقل. قال الحافظ في مقدمة الفتح [ص١٧] عند الكلام على أنواع المعلقات في البخاري: ((والثاني وهو مالا يوجد فيه إلا معلقاً فإنه على صورتين, إما أن يورد على صورة الجزم, وإما أن يورد بصيغة التمريض. فالصيغة الأولى يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه, لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث, فمنه من يلتحق بشرطه, ومنه من لا يلتحق بشرطه)).

ثم قال بعد كلام على الأول: ((وأما من لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحاً على شرط غيره, وقد يكون حسناً صالحاً للحجة, وقد يكون ضعيفاً لا من جهة قدح في رجاله بل من جهة انقطاع يسير في إسناده)).

قلت: وما علقه البخاري لعمر بن حمزة صحيحاً أو حسناً صالحاً للحجة على الأقل. والله أعلم.

ثانيا: أما تلميذه الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى فقد احتج بعمر بن حمزة واستشهد به, وهذا توثيق له وإن كان فيه جرح فلم يثبت عنده، أو ثبت لكنه مردود لأنه غير مُفَسَّر أو نحو ذلك. وإن سلمنا أنه ثبت مفسراً –وهذا بعيد–فيدل

---

(١) كتاب الاستسقاء، الفتح (٢/ ٤٩٤)، وكتاب التوحيد، الفتح (١٣/ ٣٩٣).

(١٤٨/١)

ص، ١٤٩

أنه انتقى من حديثه. وهذا مقرر معروف لا يحاد عنه إلا بدليل قوي ... وهيهات.

وقد ذكره المحدثون في مواضع شتى واتفق عليه, ونكتفي بقول الحافظ ابن دقيق العيد في بحث معرفة الثقات من الرواة قال: ((ومنها تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيحين للراوي محتجين به, وهذه الدرجة عالية لما فيها من الزيادة على الأول, وهو إطباق جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكاتبين بالصحيحين والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة, وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما, وكان شيخ شيوخنا القنطرة, يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه , وهكذا نعتقده, وبه نقول ولا نخرج عنه إلا ببيان شاف, وحجة ظاهرة تزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل رواتها)).اهـ.

ومن تناقض الألباني أنه يتعقب قول الحافظ البوصيري: ((هذا إسناد فيه مقال، أم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها)).

فيقول الألباني: ((يكفيها توثيقاً أن مسلماً أخرج لها في صحيحه، وروى عنها الصحابي الجليل جابر بن عبد الله)).اهـ.

فما لنا نراه يمشي مع القواعد تارة ثم يتركها تارة أخرى؟!.

ثالثاً: أما ابن حبان البستي رحمه الله تعالى فذكره في الثقات [٧/ ١٦٨] وقال: ((روى عنه أبو أسامة، ومروان بن معاوية الفزاري، والكوفيون، كان ممن يخطئ)).

ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين في التوثيق , فمن قال ذلك فقد أبعد النجعة وأتى بما يدل على عدم فهمه. إنما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط ,لأن جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان [١/ ١٤ - ١٥]. أما غير ذلك فابن حبان

(١٤٩/١)

ص، ١٥٠

إمام كغيره وقوله لا يقل عن قولهم , خاصة إذا ظهر من ترجمته للراوي معرفته الجيدة به كعمر بن حمزة.

أما قوله: ((كان ممن يخطئ)) فهذا لا يضره إلا إذا كثر الخطأ، وكان الغالب على حديثه. أم الخطأ القليل فمن ذا سلم منه وكذا الوهم؟ وقال ابن معين: ((لست أعجب ممن يحدث فيخطئ، إنما أعجب ممن يحدث فيصيب)).اهـ. مقدمة اللسان [١/ ١٧].

وقال ابن حبان نفسه في الدفاع عن حماد بن سلمة: ((فإذا كان لما كان يخطئ، فغيره من أقرانه يخطئون)).اهـ. التهذيب [٣/ ١٣]،وارجع لكلام الذهبي [ص ١٤٥] المنقول من الموقظة. وإن كان قد أخطأ، فإخراج مسلم لحديثه يدل على أنه انتقى منه.

رابعاً: أما الحاكم النيسابوري فقال الحافظ في التهذيب [٧/ ٤٣٧]: ((وأخرج الحاكم أحاديثه في المستدرك، وقال: أحاديثه كلها مستقيمة)). ولا يقال الحاكم من المتساهلين لأنه وافق جماعة من المتقدمين، ووافقه إلى حد كبير أبو الحسن القطان - مع تشدده - كما في بيان الوهم والإيهام [٢/ ١٨ - أ].

أما عن قول الألباني: ((وهو ضعيف - أي عمر بن حمزة - كما قال - أي الحافظ - في التقريب)).

فيجاب عليه بالآتي:

هذا من اعتماده على التقريب، وكثيراً ما يعتمد الألباني على التقريب، لذلك يحدث له ما يحدث من أحكام خاطئة كثيرة على الرجال، فالاعتماد على المختصرات لا يكون لفحول الرجال، بل ينبغي للناقد أن يقف على كلام المتقدمين في الرجل، ويعرف تصرفاتهم معه خاصة إن كان من رجال الصحيحين.

إذا تبين ذلك فقد عرّف الحافظ الضعيف في مقدمة التقريب [١/ ٥] بالآتي: ((من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف ولو لم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ ضعيف)).اهـ.

(١٥٠/١)

ص، ١٥١

اعلم أن حكم الحافظ هنا هو بالنظر لما في ترجمته في التهذيب غير ناظر لتخريج البخاري ومسلم له في صحيحيهما، وإلا لتناقض مع ما كتبه في مقدمة الفتح من أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتض لعدالته عنده، وصحة ضبطه وعدم غفلته ... إلخ [مقدمة الفتح ص ٣٨٤]،ولخالف المقرر عند المُحدثين الذي قرره الحافظ وجماعة قبله منهم ابن دقيق العيد في الاقتراح.

إذا عُلم هذا فتضعيف الحافظ لعمر بن حمزة – إن صح – فهو تضعيف لحديثه خارج الصحيح. اعلم هذا وافهمه فإنه مهم جداً، وهذه مزية ينفرد بها الصحيحان. لهذا كان حديث إسماعيل بن أبي أويس الذي في الصحيحين صحيحاً، وحديثه خارج الصحيحين ليس كذلك. [مقدمة الفتح ص ٣٩١].

على أن توثيق ابن حبان له وقول الحاكم: أحاديثه مستقيمة، والمفاضلة بينه وبين الثقة عمر بن زيد من يحيى بن معين لا يعني أن الضعف فيه مطلق ولا يوجد فيه توثيق لمعتبر، فلو قال الحافظ فيه صدوق يخطئ أو يغرب كما قال الذهبي كان أولى وأعلم.

والألباني قد فاته أن الحافظ حسَّن حديثه لذاته لمجيئه معلقاً في البخاري، وهذا ما يؤيد المعنى الذي ذكرته قريباً. قال الحافظ في الفتح [٣/ ٤٩٧]: ((عمر بن حمزة أي بن عبد الله بن عمر وسالم شيخه وهو عمه، وعمر مختلف في الاحتجاج وكذلك عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار المذكور في الطريق الموصولة له فاعتضدت إحدى الطريقتين بالأخرى وهو من أمثلة أحد قسمي الصحيح كما تقرر في علوم الحديث)).اهـ.

فأنت ترى كيف سوى بين عمر بن حمزة وابن دينار الذي قال عنه في التقريب [١/ ٤٨٦]: ((صدوق يخطئ)) وصحح حديثهما لغيره فكان كل منهما حسن لذاته والله أعلم.

وخذ مثالاً لتحسين الحافظ حديث عمر بن حمزة لذاته وهو في الفتح [١١/ ٨٣] حيث ذكر أن عمر بن حمزة مختلف في توثيقه ومثله يخرج له مسلم في المتابعات، ثم حسن حديثه لذاته لأنه صححه بمجموع طرقه.

(١٥١/١)

ص، ١٥٢

فإن قيل للحافظ قولان في عمر بن حمزة تضعيفه في التقريب ثم ما مر ذكره في الفتح، فأي قولين أرجح؟.

قلت: قوله الذي في الفتح أرجح لموافقته كلام من قبله من المتقدمين كابن معين ثم ابن حبان والحاكم ثم ابن القطان.

وأظهر من هذا أن الحافظ انتهى من تصنيف الفتح سنة ٨٤٢هـ، بينما انتهى من تصنيف التقريب سنة ٨٢٦

هـ. فلك أن تقول بعد ذلك إن الحافظ ابن الحجر لا يقول بتضعيف عمر بن حمزة ومن نقل عن الحافظ تضعيف عمر بن حمزة بعد ذلك اضرب على قوله بالمداد. والله أعلم.

فصل

ثم أبعد الألباني وقال: ((ويستنتج من هذه الأقوال لهؤلاء الأئمة أن الحديث ضعيف وليس بصحيح)).اهـ.
قلت: أي استنتاج هذا الذي استنتجه؟.
لا يخفى ضعف استنتاجه لأنه مع كونه مجرداً عن الدليل وهو مخالف لأقوال الأئمة الحفاظ القاضية بقبول حديث عمر بن حمزة، ومتى كان القول مجرداً عن الدليل مع المخالفة كان في النهاية إلىالسقوط، ولو سبر الألباني حال عمر بن حمزة كما ينبغي وفتش عن حقيقة الأقوال التي في الميزان والتهذيب والتقريب ولم يعتمد على التقريب وحده لخرج باستنتاج آخر.
فابن معين الراجح من قوليه هو التعديل، والنسائي لينه وهو لا يضره، وأحمد بن حنبل يحمل حديثه على التفرد، والذهبي قال صدوق يغرب، وابن حجر حسن حديثه لذاته وقرنه بصدوق يخطئ.
فكيف يستنتج من أ قوال هؤلاء أنه ضعيف ثم يضعف حديثه الذي هو في صحيح مسلم، وغاب عنه أنه ثقة عند مسلم لأنه احتج به وأن البخاري سكت عنه في تاريخه وعلق له بصيغة الجزم، وكان يحسن بالألباني أن ينقل ذكر ابن حبان له في الثقات، وتعديل الحاكم له فإن نقل الجرح والسكوت عن التعديل عمل غير مقبول والله أعلم.

فصل

ثم قال الألباني: ((وتوسط ابن القطان فقال كما في الفيض: وعمر ضعفه ابن معين وقال أحمد: أحاديثه مناكير، فالحديث به حسن لا صحيح.
قلت-أي الألباني-:ولا أدري كيف حكم بحسنه مع التضعيف الذي حكاه هو نفسه! فلعله أخذ بهيبة الصحيح)).اهـ.
لا شك أن المناوي رحمه الله تعالى تصرف في عبارة ابن القطان، وظني-والله أعلم-لو رجع الألباني إلى

بيان الوهم والإيهام لتغير رأيه في حمزة بن عمر ولعرف قيمة ابن القطان، فليس من السهل تعقب هذا الحافظ الناقد البارع بدون الرجوع إلى كتابه، فالذي يريد أن يتعقب الأئمة ويتعرض لكتب السنة بالنقد، بل إلى ما اتفق على تصحيحه لا يحسن منه هذا الفعل.

وهاك نص عبارة بن القطان رحمه الله تعالى من ((الوهم والإيهام)) [٢/ ١٧ب .١٨أ] قال: ((وذكر–أي عبد الحق–من طريق مسلم عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن من شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة ...)) الحديث, وسكت عنه وهو حديث إنما يرويه عند مسلم عمر بن حمزة العمري عن عبد الرحمان بن سعد عن أبي سعيد الخدري. وعمر ضعفه ابن معين، وقال إنه أضعف من عمر بن محمد بن زيد، فهو في الحقيقة تفضيل أحد ثقتين على الآخر، وأما بن حنبل فقال: أحاديثه مناكير فالحديث به حسن)).انتهى نص كلام ابن القطان.

فانظر لهذا الإمام كيف أحسن التصرف في قولي ابن معين ثم في قول أحمد، فلله دره حافظاً، ومنه يعلم أن تعقب الألباني له بقوله: ((ولا أدري ...)) إلخ كلامه لا قيمة له، وإذا كان ابن القطان الحافظ البارع أخذ بهيبة الصحيح، فلمذا لم تقف عند حدك وتحترم الصحيح وصدق القائل:

ولن تدركوا إلا مدق الحوافر. فلم تسمعوا إلا بما كان قبلكم.

(١٥٣/١)

ص، ١٥٤

فصل

ثم قال الألباني: ((ولم أجد حتى الآن ما أشد به عضد هذا الحديث)).اهـ.

لا شك أن الألباني أخطأ في تضعيف عمر بن حمزة، وأنه صدوق، ولكن لو سلم تضعيف عمر بن حمزة لا يلزم منه تضعيف الحديث، لأنك إن لم تجد ما تشد به هذا الحديث فهذا قصور بلا ريب، وقبل ذلك تدخل في ما لا يعني، ألا وهو الدخول في أحاديث الصحيحين والكلام على أسانيدها ورجالها.

أما القصور فهو ناتج عن أمرين:

الأول: أن عمر بن حمزة قد يكون توبع ولكن الشيخ الألباني لم يقف على المتابعة، وهذا يحدث كثيراً منه وتجد أمثلة لمتابعات خفيت عليه في ثنايا هذا التنبيه.

وإذا قال الألباني: لم أجد حتى الآن ... إلخ يلزم منه أنه اطلع على جميع المستخرجات على مسلم على

الأقل حتى يقول هذا القول، وهذا لم يقع له، وقد تقدم الكلام على المستخرجات [ص٥٦].

الثاني: أن هناك شواهد كثيرة، وتقول تأدباً مع صحيح مسلم: تتقوى بحديث مسلم ولا يقوى بها.

منها: ما رواه أبو داود [٢١٧٤]،والترمذي وحسنه [تحفة ٨/ ٧١]،والنسائي مختصراً [٨/ ١٥١]،وأحمد [٢/ ٥٤٠]،والبيهقي [٧/ ١٩٤]،وغيرهم عن أبي نضرة حدثني شيخ من طفاوة قال: تثويت أبا هريرة بالمدينة، وفيه فقال رسول الله ق: ((هل منكم رجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه وألقى عليه ستره واستتر بستر الله؟)) الحديث، ولولا جهالة الطافوي لكان الحديث صحيحاً.

ومنها: قوله ق: ((لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها فارم القوم)).فقلت –أي أسماء بنت يزيد–:إي والله يا رسول الله إنهن ليقلن وإنهم ليفعلون. قال: ((فلا تفعلوا فإنما ذلك مثل الشيطان

(١٥٤/١)

ص، ١٥٥

لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون)).قال الهيثمي: ((رواه أحمد والطبراني وفيه شهر بن حوشب، حديثه حسن وفيه ضعف)).اهـ. مجمع الزاوئد [٤/ ٢٩٤].

وهناك شاهدان آخران ذكرهما الهيثمي في مجمع الزوائد [٤/ ٢٩٤ – ٢٩٥] فارجع إليهما.

ومنه يعلم أن بين الألباني وتضعيف هذا الحديث أو غيره من صحيح مسلم مفاوز لا يقدر على الوصول إليها، وحواجز منيعة يعجز عن تخطيها.

فصل

قال ابن أبي عاص: ((ثنا أبو بكر، ثنا أبو أسامة، عن عمر بن حمزة، عن سالم بن عبد الله، حدثني عبد الله بن عمر: قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((يطوي الله السموات ...)) الحديث. [السنة ١/ ٢٤١].

عقب عليه الألباني بقوله: ((إسناده صحيح بما قبله وهو على شرط مسلم، لكن عمر بن حمزة وهو العمري المديني ضعيف كما قال الحافظ في التقريب. والحديث أخرجه مسلم بإسناد المصنف)) اهـ.

معنى هذا الكلام أن هذا سند حسن لذاته ثم صار صحيحاً –أي لغيره– باعتضاده بالسند الصحيح الذي قبله. فإذا أراد الألباني ذلك فقد تناقض مع نفسه لأنه حسن حديث عمر بن حمزة لذاته، ولكن يعكر عليه

نقله تضعيف عمر بن حمزة فيكون أول كلامه وهو قوله: ((إسناده صحيح بما قبله وهو على شرط مسلم)) لا يتفق مع آخره وهو تضعيف عمر بن حمزة.

فلزم التنبيه، ولتضرب على هذا، ولتعلم أن الحديث صحيح لذاته

رد التعدي الثامن

٨ – ومن تعدي الألباني على صحيح مسلم وهو تفريع على خطئه في تضعيف عمر بن حمزة قوله في ضعيفته [٢/ ٣٢٦] تحت حديث: ((لا يشربن أحد منكم قائماً. فمن نسي فليستقيء)) منكر بهذا اللفظ: أخرجه مسلم في صحيحه [٦/ ١١٠ – ١١١] من طريق عمر بن حمزة، أخبرني أبو غطفان المري أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ...... فذكره.

قلت–أي الألباني–:وعمر هذا وإن احتج به مسلم فقد ضعفه الإمام احمد وابن معين والنسائي وغيرهم ولذلك أورده الذهبي في الميزان وذكره في الضعفاء، وقال: ضعفه ابن معين لنكارة حديثه، وقال الحافظ في التقريب: ضعيف.

قلت–أي الألباني–:وقد صح النهي عن الشرب قائما في غير ما حديث، عن غير واحد من الصحابة ومنهم أبو هريرة، لكن بغير هذا اللفظ، وفيه الأمر بالاستقاء، ليس فيه ذكر النسيان فهذا هو المستنكر من الحديث)).اهـ. كلام الألباني.

هذا الكلام يحتوي على أخطاء وإليك بيانها:

أولاً: قوله: ((ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم))،قد مر بك أن هذا الكلام مخالف للواقع وتقويل لهؤلاء الأئمة ما لم يقولوه وافتئات عليهم. وعلى الألباني أن يراعي المصطلحات التي وضعها أهل الحديث –جزاهم الله خيراً–لمراتب الرواة, وإلا ما كان لهذه المراتب فائدة, ولما كان لتقسيم الرواة تبعا لهذه المراتب فائدة.

فلا نقول على من قال عنه النسائي أو غيره: ((ليس بالقوي)):ضعيف, لأن ضعيفاً أقل من ليس بالقوي بمراتب, ولا نقول على من قالوا فيه: ((صويلح)) ثقة

ص، ١٥٧

وهكذا. وقد أشار الإمام مسلم إلى هذا المعنى الدقيق فقال في مقدمة صحيحة بعد تقسيم الرواة إلى ثلاث مراتب: ((و إنما مثلنا هؤلاء في التسمية ليكون تمثيلهم سمة يصدر فهمها من غبي عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه , فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته , ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منزلته ,ويعطي كل ذي حق حقه)). اهـ. المقدمة [١/ ٥٤بشرح النووي].

أما قوله: ((وغيرهم)) ,فمن غيرهم من الأئمة المتقدمين المعتمد قولهم الذين ضعفوا عمر بن حمزة؟ ولا شك أن قوله: ((غيرهم)) مناف للأمانة العلمية , وإيهام للقاصرين أن عمر بن حمزة قد ضعفه عدد كبير من الأئمة , وهو مما لا يجوز صدوره من مدعي الاشتغال بالحديث الشريف.

ثانياً: قوله: ((ولذلك أورده الذهبي في الميزان))،هذا كلام فيه إيهام أن الرواة الذين يوردهم في الميزان ضعفاء، وقد يغتر بقوله هذا بعض الناس، ولذا يحسن التنبيه عليه.

فمن المعروف أن أصحاب كتب الرجال خاصة ((الكامل)) لابن عدي يذكرون في كتبهم كل من تُكلم فيه ولو كان هذا الكلام مردوداً، وقصدهم بذلك استيعاب من تكلم فيهم ولو بأدنى إشارة. قال ابن عدي في ترجمة أبي العباس بن عقدة [الكامل ١/ ٢٠٩]: ((ولم أجد أبداً من ذكره لأني شرطت في أول كتابي هذا أن أذكر كل من تكلم فيه متكلم ولا أبالي، ولو لا ذاك لم أذكره للذي فيه من الفضل والمعرفة)).وانظر ترجمة ابن عقدة في اللسان [١/ ٢٦٣].

ثم جاء الحافظ الذهبي ومشى على طريقته فقال في مقدمة الميزان [١/ ٢]: ((وفيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين، وبأقل تجريح، فلولا أن ابن عدي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته ...)) إلخ.

وعليه فإذا رأيت أخي الكريم عمر بن حمزة مترجماً في ضعفاء العقيلي [٣/ ١٥٤] فلا يهولنك ذلك وبالله التوفيق.

ثالثاً: المنكر له معان تقدم ذكر بعضها، واللائق هنا أن المنكر يحتمل أحد معنيين:

(١/١٥٧)

ص، ١٥٨

١ - تفرد من لا يقبل أو يحتمل تفرده، وهو قول بعضهم.

٢ - رواية الضعيف مع المخالفة، وهذا هو المعتمد.

من المعروف عند المحدثين أن الحديث إذا تفرد به الثقة كان تفرده صحيحاً، وإن خف ضبطه كان تفرده

حسناً. وعمر بن حمزة بعد احتجاج مسلم به وتعليق البخاري له بصيغة الجزم، ومقارنته بثقة عند ابن معين، وتوثيق ابن حبان له، وقول الحاكم: أحاديثه مستقيمة، وتحسين الحافظ لحديثه لذاته، وقرنه بصدوق يخطئ، وقول الذهبي: صدوق يغرب. بعد كل ما سبق يمكن أن نضع عمر بن حمزة في مرتبة من يحسن حديثه إذا انفرد على الأقل، أما إذا كان الحديث في مسلم فالحديث صحيح، وهذا الذي ينبغي أن يصار إليه لا لغيره والله أعلم.

هذا إذا فسرنا النكارة بالمعنى الأول، أما على المعنى الثاني المعتمد فيشترط فيها شرطان: الأول ضعف الراوي، والثاني المخالفة. أما الأول فمنتف تماماً هنا وغير وارد، أما الثاني: فأي مخالفة هنا؟.

القول بالمخالفة هو قول من أراد المخالفة والإغراب. وبيان ذلك أنه صح عن النبي صلى الله عليه وسلم الأمر بالاستقاء فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء)) أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار [٣/ ١٨] وغيره وسنده صحيح.

وفي حديث عمر بن حمزة هنا ((لا يشربن أحد منكم قائماً فمن نسي فليستقئ)) فيجمع بينهما ويقال: قوله: ((فمن نسي)) هذا من باب التنبيه بالأدنى على الأعلى، فالناسي يستقيئ، وأولى منه العامد.

وقد أجاد الإمام النووي رضي الله تعالى عنه في الكلام على هذا الحديث فقال: ((قوله صلى الله عليه وسلم: ((فمن نسي فليستقئ)) فمحمول على الاستحباب والندب، فيستحب لمن شرب قائما أن يتقيأه لهذا الحديث الصريح، فإن الأمر إذا تعذر حمله على الوجوب، حمل على الاستحباب، أما قول القاضي عياض: لا خلاف بين أهل العلم أن من شرب ناسياً ليس عليه أن يتقيأه، فأشار بذلك إلى تضعيف

الحديث فلا يلتفت إلى إشارته ,وكون أهل العلم لم يوجبوا الاستقاءة لايمنع كونها مستحبة , فإذ ادعى مدع منع الاستحباب , فهو مجازف لا يلتفت إليه , فمن أين له الإجماع على منع الاستحباب , وكيف تترك هذه السنة الصحيحة الصريحة بالتوهمات والدعاوى والترهات , ثم اعلم أنه تستحب الاستقاءة لمن شرب قائماً ناسياً أو متعمداً, وذكر الناسي في الحديث ليس المراد به أن القاصد يخالف بل لتنبيه به على غيره بطريق الأولى ,لأنه إنه إذا أمر به الناسي وهو مخاطب , فالعامد المخاطب المكلف أول , وهذا واضح لا شك فيه)) انتهى كلام الإمام النووي م تعالى , و انظره في شرح مسلم [٣/ ١٩٥ – ١٩٦].

فالجمع أولى من الحكم بالنكارة أو الشذوذ أو الادعاءات التي هي أكبر من أصحابها الذين يخالفون أصغر قواعد المصطلح المنصوص عليها في النخبة وغيرها، وبذلك تحصل الجرأة على كتب السنة الموثوق بها

والمتفق على صحتها بدون آلة صحيحة، وفهم سليم، وكذا بدون الرجوع إلى أهل العلم والاختصاص الموفقين الذي جمعوا بين الحديث والفقه والأصول مع الورع–كالإمام النووي رحمه الله تعالى وأكرمه برضاه– الذين يستطيعون بفضل الله تعالى حل الإشكالات، وإزالة الصعوبات، وكتبهم بين أيدينا، فرحمهم الله تعالى، ورضي عنهم، ونفعنا بعلومهم، وجزاهم الله عنا خير الجزاء.

وانظر إلى دفاع الإمام النووي القوي على السنة الصحيحة, ودعوته للعمل بها, وانظر إلى هجومه القوي–على غير عادته–على رأي يشير ولو بإشارة إلى عدم العمل بلفظ في صحيح مسلم, ترى الغيرة القوية على السنة المطهرة.

فاضرب على قول الألباني: ((منكر بهذا اللفظ)) ,واعلم أن قوله هذا هو المنكر , والله سبحانه وتعالى يتولانا ويهدينا إلى الحق , إن ربي سميع الدعاء.

(١٥٩/١)

ص، ١٦٠

رد التعدي التاسع

٩ – علق الألباني على ما رواه مسلم في صحيحه ((مختصر صحيح مسلم ص٤٤٦] عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وهو على المنبر: ((إن تطعنوا في إمارته –يريد أسامة بن زيد –فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله , وأيم الله إن كان لخليقاً لها وأيم الله إن كان لأحبهم إليّ من بعده , فأوصيكم به , فأنه من صالحيكم)) فقال في الحاشية ما نصه: ((في إسناده عمر بن حمزة, وهو ضعيف , كما قال الحافظ في التقريب , لكن رواه مسلم من طريق أخرى نحوه دون قوله: ((فأوصيكم به)) اهـ.

فتحصل من هذا الآتي:

تضعيف عمر بن حمزة , وقد مر رد هذا التضعيف.

أن لفظة: ((فأوصيكم به)) منكرة مردودة , وهذه دعوى لا دليل عليها وقد مر رد مثل هذه الدعوى [ص١٥٨].

وأزيد في دفعها هنا –بحول الله تعالى –أن عمر بن حمزة لم ينفرد باللفظ المذكور , فقد تابعه عليه حافظان جليلان ثقتان هما الزهري , وموسي بن عقبة.

وأخرج المتابعتين النسائي في فضائل الصحابة [ص٢٤ – ٢٥] (١) قال: أخبرنا هارون بن موسى، قال، أنا محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، عن الزهري قال: قال سالم بن عبد الله: قال عبد الله: طعن الناس

في إمارة ابن زيد، فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إن تطعنوا في إمارة زيد ...)) الحديث، وفيه: ((فاستوصوا به خيراً فإنه من خياركم)).

ثم قال النسائي: أخبرنا عمرو بن يحيى بن الحارث، قال: أنا المعافى،

---

(١) طبعة دار الكتب العلمية.

(١/١٦٠)

ص، ١٦١

قال: أنا زهير، قال: أنا موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر به، وفيه مرفوعاً: ((فاستوصوا به خيراً فإنه من خياركم)).

وهما متابعتان صحيحتان لكن المتابعة الثانية أصح لقول الإسماعيلي: لم يسمع موسى من الزهري شيئاً. انظر التهذيب [١/ ٣٦٢].

وكان الأولى بالألباني الذي يريد أن يحكم بالنكارة على ألفاظ الصحيح أن يعتبر الحديث ويبحث عن المتابعات لعمر بن حمزة والشواهد للفظ المذكور. ولكنه لم بفعل ,والدليل على ذلك غياب المتابعتين المذكورتين عنه ,وهما في كتاب معروف ومشهور. ثم كان ينبغي للألباني قبل الإقدام على حكمه بالنكرة على لفظه صحيحه أن يرجع إلى كتب فضائل الصحابة المطبوع منها والمخطوط وما أكثرها. فما بالك بالمستخرجات التي لا توجد بين أيدينا , ولكنه يجترئ على منصب الأئمة المنعقد على إمامتهم وجلالة قدرتهم الإجماع ,فيقع في صنفي ودروب من الأخطاء والأوهام.

وعمل الألباني هذا يناديه بأعلى صوت وبأقوى حجة، لا تتدخل فيما لا يفيد، ولا تشتغل بأحاديث الصحيحين تصحيحاً وتضعيفاً، فقد انتهى الأمر منذ زمن بعيد، واتفقت الأمة على صحتهما، والله يتولانا برحمته ورعايته.

(١/١٦١)

ص، ١٦٢

رد التعدي العاشر

١٠ - قال الألباني في ((غاية المرام في التخريج أحاديث الحلال والحرم)) [ص١٠٤] تحت الحديث

الذي رواه مسلم عن زيد بن خالد الجهني عن أبي طلحة الأنصاري قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل)) ,قال: فأتيت عائشة فقلت: إن هذا يخبرني أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل)) فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك؟،فقالت: لا .... ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل: رأيته خرج في غزاة، فأخذت نمطاً، فسترته على الباب، فلما قدم فرأى النمط عرفت الكراهية في وجهه، فجذبه–النمط–حتى هتكه أو قطعه، وقال: ((إن الله لم يأمرنا أن نكسوا الحجارة والطين))،قالت: فقطعنا منه وسادتين وحشوتهما ليفاً فلم يعب علي ذلك.

صحيح دون قول عائشة: ((لا)) فإنه شاذ أو منكر، فقد أخرجه مسلم ...... و ... و .... من طريق سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن يسار عن أب الحباب مولى بني النجار عن زيد بن خالد الجهني به.

قلت–أي الألباني–: وهذا إسناد جيد، لكن سهيل بن أبي صالح، قال الحافظ في التقريب: صدوق تغير حفظه بآخره، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال: ثقة، قال ابن معين: ليس بالقوي.

قلت–أي الألباني–: وقد استنكرت من حديثه هذا قوله: ((فهل سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر ذلك؟ قالت: لا)) فإن السيدة عائشة قد سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقناً، أخرج ذلك عنها الشيخان وغيرهما من حديث النمرقة المتقدم [ص١٢٢] قالت في آخره: ثم قال صلى الله عليه وسلم: إن البيت الذي فيه صور لا تدخله الملائكة)).انتهى كلام الألباني.

وكلامه يدل على تسرعه في الحكم على ألفاظ الصحيح بالنكرة والشذوذ

(١٦٢/١)

ص، ١٦٣

بدون تروٍ ولا تفكر حتى في السياق الذي يساعده على دعواه المخطئة , وبيان ذلك من الوجوه الآتية:

١ – سياق الحديث لا يناسب الدعوى المردودة التي ادعاها الألباني , فإن السيدة عائشة قالت: ((ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل)) إلخ. من المعلوم أن ((لكن)) مخففة من الثقيلة تفيد الاستدراك والتحقيق ()،وقد أتت به السيدة عائشة رضي الله عنها في الكلام مستدركة على من احتمل سماعها النص الذي سئلت عنه وهو: ((لا تدخل الملائكة بيتاً به كلب ولا تماثيل)) , ومحققة لهذا الاستدراك وإلا كان هذا اللفظ زائداً أتت به حشوًا ولغواً , وهذا بعيد عنها رضي الله عنها. ومما يؤيد أنها لم تسمع هذا النص قولها بعد ذلك: ((سأحدثكم ما رأيته فعل)).

٢ – السيدة عائشة رضي الله عنها أنكرت سماعها للنص الذي ذكره لها زيد بن خالد الجهني وهو قوله صلي الله عليه وسلم: ((لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل)) , وهذا لم يجمع في حديث واحد سمعته عائشة رضي الله عنها , فيكون إنكارها صحيحاً , وحاول الألباني دفع الحديث الصحيح فقال: ((إن السيدة عائشة رضي الله عنها قد سمعت ذلك من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيناً أخرج ذلك عنها الشيخان وغيرهما في حديث النمرقة)) اهـ.

قلت: الذي في حديث النمرقة قوله صلى الله عليه وسلم: ((إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة)) أخرجه البخاري [الفتح ١٠/ ٣٩٢] , ومسلم [٣/ ١٦٦٩] ,ومالك [٢/ ٢٤١ تنوير الحوالك] , الطيالسي [منحة المعبود ٢/ ٢٤١] ,والبيهقي [٧/ ٢٦٧].

ففي حديث النمرقة المذكورة: ((صورة)) وفي الذي أن أنكرت سماعه: ((كلب ولا تماثيل)) وعليه فلا تصح دعوى الألباني , فتدبر!.

نعم روت السيدة عائشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل: ((إنا لا ندخل بيتاً

---

(١) الصحاح (٦/ ٢١٩٦)، مغني اللبيب (٢/ ٢٩٢).

(١٦٣/١)

ص، ١٦٤

فيه كلب ولا صورة)) , وفي الحديث قصة. أخرجه مسلم [٣/ ١٦٦٤] , وأحمد [٦/ ١٤٢].

فيكون إنكار السيدة عائشة ليس لمفردات النص , ولكن إنكارها متوجه لسماع جميع ألفاظ النص مرة واحدة من رسول الله صلى الله عليه وسلم , وليس كلاً على حدة وهذا يجب أن يصار إليه مراعاة للسياق.

فصل

قال الألباني: ((وهذا إسناد جيد)) إلخ.

فنزل الألباني بالإسناد من الصحة إلى الجودة بسبب سهيل بن أبي صالح. وهذا خطأً, لأن سهيلاً صحيح الحديث خاصة إذا جاء حديثه في مسلم الذي تلقته الأمة بالقبول وصححت أحاديثه. فعدم إطلاق الصحة على أسانيده فيه مخالفة للإجماع.

وسهيل بن أبي صالح قال عنه سفيان بن عيينة: كنا نعد سهيلاً ثبتاً في الحديث، وقال أحمد ما أصلح

حديثه، وقال ابن عدي: هو عندي ثبت لا بأس به مقبول الأخبار، ووثقه العجلي وابن حبان، وقال الحاكم: أحد أركان الحديث، وقد أكثر مسلم الرواية عنه في الأصول والشواهد.

فحديثه صحيح عندهم، ومما يدل على ذلك ما نقله الذهبي [الميزان ٢/ ٢٦٤] عن السلمي قال: ((سألت الدار قطني لما ترك البخاري حديث سهيل في كتاب الصحيح؟ فقال: لا أعرف له فيه عذراً فقد كان النسائي إذا مر بحديث سهيل قال: سهيل والله خير من أبي اليمان ويحيى بن بكير وغيرهما، وكتاب البخاري من هؤلاء مليء)).انتهى كلام الدار قطني. وانظر سؤالات الحاكم للدارقطني [ص ١٧١].

وغاية ما قيل في سهيل أنه نسي بعض حديثه في آخر عمره وهذا يحدث لكثير من الرواة، يقل حفظهم بتقدم سنهم، وما احسن ما قاله الحافظ الذهبي في الميزان [٤/ ٣٠١] في ترجمة هشام بن عروة: ((ولم يختلط أبداً، ولا عبرة بما قاله أبو

(١/ ١٦٤)

ص، ١٦٥

الحسن بن القطان من أنه وسهيل بن أبي صالح اختلطا وتغيرا. نعم الرجل تغير قليلاً ولم يبق حفظه كهو في حال الشبيبة، فنسي بعض محفوظه أو وهم، فكان ماذا؟ أمعصوم هو من النسيان! ولما قدم العراق في آخر عمره حدث بجملة كثيرة من العلم، وفي غضون ذلك يسير أحاديث لم يجودها، ومثل ذلك يقع لمالك ولشعبة ولوكيع ولكبار الثقات)).اهـ

فلم يقل أحد: إن حديث مالك وشعبة ووكيع وغيرهم من كبار الثقات ليس بصحيح ولكنه جيد بسبب بعض نسيان طرأ عليهم بسبب بعض الكبر.

فصل

وإن سُلمت دعوى النسيان على سهيل بن أبي صالح، فإن مسلماً لا يُخرج من حديثه إلا ما ظهر له أنه حدث به قبل تغيره، أو أنه حفظه بعد تغيره. قال الحافظ ابن الصلاح [مقدمة علوم الحديث ص ٤٦٦]: ((واعلم أن من كان من ذلك مما تميز, وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط)).اهـ. ومثله للنووي [التقريب مع التدريب ٢/ ٣٨٠].

وإن وجدت رواية أو أحدهما لأحد المختلطين بواسطة من سمع منه بعد الاختلاط فهذا يكون مما توبع عليه وانتقاه صاحب الصحيح، وإذا كان سهيل بن أبي صالح لم يختلط، بل نسي قليلاً، كغيره من الثقات،

وكلامهم المذكور خاص برواية المختلطين في الصحيحين، فما بالك بمن لم يختلط بل نسي قليلاً، فحديثه بلا شك صحيح ما دام في الصحيح.

فصل

حاول الألباني نسبة ما توهمه وهماً لسهيل بن أبي صالح، ولكي يتم له ذلك، لابد له من بيان أن سهيلاً جُرح ولو جرحاً خفيفاً، فقال: ((وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال: ثقة، قال ابن معين: ليس بالقوي)).فغمز سهيل يتم له عن طريق إيراد الذهبي له في الضعفاء وقول ابن معين.

(١/١٦٥)

ص، ١٦٦

أما عن إيراد الذهبي أو غيره للراوي في الضعفاء فلا يضره ذلك، إنما يورده في الضعفاء ليُعلم في الحملة أنه تُكلم فيه بحق أو بباطل او نحو ذلك، وترى في الضعفاء والمغني والميزان للذهبي قوماً ثقاتاً وأئمة من رجال البخاري ومسلم، فلا يعني إيرادهم في هذه الكتب أنهم ضعفاء، أو أن الجرح مقبول، بل ذكروا بسبب الكلام فيهم فقط.

أما عن قول ابن معين: ليس بالقوي، فاعلم أن لابن معين أربعة أقوال في سهيل بن أبي صالح:

قوله: ليس بالقوي.

قوله: حديثه ليس بحجة.

والأول تليين هين، فما بالك إذا صدر من ابن معين الذي قال عنه الذهبي ((يغمز الراوي بالغلطة والغلطتين ويلين بذلك حديثه)).اهـ. [ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص ١٥٨].والثاني جرح غير مفسر، فغير مقبول في مقابل توثيق الآخرين له، بل وتوثيق ابن معين له كما سيأتي.

قوله: سمي خير منه، وسمي ثقة. انظر التقريب [١/ ٣٣٣].فقوله المذكور يدل على انه مقارنة بين ثقتين فهو توثيق لسهيل.

قوله: ثقة هو وأخواه عباد وصالح.

ذكر هذه الأقوال الأربعة الحافظ الذهبي في الميزان، وبعد ذكر أقوال ابن معين الأربعة يكون التوثيق هو الراجح عن ابن معين لموافقته الجماعة، ولأن الجرح المذكور في [١] و [٢] إما لين لا يؤثر، أو ليس بمفسر، والله أعلم.

والذهبي نفسه لم يعتمد من أقوال ابن معين إلا التوثيق وإن ذكر غيره، فقال في الضعفاء: ثقة، ومثله في المغني [١/ ٢٨٩]،وقال في الميزان [٢/ ٢٤٣]:أحد العلماء الثقات وغيره أقوى.
ومما سبق تعلم أن الطريق الذي سلكه الألباني لغمز سهيل بن أبي صالح وبالتالي عدم تصحيح حديثه بل تجويده، طريق مردود لأنه مسدود.

(١/١٦٦)

ص،١٦٧

فصل

ثم قال الألباني: ((وقد استنكرت من حديث)) إلخ. لا شك أن الألباني يقصد بالنكرة هنا مخالفة سهيل لمن هو أوثق منه.
فإن قيل لعل الألباني لا يقصد هذا المعني هنا بل يقصد مطلق التفرد ,أو النكرة المرادفة للشذوذ.
أجيب بأن تعريف المنكر عند المتأخرين هو مخالفة الضعيف لمن هو أوثق منه، ومن تتبع كتب الألباني يجده يمشي على التعريف المذكور. وعليه فيكون سهيل بن أبي صالح ضعيفاً.
فانظر–رحمني الله وإياك–إلى هذا الاضطراب، يقول أولاً شاذاً أو منكراً، ثم يقول هذا إسناد جيد، ثم يختار النكارة. فكيف تجتمع النكارة مع جودة الإسناد، حيث أن النكارة يشترط لثبوتها–على التعريف المذكور–ضعف الراوي، فهل يجود إسناد فيه راوٍ ضعيف؟!.وهكذا يقع المتعدي على الصحيح في ضروبٍ من التناقضات والأخطاء والأوهام. نسأل الله العافية.

فصل

أكثر مسلم من إخراج حديث سهيل بن أبي صالح في صحيحه، فروى له عشرات الأحاديث. وقد وجدت له – أي سهيل– عن أبيه ذكوان أبي صالح السمان عن أبي هريرة مائة وثلاثة وأربعين حديثاً، كما في تحفة الأشراف للمزي [٩/ ٣٩٤ – ٤٤٩].فما بالك بما حدث به عن غير أبيه في صحيح مسلم وهو كثير أيضاً.
فعلى طريقة الألباني هنا في تجويد حديث سهيل تكون كل أحاديث في مسلم ليست صحيحة بل جيدة، بل وعلى طريقة الألباني في إطلاق النكارة على ما انفرد به سهيل أو خالف فيه تكون هذه الأحاديث ... !!.

(١٦٧/١)

ص، ١٦٨

رد التعدي الحادي عشر

١١ - قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى [كتاب الحدود٣/ ١٣٢٣]:

((حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة حدثنا عبد الله بن نمير، ح وحدثنا محمد بن عبد الله بن نمير-وتقاربا في لفظ الحديث-،حدثني أبي، حدثني بشير بن المهاجر، حدثنا عبد الله بن بريدة عن أبيه، أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله صلى الله عليه وسلمفقال: يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني. فرده. فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت. فرده الثانية، فأرسل رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى قومه فقال: ((أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟)) فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى، فأتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله. فلما كان الرابع حفر له حفرة ثم أمر به فرجم.

علق عليه الألباني فقال: ((ذكر الحفر في هذا الحديث شاذ ,تفرد به بشير بن المهاجر وهو لين الحديث كما في التقريب للحافظ ابن حجر , وقد تابعه علقمة بن مرثد عند مسلم فلم يذكر الحفر, وهو ثقة محتج به في الصحيحين. وكذلك أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الجدري ,فدل ذلك على شذوذ هذه الزيادة ونكارتها)). انتهى كلام الألباني ,مختصر صحيح مسلم للمنذري [ص٢٧٧].

وكلامه احتوى على أخطاء تظهر في الآتي:

أولاً: في الكلام على بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي: وثقه ابن معين , وقال العجلي: كوفي ثقة , وقال النسائي: لا بأس به , وأدخله ابن حبان أتباع التابعين من ثقاته، واحتج به مسلم في صحيحه، فهو توثيق له وتصحيح لحديثه في صحيحه.

وفي بشير بن المهاجر كلام سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى. ولذلك قال الذهبي في الكاشف: ثقة في حديثه شيء، وقال في المغني: تابعي صدوق. أما

(١٦٨/١)

ص، ١٦٩

الحافظ فقال في التقريب: صدوق لين الحديث. فمثل بشير بن المهاجر يمكن تصحيح حديثه أو تحسينه اعتماداً على أقوال: ابن معين والعجلي والنسائي وابن حبان ثم الذهبي وابن حجر العسقلاني.

فصل

أما من تكلم فيه فلكونه ينفرد. قال أحمد: ((منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالعجب العجاب)).اهـ.

من المعروف أن النكارة عند أحمد م تعالى معناها التفرد. وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي [ص٣٢٤]: ((ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ–وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل–:أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يعرف ذلك الحديث وهو متمن الحديث إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً)).اهـ.

وقال الحافظ في مقدمة الفتح [ص٤٣٧] في ترجمة محمد بن إبراهيم التميمي: ((المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له)).اهـ.

وعليه فلا يعتبر قول أحمد منكر الحديث تضعيفاً لبشير بن المهاجر، بل معناه أنه يتفرد أو يغرب. والتفرد لا يضر إلا إذا كثر وكان الغالب على حديث الراوي، وعند ذلك فلا يقبل حديثه إلا إذا توبع عليه، أما إذا خالف في بعض حديثه فلا يضره ذلك. قال الحافظ في ترجمة ثابت بن عجلان من مقدمة الفتح [ص٣٩٤]: ((قال العقيلي: لا يتابع في حديثه، وتعقب ذلك أبو الحسن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثر منه رواية المناكير ومخالفة الثقات، وهو كما قال)).اهـ.

ولم يكن بشير بن المهاجر يكثر التفرد والإغراب عن أقرانه، بل وقع ذلك في بعض حديثه فقط. ودليل ذلك قول البخاري: يخالف في بعض حديثه. اهـ. فهو

(١٦٩/١)

يخالف في بعض حديثه وليس في أكثر حديثه، وهذا يقع لكثير من الرواة. وفي ترجمة صباح بن محارب في الميزان [٢/ ٣٠٦]:ذكره العقيلي فقال: يخالف في بعض حديثه، قلت–أي الذهبي–:هكذا سائر الرواة يتفردون. اهـ. فمن أطلق على حديثه–من المتأخرين–النكارة كالساجي، فهو معارض بكلام من تقدمه كابن معين والعجلي والنسائي، وتوضيح البخاري أنه يخالف في بعض حديثه، وليس كله أو غالبه بل ولا كثير منه والله أعلم.

وإذا رأيت قول ابن عدي في بشير، فاذكر كلام الحافظ السابق ذكره في ترجمة ثابت بن عجلان. أما قول ابن أبي حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به. فهذا من تشدده المعروف به، والذي نص عليه جماعة منهم الحافظ الذهبي في الموقظة (١) وفي ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل [ص١٥٩]، والحافظ ابن حجر كما نقله عنه السخاوي (٢).فالرجل وثقه من هو أقدم من أبي حاتم ومتشدد مثله وهو يحي بن معين الذي يقول فيه الذهبي: ((فهذا إذا وثق شخصاً فعضّ على قوله بناجذيك وتمسَّك بتوثيقه)) (٣).اهـ.
ومع ابن معين مرجع آخر قوي العجلي , فإنه كوفي مثل بشير بن المهاجر, والرجل أعلم بأهل بلده وحديثهم ممن تأخر عنه ولم يكون كوفياً مثله. أضف إلي ذلك أن جرح أبي حاتم لبشير غير مُفَسَّر فهو مردود حسبما تقرر في قواعد الحديث والله أعلم.

فصل

جاء في التهذيب [١/ ٤٦٩]: ((قال العقيلي: مرجىء متهم متكلم فيه)) لكن الذي في الضعفاء للعقيلي [١/ ١٤٤] نسبة هذا القول لأحمد , ولكن بلفظ كوفي مرجىء متهم يتكلم.

---

(١) انظر المتكلمون في الرجال للسخاوي (ص ١٣١ ت).
(٢) المصدر السابق (ص ١٣٧).
(٣) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٥٨).

وهذا لا يعتبر من الجرح في شيء حيث إن كون الراوي من أهل الكوفة لا يضره ولكنه يعتبر علامة على تشيعه , أو كونه مرجئاً وهذا لا دخل له في ضبط الراوي , وكذا التهمة بالكلام. ولم يفسر بأي شيء متهم , ولعل الكلام تصحف , ويكون أن أصله: كوفي مرجىء متهم بتكلم بالباء بدلاً من المثناة من أسفل والله أعلم.
ومما سبق يتبين أن حاصل كلامهم في بشير أنه ثقة يغرب , ولذلك قال الحافظ الذهبي في الكاشف: ثقة في حديث شيء , وقال في المغني: تابعي صدوق , وقال الحافظ في التقريب: صدوق لين الحديث.
فحديثه يصحح أو يحسن ما لم يخالف.

وعليه فحديث بشير بن المهجر في صحيح مسلم مقبول غير معلول.

ومما يوضح المقام ويجليه, ما قاله الذهبي – وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجل (١) – في الموقظة: ((من أخرج له الشيخان أو حدهما على قسمين: أحدهما من احتجَّا به في الأصول , وثانيهما من خرَّجا له متابعة واستشهاداً واعتباراً. فمن احتجَّا به، أو أحدهما ولم يوثق ولم يمرض فهو ثقة حديثه قوي. ومن احتجا به أو أحدهما وتكلم فيه فتارة يكون الكلام تعنتاً والجمهور على توثيقه فهذا حديثه قوي أيضاً , ويكون تارة الكلام في حفظه فهذا حديث لا ينحط عن درجة الحسن الذي من أدنى درجات الصحيح , فما في الكتابين بحمد الله رجل احتج به أحدهما وروايته ضعيفة بل حسنة أو صحيحة)).اهـ.

فصل

وبعد ما تبين كلام أئمة الجرح والتعديل في بشير بن المهاجر فاعلم –أخي القارئ الكريم –أن الألباني قال ما نصه: ((تفرد به بشير بن المهاجر وهو لين الحديث كما في التقريب للحافظ ابن حجر)).اهـ

قلت: الذي ذكره الألباني هو بعض كلام الحافظ , لأن الحافظ قال في

---

(١) هذه شهادة الحافظ ابن حجر العسقلاني للذهبي في شرح نخبة الفكر (ص ٧٣).

التقريب [١/ ١٠٣]: ((صدوق لين الحديث)) فاقتصر الألباني على الشطر الأخير الذي يدل على التجريح, ولم يذكر قول الحافظ: ((صدوق)) ,وهذا الفعل لا يليق أن يصدر من طالب في أي علم , فضلاً عن علم الحديث الذي قال فيه النووي رحمه الله تعالى: ((علم الحديث شريف , يناسب مكارم الأخلاق ومحسن الشم , وهو من علوم الآخرة ٠٠٠)) إلخ. انظر التقريب [٢/ ١٢٥].

فهل من مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم شطر قول الحافظ في بشير بن المهاجر الذي يدل على توثيقه ثم يترك ما يدل على ضعفه؟

فما دام الألباني يريد أن يضعف راوياً فلينظر في أقوال أئمة الجرح والتعديل– وهو مجرد عن أي دعوى يتخيلها –ثم يخرج بالنتيجة التي تقررها القواعد الحديثية ,أما أن يأتي إلى كلام الحافظ ويغيره أو يقتصر على بعض منه وهو ما يوافق دعواه، ثم يترك ما يخالف دعواه, فعمله هذا فضلاً عن كونه غيبة محرمة

للتابعي بشير بن المهاجر, إخباراً بغير الواقع وافتئات على الحافظ بن حجر, والله المستعان.

ثانيا: إن الراوي إذا كان متكلماً فيه فحديثه يقوي ويصحح بالمتابعات والشواهد, وإنما يعدون في منكراته ما تفرد به فقط. وبشير بن المهاجر لم يتفرد بالحفر–كما ارتآه الألباني–ولكن جاء الحفر في عدة أحاديث تعتبر شواهد لرواية بشير بن المهاجر.

–منها: ما أخرجه أحمد في المسند [٥/ ١٧٩] ,والطحاوي في شرح معاني الآثار [٣/ ١٤٢] واللفظ له، من طريق حجاج بن أرطاة, عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي, عن عبد الله بن المقدام, عن ابن شداد, عن أبي ذر قال: كنا مع رسول الله ق في سفر, فأتاه رجل فأقر عنده بالزنا فرده أربعاً, ثم نزل فأمرنا فحفرنا له حفرة ليست بالطويلة, فأمر به فرجم.

والحجاج بن أرطاة فيه ضعف وهو مدلس وقد عنعن، وانظر مجمع الزوائد [٦/ ٢٦٦].

– ومنها: ما أخرجه أبو داود [٤/ ٢٠٩]،والنسائي في الكبرى [تحفة

(١٧٢/١)

ص، ١٧٣

الأشراف ٨/ ٣٣١]،من طري حرمي بن حفص قال: ثنا محمد بن عبد الله بن علاثه، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أن خالد بن اللجلاج حدثه أن اللجلاج أباه أخبره، انه كان قاعداً يعتمل في السوق فمرت امرأة تحمل صبياً، فثار الناس معها وثرت فيمن ثار فانتهيت على النبي ق وهو يقول: ((من أبو هذا معك؟)) فسكتت، فقال شاب: خذوها أنا أبوه يا رسول الله فأقبل عليها فقال: ((من أبو هذا معك؟ قال الفتى: أنا أبوه يا رسول الله، فنظر رسول الله ق إلى بعض من حوله يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خيراً، فقال له النبي ق: ((أحصنت؟)) قال نعم، فأمر به فرجم، قال: فخرجنا به، فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدأ ... الحديث. حرمي بن حفص احتج به الشيخان.

ومحمد بن علاثة مختلف يفه، وقال في التقريب [٢/ ١٧٩]:صدوق يخطئ. وعبد العزيز احتج به الجماعة، وخالد بن اللجلاج: صدوق، فالحديث سنده حسن والله أعلم.

– مرفوعاً وفيه قوله ق: (((ومنها: ما أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بن مالك فإذا وضعت في حفرتها ...)) الحديث. قال الهيثمي في مجمع الزوائد [٦/ ٢٨٦]:رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه.

– ومنها: ما أخرجه أبو داود [٤/ ٢١٣]،وأحمد في المسند [٥/ ٣٦]،حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا

وكيع بن الجراح، عن زكريا بن سليم بن أبي عمران، قال: سمعت شيخاً يحدث عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة: أن النبي ق رجم امرأة فحفر لها إلى الثندوة. وسنده ضعيف.

– ومنها: ما أخرجه أحمد في المسند [٥/ ١٧٨]،حدثنا وكيع ثنا إسرائيل، عن جابر، عن ثابت بن سعد، عن سعيد، عن أبي ذر: أن النبي ق رجم امرأة فأمرني أن أحفر لها فحفرت لها إلى سرتي. سنده ضعيف لوجود جابر الجعفي.

فحصل لنا مما سبق الاطمئنان إلى أن للحفر أصلاً في السنة للرجل أو للمرأة، فلم ينفرد بشير بن المهاجر بحاكية الحفر،،ولا بعد ذلك من غرائبه، والله أعلم.

(١٧٣/١)

ص، ١٧٤

فصل

ولا يعكر على ما سبق توضيحه من أن الحفر ثبت في السنة الصحيحة ما أخرجه مسلم [٣/ ١٣٢٠]، والدارمي [٢/ ١٧٨] الفتح الرباني [١٦/ ٩٩] عن أبي سعيد الخدري قال: لما أمرنا رسول الله ق أن نرجم ماعز بن مالك خرجنا به إلى البقيع، فوالله ما حفرنا له، ولا أوثقناه، ولكنه قام لنا فرميناه بالعظام والخزف فاشتكى، فخرج يشتد حتى انتصب لنا ... الحديث.

لأنه يمكن الجمع، وما دام الجمع ممكناً وجب المصير إليه، قال العلامة الشوكاني: ((وقد جمع بين الروايتين بأن المنفي حفيرة لا يمكنه الوثوب منها والمثبت عكسه، أو أنهم لم يحفروا له أول الأمر ثم لما فر فأدركوه حفروا له حفيرة لا يمكنه الوثوب منها والمثبت عكسه، أو أنهم لم يحفروا له أول الأمر ثم لما فرّ فأدركوه حفروا له حفيرة فانتصب لهم فيها حتى فرغوا منه، أو أنهم حفروا له في أول الأمر ثم لما وجد مس الحجارة خرج من الحفرة فتبعوه، وعلى فرض عدم إمكان الجمع فالواجب تقديم رواية الأثبات على النفي، ولو فرضنا أن ذلك غير مرجح توجه إسقاط الروايتين والرجوع إلى غيرهما كحديث خالد بن اللجلاج، فإن فيه التصريح بالحفر بدون تسمية المرجوم، وكذلك أيضاً فالحفر للغامدية، وقد ذهبت العترة إلى أنه يستحب الحفر إلى سرة الرجل وثدي المرأة)).انتهي كلام الشوكاني، وانظر نيل الأوطار [٧/ ١٥٢].

والحق يقال إن الألباني مسبوق بحكمه المذكور على الحفر الذي ورد في هذا الحديث والله أعلم.

(١٧٤/١)

ص، ١٧٥

رد التعدي الثاني عشر

١٢ – قال الألباني في صحيحته [٤/ ٢٥٤ – ٢٥٥] تحت حديث ((إن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان، و إن الله قال: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان؟ فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك، أو كما قال)).

رواه مسلم [٨/ ٣٦] وابن أبي الدنيا في ((حسن الظن بالله)) [١٩٠/ ١ – ٢] قالا – واللفظ لابن أبي الدنيا –:حدثنا سويد بن سعيد قال: ثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، قال: ثنا أبو عمران الجوني، عن جندب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث ... فذكره.

ثم رواه ابن أبي الدنيا من طريق أخرى موقوفاً: حدثنا أبو حفص الصفار، قال: ثنا جعفر بن سليمان، قال: ثنا أبو عمران الجوني، عن جندب بن عبد الله البجلي، قال: فذكره موقوفاً.

قلت – أي الألباني –: والإسناد الأول ضعيف، فإن سويد بن سعيد مع كونه من شيوخ مسلم، فقد ضعف بل روى الترمذي عن البخاري أنه ضعيف جداً. ونحوه ما روى الجنيدي عنه قال: ((فيه نظر، عمي فتلقن ما ليس من حديثه)) وقد أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: ((قال أحمد: متروك الحديث، وقال ابن معين: كذاب، وقال النسائي ليس بثقة،،وقال البخاري ... وقال أبو حاتم: صدوق كثير التدليس، وقال الدارقطني: ثقة غير أنه كبر فربما قرئ عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه)) وقال الحافظ في التقريب: ((صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول)).

قلت–أي الألباني–:فمثله لا تطمئن النفس للاحتجاج بخبره، لا سيما مع مجيئه موقوفاً من الطريق الأخرى ورجالها ثقات غير أبي حفص الصفار فلم أعرفه الآن. لكن وجدت لسويد بن سعيد متابعاً، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان

(١٧٥/١)

ص، ١٧٦

[٢٢/ ٢/٩٦] من طريق سويد بن سعيد وأبي سلمة يحيى بن خلف الباهلي كلاهما قالا: ثنا معتمر بن سليمان به مرفوعاً، والباهلي ثقة من شيوخ مسلم الذين احتج بهم في الصحيح. فبه صح الحديث، والحمد لله على توفيقه. انتهى كلام الألباني.

وهذا الكلام فيه أخطاء يظهر منها أن الألباني لا يبحث عن القول وقائله وسبب قوله، بل تراه يسرد أقوال

الأئمة بدون روية، وأظهر مثل ذلك هو نقله عبارتهم رحمهم الله في سويد بن سعيد مجردة عن أسبابها.

ومن خطئه أيضاً أنه ينقل هذه الأقوال من ناقل مختصر لكلامهم، فإن اختصار كلام أهل الجرح والتعديل ضرر كبير وخطر جسيم، لأنه يؤدي إلى عدم معرفة سبب هذا القول. والمختصر قد يذكر ما يوافق وجهة نظره، أضف إلى هذا أنه لا يذكر كل الأقوال وهذا معلوم عندهم متداول.

ثم إن الألباني كان يجب عليه ما دام يريد أن يضعف سنداً في صحيح الإمام مسلم بن الحجاج المتفق على صحته أن يوسع القول في سويد بن سعيد، ويذكر أقوال المزكيين، دون الاقتصار على عبارات توهم العامة و الأغمار أنها جرح وإن سويداً لم يعدل، فيظنون أن الألباني أصاب في ا لاستدراك على المتقدمين [مسلم أو غيره].

ولنرجع إلى كلام الأئمة في سويد بن سعيد م تعالى،،اعلم–وفقني الله وإياك––أن سويد بن سعيد صدوق أو ثقة عندهم، ومن تكلم فيه فكلامه يرجع إلى أسباب:

١ – اختلاطه.

٢ – تدليسه.

٣ – العصبية ورواية المناكير.

وإليك أقوالهم فيه:

١ – قال البخاري حديثه منكر، وروى الترمذي عن البخاري أنه ضعيف جداً، وقال مرة: ضعيف. فهو ضعيف عند البخاري وقد بين سبب الضعف بأنه

الاختلاط، وذلك فيما رواه الجندي عن البخاري قال: ((فيه نظر)) ,ثم بين البخاري سبب النظر بقوله: ((عمي فتلقن ما ليس من حديثه)).اهـ. الميزان [٢/ ٢٢٤] ,و قال في التاريخ الصغير [ص]: ((فيه نظر كان عمي فلقن ما ليس من حديثه)).اهـ. وهكذا تجد غالب كلامهم فيه سبب اختلاطهم.

وقال البرذعي: رأيت أبا زرعة يسيء القول فيه, فقلت له: فأيش حاله, قال: أما كتبه فصحاح وكنت أتتبع أصوله فأكتب منها, فأما إذا حدث من حفظه فلا. وقال صالح بن محمد جزرة: صدوق إلا أنه كان عمي فكان يلقن أحاديث ليست من حديثه. وقال أبو أحمد الحاكم: عمي في آخر عمره فربما لقن ما ليس من حديثه, فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه أحسن.

وقال الدارقطني في سؤالات حمزة السهمي له [ص٢١٦]:ثقة, إلا أنه كان عمي, فكان يلقن ما ليس من

حديثه. ولدلك قال الحافظ الذهبي في الميزان [٢/ ٢٤٨]: ((وكان صاح بحديث وحفظ, ولكنه عمَّر وعمي, فربما لقن ما ليس من حديثه, وهو صادق في نفسه صحيح الكتاب)).
وما أحسن قول الحافظ في طبقات المدلسين في ترجمة السويد [ص٥٠]: ((وقد تغتر في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك)).
وهذا الذي ذكره الحافظ معروف عند المحدثين بفل ومنصوص عليه في كتب المصطلح التي ينبغي أن يعتني بها كل طالب للحديث, أما من أراد مخالفة الحفاظ فينبغ أن يكون قد انتهى من هذه المرحلة منذ وقت طويل.
فالألباني–غفر الله لنا وله–تجاهل ما نص عليه الحفاظ في كتب المصطلح بشأن سويد بن سعيد. قال الحافظ السخاوي في فتح المغيث [١/ ٢٨٤]: ((أكثر من فسر الجرح في سويد ذكر أنه لما عمي ربما لقن الشيء, وهذا وإن كان قادحاً فإنما يقدح فيما حدث به بعد العمى لا فيما قبله)).انتهى كلام السخاوي م تعالى.
وقال الحافظ العراقي في ألفية الحديث [١/ ٢٦٣فتح المغيث]:
نحو سويد إن بجرح ما اكتفى .. واحتج مسلم بمن قد ضُعَّفا

وسيأتي إن شاء الله تعالى في [ص١٨٤] أن مسلماً أخرج له قبل اختلاطه.

(١٧٧/١)

ص، ١٧٨
ومما يؤيد أن كلام أهل الجرح والتعديل في سويد بن سعيد هو بسبب اختلاطه وانه من أهل الصدق عندهم، أن الحافظ بن رجب الحنبلي في شرحه لعلل الترمذي [ص ٣٩٤] قال: ٩ ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في كتب الجرح و قد ضُعف حديثهم إما في بعض الأوقات، أو بعض الأماكن أو بعض الشيوخ)) ثم قال: ((النوع الأول: من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم)).اهـ. ثم ذكر منهم [ص ٤٢١] سويد بن سعيد، ونقل عن أبي زرعة كلامه المذكور آنفاً عن البرذعي فهذا مما يوضح أنه من أهل الصدق عند علماء الجرح والتعديل، وان كلامهم فيه بسبب اختلاطه.
وعليه فدع عنك من ينقل الكلام من دون فهم ودراية، فإن هذا هو الحق في سويد، فأمسك به واشدد عليه بناجذيك، واضرب بأي كلام آخر عرض الحائط، وبخطأ الألباني في راو مشهور ليس في كتب الرجال

فقط، بل وفي كتب المصطلح، يكون قد أبان لنا عن مبلغ علمه بالرجال. وقد منع الحفاظ الكلام في الرجال إلا لتام العلم تام الورع!.

٢ – أما من تكلم فيه بسبب التدليس فقد قال فيه كلمات التعديل أيضاً، وهذا الأخير عليه التعويل. فإن التدليس ليس بجرح في الراوي، لأن كثير من الأئمة كانوا كذلك. إلا إذا كان يدلس تدليس التسوية فيكون ذلك جرحاً له، ولم يحكه أحد عنه.

وحكم الراوي المدلس معروف وهو أنه إن كان من أهل الصدق يُقبل حديثه إذا صرح بالسماع. قال أبو بكر الإسماعيلي: في القلب من سويد شيء من جهة التدليس. وقال أبو حاتم: كان صدوقاً، وكان يدلس، وكان يكثر ذاك – يعني التدليس – وقد صرح سويد بالتحديث في حديث الباب فلا يضره كلامهم– وإن علم عدم تأثيره يكون صدوقاً عند أبي زرعة.

أما الأمام أحمد بن حنبل فإن الذهبي رحمه الله تعالى اقتصر في الضعفاء [ص ١٣٩] وكذا المغني [١/ ٢٩٠] على قول أحمد فيه: ((متروك))،وترك باقي

(١٧٨/١)

ص، ١٧٩

أقواله. وهذا من عيوب المختصرات التي تنقل قولاً وتترك آخر قد يكون أهم من المذكور أو مفسراً له، فيأتي بعض الأدعياء الأغمار ويعتمدون على المختصرات، وبذلك يخطئون الخطأ الكبير.

وحاصل ما وقفت عليه من كلام أحمد يدل على تعديله وتوثيقه لسويد بن سعيد.

قال عبد الله بن أحمد: عرضت على أبي أحاديث سويد عن ضمام بن إسماعيل فقال لي: اكتبها كلها فإنه صالح، أو قال: ثقة.

وقوله: ((صالح أو ثقة ليس في حديث ضمام فقط ولكنه وصف لازم له، ويدل عليه قول الميموني عن احمد: ما علمت إلا خيراً. وقال البغوي: كان من الحفاظ وكان أحمد ينتقي عليه لولديه فيسمعان منه. وقال أبو داود عن أحمد: أرجو أن يكون صدوقاً، وقال: لابأس به.

وانفرد ابن الجوزي أمام هؤلاء ان أحمد قال: ((متروك)) ونقله مردود لأنه يخالف كثيراً، بل ويتصرف في عبارات الأئمة. قال الذهبي في الميزان [٢/ ٣٣٤]: ((طالوت بن عباد الصيرفي صاحب تلك النسخة العالية، شيخ معمر ليس به باس. قال أبو حاتم: صدوق، واما ابن الجوزي فقال من غير تثبت كضعفه علماء النقل، قلت – أي الذهبي –:إلى الساعة أفتش فما وقعت بأحد ضعفه)).اهـ.

ووافقه ابن حجر في اللسان [٢/ ٢٠٦] وعقب عليه بقوله: ((وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحاكم في التاريخ: سئل صالح جزرة عنه فقال: ((شيخ صدوق)).وقال الحافظ في ترجمة جنادة بن مروان في اللسان [٢/ ١٣٩]: ((قال أبو حاتم ليس بالقوي في الحديث أخشى أن يكون كذب في حديث عبد الله بن بسر: أنه رأى في شارب النبي ق بياضاً. قلت – أي الحافظ–:اراد ابو حاتم بقوله كذب أخطأ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له هو والحاكم في الصحيح، أما قول ابن الجوزي عن أبي حاتم أنه قال: أخشى أن يكون كذب في الحديث، فاختصار مفض إلى رد حديث الرجل جميعه وليس كذلك إن شاء الله تعالى)).اهـ. وفي ترجمة

(١٧٩/١)

ص، ١٨٠

محمد بن عبد الحكم في الميزان [٣/ ٦١١]: ((قال ابن الجوزي في الضعفاء روى عن مالك، وهذا خطأ ظاهر من أبي الفرج ما أدرك مالكاً)).

ومن تتبع الميزان ولسانه واللآلئ ربما يجد من هذا الشيء الكثير. فأنت ترى ابن الجوزي رحمه الله تعالى مرة يأتي بشيء أنكره عليه الذهبي، وهو من أهل الاستقراء التام في الرجال، ومرة تصرف في عبارة أبي حاتم تصرفاً يؤدي إلى ترك حديث الرجل. فربما وقف ابن الجوزي على حديث رده أحمد و في سنده سويد فقال قولته المذكورة تصرفاً منه، فمن كان حاله كذلك لا يقبل تفرده عن أحمد امام العارفين به الناقلين عنه خاصة ابنه عبد الله وتلميذه أبا داود.

ولكن الخطأ الذي وقع فيه الألباني هو أنه اعتمد على الضعفاء للذهبي الذي اكتفى بنقل ابن الجوزي ولم يذكر باقي الأقوال، فكان ينبغي للألباني وهو يتصدى للكلام على الأحاديث ويخالف المتقدمين ألا يكتفي بالضعفاء للذهبي، بل يُعرج على كتب الجرح والتعديل الأخرى، خاصة وأن الخطب جلل، والأمر عظيم، كيف لا والأمر يتعلق بسند من أسانيد الصحيح التي اتفقت الأمة على تلقيها بالقبول.

٣ – أما قول ابن معين رحمه الله تعالى، الذي نقله الألباني ففيه مبالغة كبيرة، لذلك قال الحافظ في التقريب: ((وأفحش فيه ابن معين القول)).

وسبب زيادة ومبالغة ابن معين فيه انه كان يميل إلى الإمام أبي حنيفة رحمه الله وجزاه عن المسلمين خيراً ويمشي على مذهبه غالباً، وظن أن سويداً يروي أحاديث منكرة في ذم الصحابة، فعندما سمع تلك

الأحاديث المنكرة أفحش فيه القول لنكارة هذه الأحاديث، ولظنه أن سويداً يرمي بها فقهاء الكوفة رحمهم الله تعالى.
قال أبو زرعة: قلنا لابن معين إن سويداً يحدث عن ابن أبي الرحال عن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبي ق قال: ((من قال في ديننا برأيه فاقتلوه)) فقال يحيى: ينبغي أن يُبدأ بسويد فيقتل.

فتحامل يحيى بن معين عليه بسبب النكارة الشديدة في الحديث المذكور، واتهمه بهذا الحديث. والحق أن سويداً بريء منه وإنما رواه عن إسحاق بن أبي نجيح الملطي الوضاع. ودليله: قال البرذعي: قيل لأبي زرعة إن سويداً يحدث بهذا عن إسحاق بن نجيح فقال: نعم هذا حديث إسحاق إلى أن سويداً أتى به عن ابن أبي الرجال، قلت: فقد رواه لغيرك عن إسحاق، قال عسى قيل له فرجع.
ومنه يُعلم أن سويداً وهم في رواية الحديث عن ابن أبي الرجال، وإنما هو عن الملطي الذي قال فيه أحمد ():من أكذب الناس، فلما قيل له رجع فصار بريئاً منه ()،ومشي ابن معين على طريقة التشدد مع سويد بن سعيد.
قال حمزة بن يوسف السهمي [السؤالات ص ٢١٦]:سألت الدارقطني عن سويد بن سعيد، فقال: تكلم فيه يحيى بن معين وقال: حدث عن أبي معاوية عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد أن النبي ق قال: ((الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة)).قال يحيى بن معين: هذا باطل عن أبي معاوية لم يروه غير سويد وجرح سويداً لروايته هذا الحديث.
قال الدارقطني رحمه الله تعالى: ((فلم نزل نظن أن هذا كما قال يحيى، وأن سويداً أتى أمراً عظيماً في روايته لهذا الحديث، حتى دخلت مصر سنة سبع وخمسين، فوجدت هذا الحديث في مسند أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم البغدادي المعروف بالمنجنيقي وكان ثقة، روى عن أبي كريب عن أبي معاوية كما قال سويد سواء، وتخلص سويد، وصح الحديث عن أبي معاوية)).اهـ.
ومما يدل على أن قول ابن معين: ((حلال الدم)) أو نحو ذلك من المبالغات، أن

ابن معين نفسه لم يرد حديثه بل مشى مع الجمهور القائلين بأنه ما ضعف إلا بسبب اختلاطه. قال محمد

بن يحيى الخزاز: سألت ابن معين عنه فقال: ما حدثك فاكتب عنه، وما حدث به تلقينا فلا.

فكيف يتهمه بالكذب ونحو ذلك ثم يأمر بالرواية عنه؟ أليس هذا ببرهان قوي ودليل جلي على أن يحيى بن معين لم يقصد الكذب المعهود عندهم بل أتى بهذه الكلمة تزيُّداً. ولله در الحافظ إذ يقول: ((وأفحش فيه ابن معين القول)).

أما قول النسائي: ليس بثقة، فإنه قاله تقليداً ليحيى بن معين، فإنه لما سئل عنه قال: ليس بثقة ولا مأمون، اخبرني سليمان بن الأشعث قال: سمعت يحيى بن معين يقول: سويد بن سعيد حلال الدم. وقد تقدم أن جرح ابن معين لسويد فيه مبالغة كبيرة وانه مردود بأمر يحيى بن معين نفسه للخراز بان يكتب عنه.

ولما رُدَّ قول ابن معين رد تبعاً له قول مقلده والله أعلم.

هذه هي الجروح التي ذكرها الألباني في سويد بن سعيد وهي مردودة كلها – والحمد لله تعالى –على قواعد المحدثين بدون ابتداع ولا مين. ومن طالع كتب الرجال وجد أقوالاً أخرى في سويد بن سعيد مردودة صدرت من ابن حبان المعروف بتشدده في الجرح وجُرحه له بسبب حديث: ((من عشق فعف فكتم فمات مات شهيداً)) ظن انه تفرد به وليس كذلك فقد توبع على هذا الحديث كما في ((درء الضعف عن حديث من عشق فعف)) [ص ٤، ٥] وبسبب آخر هو اعتماده كلام ابن معين وقد مر ما فيه، وانظر ترجمة سويد بن سعيد في المجروحين [٢/ ٣٥٢] تجد صحة ما ذهبت إليه، والله أعلم.

وكلمات الذهبي والحافظ في تشدد ابن حبان تجدها في ثنايا الميزان ولسانه.

ومن الأقوال المردودة في سويد اتهام ابن عدي له بسرقة حديث تابعه عليه أكثر من واحد وهي دعوى بدون دليل، ويكفي في ردها قول ابن عدي نفسه [الكامل٣/ ١٢٥٦]: ((فهو إلى الضعف أقرب)).اهـ. وهي من أقل مراتب الجرح، فكيف يكون سارق الحديث إلى الضعف أقرب؟!.

فصل

ختم الألباني كلمه في سويد بن سعيد بقوله: قال الحافظ في التقريب: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يلقن ما ليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول.

والظاهر أن الألباني لم يدقق في عبارة الحافظ وإلا لما عقب عليه بقوله: فمثله لا تطمئن النفس للاحتجاج بخبره. وهذا استنتاج خاطئ. فإن كلام الحافظ يعني الآتي:

١ – أنه صدوق في نفسه.

٢ – عمي فصار يلقن ما ليس من حديثه.

٣ – رد كلام ابن معين فيه، لأنه صدوق كما ذكر أولاً، فهو دفاع عن سويد.

فمعنى كلام الحافظ على ذلك سويداً صدوق اختلط، فتطبق عليه القاعدة: ما حدث به قبل الاختلاط فمقبول، وأما بعده فبعضهم يقول غير مقبول إطلاقاً، والبعض يقول هو مقبول ما وافق الثقات. كما هو مبسوط في محله.

فالألباني رد حديث سويد مطلقاً ولم يذهب إلى هذا التفصيل الواجب اتباعه فخالف بذلك القواعد الحديثية.

فصل

فإن قيل سويد صدوق وعمي فصار يتلقن، فهل أخرج له مسلم بعد الاختلاط أو قبله؟

أجيب بأن مسلماً م تعالى وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً روى عن سويد صحيح حديثه. فحديثه عند مسلم يحتمل على وجهين:

الأول: ما رواه عنه قبل اختلاطه، وهو صحيح ما طعن فيه بطعن مقبول.

(١٨٣/١)

ص، ١٨٤

قال الحافظ في التلخيص الحبير [٢/ ٢٦٨] عند الكلام على حديث ماء زمزم لما شرب له: ((كان أخذه–أي مسلم–عنه–أي سويد–قبل أن يعمى ويفسد حديثه، وكذلك أمرُ أحمد بن حنبل ابنه بالأخذ عنه كان قبل عماه، ولما عمي صار يلقن فيلتقن)).اهـ. وقال في طبقات المدلسين [ص٥٠]: ((وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى، فضعف بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته)).اهـ.

الثاني: أخذه عنه بعد اختلاطه من أصول صحيحة، وقد صرح أبو زرعة بصحة أصوله بل كان أبو زرعة يكتب من أصوله بعد اختلاطه، قال أبو زرعة: ((أما كتبه فصحاح، وكنت أتتبع أصوله فأكتب منها)).اهـ.

وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ [٢/ ٤٥٥]: ((كان من أوعية العلم، ثم شاخ وأضر، ونقص له من أصوله

المعتبرة)).اهـ.

والدليل على أنه خرج له من أصوله بعد اختلاطه أن إبراهيم بن أبي طالب قال: قلت لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح؟ فقال: ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة.

وفي التدريب [ص٢٢٧]: سهو الراوي أو تلقينه لا يضره إذا حدث من أصل صحيح.

ومن هذا البيان تعرف دقة الإمام مسلم رحمه الله تعالى وصيانة صحيحه من الضعيف (١).

---

(١) ثمة أمر آخر وهو إن سلم لبعضهم جرحهم له مطلقاً، فغاية ما عنده أن تكون وقعت له في بعض أحاديثه مناكير، وهذا لا يضره في جنب ما روى. قال الحافظ الذهبي في ترجمة عبدالله بن صالح كاتب الليث (الميزان ٢/ ٤٤٢): "وفي الجملة ما هو بدون نعيم بن حماد، ولا إسماعيل بن أبي أويس ولا سويد بن سعيد وحديثهم في الصحيحين ولكل منهم مناكير تُغتفر في كثرة ما روى".اهـ.

فيكون الإمام مسلم رحمه الله تعالى، مع دقته وتقدمه قد جانب هذه المناكير، والله أعلم.

(١٨٤/١)

ص، ١٨٥

وبعد فمن يضعف حديث سويد بن سعيد في صحيح مسلم فقد خالف قواعد الحديث وأقوال المحدثين.

فصل

عاب المحدثون كتاب الضعفاء لابن الجوزي لأنه يذكر الجرح ويسكت عن التعديل. قال الحافظ الذهبي في ترجمة أبان بن يزيد العطار [١/ ١٦ الميزان]: ((وقد أورده العلامة أبو الفرج ابن الجوزي في الضعفاء، ولم يذكر فيه أقوال من وثقه، وهذا من عيوب كتابه، يسرد الجرح ويسكت عن التعديل)).اهـ.

وهذا هو الذي فعله الألباني تماماً وزاد عليه بأقوال النقاد التي تدل –لغير العارف– على الجرح المطلق، وزاد على ذلك أنه ذكره عارية من أسبابها.

فاعلم أن سويد بن سعيد، قال عنه مسلمة في تاريخه: ثقة ثقة،،وهي أعلى مرتبة في التوثيق، وقال أحمد: صالح أو ثقة، وقال: ما علمت إلا خيراً، وقال البغوي: كان من الحفاظ، وأثنى على أصوله أبو زرعة فقال: وأما كتبه فصحاح، وقال أبو حاتم: صدوق كثير التدليس، وقال أبو أحمد الحاكم: من سمع منه وهو بصير فحديثه عنه أحسن، وقال العجلي: ثقة من أروى الناس عن علي بن مسهر، وأخرج له مسلم في صحيحه

فهو توثيق له من مسلم لأنه على شرط الصحيح، وقال أبو بكر الأعين: هو شيخ، وقال الدارقطني: ثقة ولما كبر ربما قرئ عليه ما فيه بعض النكارة فيجيزه. وقال صالح جزرة: سويد صدوق إلا أنه كان عمي فكان يلقن ما ليس من حديثه. وأثنى عليه الذهبي وعده من الحفاظ فقال في تذكرته: الحافظ الرحال المعمر، وقال: كان من أوعية العلم.

فهؤلاء الأئمة العدول الأثبات: أحمد بن حنبل، ومسلم، والدارقطني، وأبو زرعة، والبغوي، والعجلي، وأبو أحمد الحاكم، وصالح جزرة، وأبو حاتم، وأبو بكر الأعين، ثم الذهبي اتفقوا على أنه من أهل الصدق والعدالة وحديثه مقبول عندهم محتج به قبل اختلاطه، حتى يحيى بن معين الذي أفحش فيه القول أمر محمد بن يحيى الخراز أن يكتب عن سويد ما حدثه من كتاب. والله أعلم.

(١٨٥/١)

ص، ١٨٦

فصل

ثم ذكر الألباني بعض المتابعات، وإحدى هذه المتابعات أخرجها الطبراني في الكبير [٢/ ١٧٧]:حدثنا محمد بن العباس المؤدب، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبو عمران، عن جندب: أن رجلاً آلى ألا يغفر الله لفلان فأوحى الله عز وجل لنبيه ق أو إلى نبي: ((أنها بمنزلة الخطيئة فليستقبل العمل)).

وقد وهم الألباني هنا فقال: ((هذه متابعة قوية من حماد لسليمان، والإسناد صحيح أيضاً على شرط مسلم)).

وبيان وهمه في الآتي:

١ - إن حماد لم يتابعه بل خالفه فرواه موقوفاً كما يظهر للمتأمل. قال أبو نعيم في الحلية [٢/ ٣١٦]: ((ورواه حماد بن سلمة عن أبي عمران موقوفاً، وتفرد سليمان برفعه)).اهـ.

٢ - إن السند ليس على شرط مسلم لأنه من المعلوم أن كون حماد بن سلمة وأبي عمران الجوني من رجال مسلم لا يعني كون السند على شرط مسلم. لأن مسلماً أخرج في صحيحه لحماد بن سلمة بكيفية معينة, فإذا وجدت كان على شرط مسلم. قال الحاكم: لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت, وقد خرج له في الشواهد عن طائفة. ونقله عن الذهبي عنه في الميزان وارتضاه [١/ ٥٩٥].وقال البيهقي: ((مسلم اجتهد, وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره, وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد)).اهـ. وكلام الحاكم والبيهقي مذكور في التهذيب

[٣/ ١٤].وللحافظ ابن رجب الحنبلي كلام قريب من هذا ذكره في شرح العلل [ص٤٣٥] فانظره والله عز وجل أعلم.

(١٨٦/١)

ص، ١٨٧

رد التعدي الثالث عشر

١٣ – قال الألباني في إرواء الغليل [٨/ ٧٨]:حديث: ((إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها)).رواه مسلم.

قال الألباني: صحيح, أخرجه مسلم [٨/ ٧٨], والنسائي في ((الوليمة)) [ق٦٦/ ٢], والترمذي أيضاً [١/ ٣] , وأحمد [٣/ ١١٧،١٠٠] من طريق زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكره, وقال الترمذي: هذا حديث حسن ولا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة.

قلت: ورجاله كلهم ثقات إلا أن زكريا هذا مدلس كما قال أبو داود وغيره, وقد عنعنه عند الجميع, فلعل العنعنة هي التي حملت الترمذي على الاقتصار على تحسين حديثه, لكن العنعنة إن اعتد بها هي سبب للتضعيف لا التحسين والله أعلم. ولما سبق أقول: إن الحديث بحاجة إلى شاهد يعتضد به, ولعلنا نجده فيما بعد. انتهى كلام الألباني.

هذا الكلام عليه مؤاخذات:

الأولى: قوله أولاً: ((صحيح)) ,ثم قوله: ((إن الحديث بحاجة إلى شاهد)) ,هذا تناقض لا يمكن حله, فكيف يصحح الحديث ثم يحتاج إلى شاهد؟! فالمعروف أن الذي يحتاج إلى شاهد هو الضعيف والحسن ليرتفعا إلى درجة أعلى. ثم كيف يصحح الحديث ثم يعله بمدلس ثم يقول إنه يحتاج إلى شاهد؟!.ألا يعتبر هذا اضطراباً!!.

الثانية: أعل الألباني الحديث بعنعنة زكريا بن أبي زائدة. وعنعنة زكريا بن أبي زائدة لا يعل بها الحديث للآتي:

(١٨٧/١)

ص، ١٨٨

١ – زكريا بن أبي زائدة ذكره الحافظ في المرتبة الثانية من المدلسين، وهم من احتمل الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة. اهـ. [ص١٣].وعليه فحديث زكريا بن أبي زائدة مقبول عندهم صرح بالسماع أو لم يصرح.

٢ – زكريا بن أبي زائدة يدلس عن شيخه عامر الشعبي فقط، وكلام النقاد في ذلك واضح:

أ– قال أبو زرعة الرازي: صويلح يدلس كثيراً عن الشعبي. الجرح والتعديل [٣/ ٥٩٤].

ب– وقال أبو حاتم الرازي: كان زكريا بن أبي زائدة لين الحديث, كان يدلس, و إسرائيل أحب إلي منه، يقال إن المسائل التي يرويها زكريا لم يسمعها من عامر إنما أخذها من أبي حريز. اهـ. فأنت ترى أن سبب تليينه من قبل أبي حاتم هو التدليس وأنه يدلس عن عامر الشعبي.

جـ– قال أبو داود قلت لأحمد: زكريا بن أبي زائدة، فقال: لا بأس به، قلت: مثل مطرف؟،قال: لا كلهم ثقة، كان عند زكريا كتاب، وكان يقول فيه الشعبي، ولكن كان يدلس، يأخذه عن جابر وبيان ولا يسمي. اهـ. انظر سؤالات الآجري لأبي داود [ص١٨٥].فذكر أبو داود قول شيخه الإمام أحمد عندما سأله الآجري، ولو كان له رأي آخر لصرح به ولخالف شيخه، ولكنه اعتمده وذكره بدون تعقيب. ومنه يعلم أن قول الألباني: ((قد قيل فيه: إنه يدلس عن الشعبي وبعضهم كأبي داود وغيره أطلق ولم يقيده بالشعبي)).اهـ. صحيحته [١/ ٦٩٠]،خطأ وتقويل لأبي داود ما لم يقله وإلا فليأت بنص يدل على ما ذهب إليه.

د– قال الآجري سمعت أبا داود يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: ((زعموا أن يحيى بن زكريا قال: لو شئت أن أسمي لكم كل ما كان بين أبي والشعبي لفعلت)).انظر سؤالات الآجري [ص١٧٥].

هـ– قال الحافظ العلائي: قال أبو حاتم: يدلس عن الشعبي وابن

(١/١٨٨)

ص، ١٨٩

جريج. اهـ. جامع التحصيل [ص١٢١].

قوله: ((وابن جريج)) سبق قلم من الحافظ العلائي رحمه الله تعالى فإن الذي في الجرح والتعديل عن أبي حاتم أنه يدلس عن الشعبي فقط كما مر.

و–قال الحافظ في مقدمة الفتح [ص٤٠٣]:قال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود صدوق إلا أنه كان يدلس عن الشعبي. اهـ.

ز–قال الحافظ الذهبي في الكشف: زكريا بن أبي زائدة ثقة يدلس عن شيخه الشعبي. اهـ. [١/ ٣٢٣].

فهذه أقوال الإمام أحمد وتلميذه أبي داود , وأبي زرعة , أبي حاتم , وابن أبي حاتم ,والعلائي , والذهبي , وابن حجر أي ثمانية من أئمة الجرح والتعديل من المتقدمين والمتأخرين اتفقوا على تدليس زكريا بن أبي زائدة وهو عن شيخه عامر بن شراحبيل الشعبي. وقولهم موافق للواقع وإلا فمن أطلق التدليس عن زكريا فعليه بالدليل.

نعم أطلق الدارقطني القول في تدليس ابن أبي زائدة على ما نقله الحافظ في طبقات المدلسين [ص١٣] , ولعله ذهب إلى إليه الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه من أن تدليس الراوي يثبت بمرة واحدة ,فلم وقع من زكريا عن شيخه الشعبي اعتبر زكريا مدلسا مطلقاً. لكن العمل عند المحدثين على خلاف ذلك , قال مسلم: ((إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته)).اهـ. مقدم صحيحه بشرح النووي [١/ ١٣٩]. أو لعل من نقل كلام الدارقطني أختصره أو تصرف فيه كما فعل الذهبي في المغني في ترجمة زكريا , فإنه اختصر كلام أبي زرعة وأبي حاتم [١/ ٢٣٩].

ومما سبق يتبيَّن أن تدليس زكريا بن أبي زائدة هو عن الشعبي (١) فقط كما

---

(١) وما كان من تدليسه عن الشعبي في الصحيح فمحمول أيضاً على السماع كما مرَّ ذكره عند الكلام على أبي الزبير المكي فانظره (ص ٥٣ - ٥٥).

(١/١٨٩)

ص، ١٩٠

صرح به عدد من الحفاظ. وحديثه هنا عن سعيد بن أبي بردة فلا معنى لاتهامه بالتدليس.

تنبيه:

ويمشي الألباني على رد ما رواه زكريا بن أبي زائدة بالعنعنة رغم أنه من المرتبة الثانية من المدلسين ويدلس عن الشعبي فقط كما مر. مثال ذلك: حديث: ((إن منكم رجالاً نكلهم إلى إيمانهم, منهم فرات بن حيان)).رواه زكريا عن أبي إسحاق السبيعي وزاد: ((أتألفهم على الإسلام)).

قال الألباني: ((هذه الزيادة فيها علة, وهي عنعنة زكريا بن أبي زائدة فإنه كان مدلساً)).اهـ. صحيحته [٤/ ٢٧٧].

تعليله الزيادة بتدليس زكريا مردود كما يعلم مما سبق. لكن العلة التي فاتته أن حديث زكريا عن أبي إسحاق فيه لين فإنه سمع منه بعد اختلاطه, وهذا منصوص عليه لا يخفى على أي مطلع. التهذيب [٣/ ٣٢٩]

التقريب [١/ ١٦١], مقدمة الفتح [ص٤٠٣].

٣ - إن هذه العنعنة عنعنة في أحد الصحيحين, وما وقع في الصحيحين من حديث المدلس فهو محمول على سماعه لقيام الدليل عل ذلك وهو تلقي الأمة لأحاديث الصحيحين بالقبول.

قال الحافظ السيوطي في ألفيته [ص٦]:

وما أتانا في الصحيحين بعن ... فحمله على ثبوته قمن

الثالثة: الترمذي حافظ مجتهد وكم من حديث في الصحيحين حسنه الترمذي وله رأيه في ذلك، فقول الألباني: ((فلعل العلة ..... إلخ))، تقويله ما لم يقله وذلك حتى يفتح لنفسه باب الاستدراك على الترمذي فيقول: ولكن العنعنة إن اعتد بها فهي سبب للتضعيف لا للتحسين. وعليه فالحديث صحيح لا يحتاج إلى شاهد كما ادعى هنا الألباني.

الرابعة: ومن باب رد الألباني على الألباني أقول: إنه صحح نفس الحديث بنفس السند، وسلك الجادة واتبع القواعد الحديثية فقال في صحيحته على زكريا المذكور: ((وهو ثقة ولكنه كان يدلس وقد عنعنه عندهم جميعاً، لكن يبدوا أنه قليل

(١/ ١٩٠)

ص، ١٩١

التدليس ولذلك أورده الحافظ في المرتبة الثانية من رسالته ((طبقات المدلسين)) وهي المرتبة التي يورد فيها من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما رو كالثوري)).اهـ. صحيحته [٤/ ٢٠٩].

هذا كلام مقبول ولكنه ينبغي أن ينبه على أن زكريا لا يدلس إلا عن الشعبي كما سبق توضيحه.

ولما قرأت ما سبق للألباني ظننت أنه تراجع عن كلامه المذكور في إرواء الغليل ولكنه لم يصرح بذلك ولا أشار إليه، فإن الجزء الرابع من صحيحته تأخر خروجه عن إرواء الغليل فترجح عندي أنه ينسى، ولذا يتناقض فتراه بعد أن كتب هذا الكلام [ص٢٠٩] يرد عنعنة زكريا بعد ٦٨صفحة أي [ص٢٧٧] من نفس الجزء الرابع من صحيحته الذي ادعى في مقدمته دعاوى عريضة لا تناسب أمام ما أجده من تناقض وأوهام وأخطاء.

فصل

وإذا كان الألباني ضعف الحديث في إرواء الغليل ثم رد على نفسه وصححه بما سبق بيانه, فإنه في حديث آخر فيه زكريا لم يتبع الطريق الذي سبق في الدفاع عن زكريا بل اعتبر عنعنة زكريا كأي عنعنة مدلس ثم صحح الحديث لمجيئه من طريق آخر في التصريح بالسماع. فلماذا لا نراه يثبت على طريقة واحدة؟!.

قال في صحيحته تحت حديث: ((كان يذكر الله على كل أحيانه)).أخرجه مسلم ... إلخ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة)).ثم قال: ((تابعه الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني, وهو ثقة حسن الحديث إذ لم يخالف, أخرجه أحمد ثنا الوليد ثنا زكريا قال: ثنا خالد بن مسلم به. وفيه فائدة هامة وهي تصريح زكريا بسماعه من خالد, فإنه قد قيل فيه: إنه يدلس عن الشعبي وبعضهم كأبي داود وغيره أطلق ولم يقيده بالشعبي والله اعلم)).اهـ.

فكأنه بدون هذه الفائدة الهامة التي وجدها كان سيحكم على حديث

(١٩١/١)

ص، ١٩٢

صحيح مسلم بالضعف, وعليه فيلزم–على طريقته هنا–بتضعيف أسانيد زكريا بن أبي زائدة التي لم يصرح بالسماع في داخل مسلم أو خارجه.

وهذا سبيل من تدخل فيما لا يعنيه وتكلم على أحاديث الصحيحين صحة وضعفاً.

(١٩٢/١)

ص، ١٩٣

رد التعدي الرابع عشر

١٤ – قال الألباني في صحيحته [٤/ ٦٠٤] تحت حديث: ((لولا أنكم تذنبون لخلق الله خلقاً يذنبون فيغفر لهم)).أخرجه مسلم [٨/ ٩٤] والترمذي [٢/ ٢٧٠] وأحمد [٥/ ٤١٤] من طريق محمد بن قيس–قاص عمر بن عبد العزيز–عن أبي صرمة عن أبي أيوب أنه قال حين حضرته الوفاة: كنت كتمت عنكم شيئاً سمعته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ,سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكره.

وقال الترمذي: ((حديث حسن غريب)).

قلت: وإنما لم يصحح الترمذي–والله أعلم–مع ثقة رجاله لأن فيه انقطاعاً بين أبي صرمة وهو صحابي اسمه

مالك بن قيس وبين محمد بن قيس ولم يسمع منه. قال الحافظ في ترجمته من التقريب: ((ثقة من السادسة, وحديثه عن الصحابة مرسل)).اهـ كلام الألباني.
هكذا أعل الألباني هذا السند, وسيعلن إن شاء الله تعالى مجانبته للصواب حتماً. وبيان ذلك: أن محمد بن قيس سمع من أبي صرمة مالك بن قيس الصحابي. ولم يصب الألباني في دعوى الانقطاع بين محمد بن قيس وأبي صرمة, بل قلد الحافظ م تعالى حيث عد محمد بن قيس من السادسة, وهم من لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة رضوان الله عليهم. ولو رجع الألباني إلى كتب الرجال –غير التقريب– لعلم أن عد محمد بن قيس من السادسة خطأ, ولكنه يعتمد على التقريب –فقط– كثيراً, ولولا اعتماده عليه فقط لما وقع في هذا الخطأ.
وبيان ذلك أنهم عندما ترجموا لمحمد بن قيس ذكروا أنه يروي عن أبي صرمة, وعندما ترجموا لأبي صرمة ذكروا أن محمد بن قيس يروي عنه, وسكتوا إقراراً ولم أر من قال إن محمد بن قيس لم يرو عن أبي صرمة تصريحاً أو تلويحا, بل إنهم في ترجمة محمد بن قيس ذكروا روايته عن جابر بن عبد الله وأبي هريرة ثم تعقبوا ذلك بأنه مرسل.

(١٩٣/١)

ص، ١٩٤
قال الحافظ المزي: روى – أي محمد بن قيس – عن جابر بن عبد الله يقال مرسل, وسليمان بن عبد الملك بن مروان, وعبد الله بن أبي قتادة, وعبد الرحمان بن يزيد بن معاوية, وعمر بن عبد العزيز, وأبيه قيس المدني, ومحمد بن كعب القرضي, وأبي بردة بن أبي موسى الأشعري, وأبي سلمة بن عبد الرحمن, وأبي صرمة الأنصاري, وأبي هريرة يقال مرسل, وعن أمه عن أم سلمة. اهـ. تهذيب الكمال [٣/ ١٢٦١].
وفي ترجمة أبي صرمة الأنصاري قال: ((روى عنه زياد بن نعيم الحضرمي, وعبد الله بن محيريز الجمحي, ومحمد بن قيس المدني, ومحمد بن كعب القرضي ....)) إلخ. تهذيب الكمال [٣/ ١٦١٦].
فمن تكلم في روايته عن الصحابة, ففي روايته عن جابر وأبي هريرة فقط. وفي الجرح والتعديل [٤/ ٦٣/١]: ((محمد بن قيس قاص عمر بن عبد العزيز مديني, روى عن أبي هريرة مرسل وعن جابر مرسل, وروى عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وأبي صرمة ...)) إلخ, وقال في نفس المصدر [٤/ ١/ ٢١٤]: ((مالك بن قيس أبو صرمة المازني له صحبة, روى عنه ابن محيريز, ومحمد بن كعب القرضي, ومحمد بن قيس ...)) إلخ.
وهكذا الشأن في كتب الصحابة (١) ,وكتب الرجال المعتمدة المتداولة.

فصل

ليس للحافظ قول واحد في محمد بن قيس, بل له أربعة أقوال: الذي في التقريب, واثنان في التهذيب, والأخير في الإصابة.

الأول: في ترجمة محمد بن قيس قال: ((روى عن أبي هريرة وجابر يقال مرسل، وأبي صرمة الأنصاري .... إلخ)).التهذيب [٩/ ٤١٤].

---

(١) انظر: التاريخ الكبير (١/ ١ / ٤١٣)، التاريخ الصغير (١/ ١٣١)، الاستيعاب (٤/ ١٠٧)، أسد الغابة (٥/ ٢٢٩)، الإصابة (٤/ ١٠٨)، تاريخ الإسلام (٥/ ١٣٥).

(١/١٩٤)

ص، ١٩٥

فانظر كيف ضعف روايته عن أبي هريرة وجابر ثم سكت عن أبي صرمة.

الثاني: في التهذيب [١٣/ ١٣٤] في ترجمة أبي صرمة قال: ((روى عنه محمد بن كعب القرضي، ومحمد بن قيس المدني .... إلخ))،ثم قال الحافظ: ((وروى عنه أيضاً محمد بن يحيى بن حبان أفاده العسكري وهو غلط، وإنما روى محمد عن ابن محيريز عنه)).اهـ.

فانظر كيف أقر الحافظ رواية محمد بن قيس عن أبي صرمة، وتعقب رواية غيره–محمد بن يحيى–عنه.

الثالث: ذكر في الإصابة [٤/ ١٠٨] رواية محمد بن قيس عن أبي صرمة.

فهذه ثلاثة أقوال للحافظ تدفع دعوى الانقطاع، وهذه الثلاثة بلا شك أقوى وأولى بالعمل من قوله في التقريب، فلعله سبق قلم منه رحمه الله تعالى قصد أن يكتب عن أبي هريرة مرسل فجمع الصحابة.

وعليه فدعوى الانقطاع التي ادعاها الألباني دعوى مردودة لا دليل عليها بل ولا شبهة له يتعلق بها. وهي مخالفة لاتفاق الأئمة الحفاظ قاطبة من أن محمد بن قيس يروي عن أبي صرمة. وهكذا يكون نقد الثقات عند الألباني، يسارع إلى جرح ((صحيح مسلم)) فرحاً مطمئناً، فهلا رجع إلى الأصول الأولى قبل الإقدام على ذلك الجرح؟ ولكن فرحه بالاستدراك على الإمام مسلم حجبه عن أن يبحث ويراجع ويفكر ويتهم نفسه وعلمه أمام الإمام الذي شهد له الناس بالحذق والإتقان من أهل عصره إلى يومنا ما شاء الله.

نعم ذكر ابن حبان محمد بن قيس في ثقاته [٧/ ٣٩٣] على أنه من تابعي التابعين وقال: ((يروي عن

الحجازيين، روى عنه محمد بن إسحاق وحماد بن سلمة)) ,وابن حبان أحياناً يذكر الراوي في طبقة غير طبقته، وهذا يعلمه الألباني، ورأيته نبه على بعض من ذلك في كتبه. على أن ابن حبان ذكر من الرواة عنه محمد بن إسحاق وحماد بن سلمة وجل رويتهما عن التابعين.

(١٩٥/١)

ص، ١٩٦

فصل

أما قول الألباني: ((وإنما لم يصححه الترمذي .....)) إلخ فإن هذا تقويل للترمذي ما لم يقله، وكأن الألباني يريد أن يقول إن الترمذي رأيه مخالف لكل الحفاظ، والترمذي حافظ مطلع عالم بالعلل, قال له البخاري–إمام أهل الصناعة–: ((استفدنا منك أكثر مما استفدنا منا)).فمثله يعلم أن محمد بن قيس روى عن أبي صرمة الأنصاري.

أما عدم تصحيحه للحديث, فهذا لا يضر الحديث, فلكل رأيه. والترمذي حسن بعض أحاديث الصحيحين كما لا يخفى, ولا يلزم من إخراج الحديث في الصحيحين أو أحدهما أن يصححه الترمذي. لكن هل قام في خَلَد أحد من أهل الحديث أن الانقطاع ينزل الحديث من رتبة الصحة إلى الحسن؟! ربما لا تجد هذا إلا في فهم الألباني وعلمه، ذلك أن الانقطاع ينزل الحديث إلى رتبة الضعيف ولو كان رواته أئمة حفاظ في غاية الضبط والإتقان. والله أعلم.

(١٩٦/١)

ص، ١٩٧

رد التعدي الخامس عشر

١٥ – قال الألباني في صحيحته [٢/ ١١٠] تحت حديثه: ((إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا لا يفخر أحد من أحد، ولا يبغي أحد على أحد)).أخرجه مسلم [٨/ ١٦٠] وابن ماجه [٢/ ٥٤٥] وأبو نعيم في الحلية [٢/ ١٧] من طريق مطر الوراق حدثنا قتادة عن مطرف بن عبد الله بن الشخير عن عياض بن حمار عن النبي ق أنه خطبهم فقال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، لكن له علتان، عنعنة قتادة، وسوء حفظ مطر الوراق، ولم يسمع قتادة هذا

الحديث من مطرف. انتهى كلام الألباني.
أما عن العلة الأولى: فما ذكرته بشأن رواية المدلسين في الصحيحين في بداية القسم الأول أدفع به ما توهمه الألباني علة، وفيه كفاية إن شاء الله تعالى. وأزيد عليه بعون الله تعالى البيان التالي: الحديث المذكور رواه مسلم ضمن خطبة طويلة بعدة أسانيد ترجع إلى قتادة. وقد روى عن قتادة هذه الخطبة في صحيح مسلم: هشام الدستوائي، وسعيد، وشعبة، ومطر الوراق الذي انفرد عن أصحاب قتادة بما ضعف سنده الألباني. فاحتمال تدليس قتادة غير وارد كما ظن الألباني، فقد أتى مسلم برواية شعبة في المتابعة من أجل ذلك، فروى مسلم عن عبد الرحمن بن بشر العبدي، قال: يحيى، قال: شعبة، عن قتادة قال: سمعت مطرفاً في هذا الحديث. صحيح مسلم [٤/ ٢١٩٨].
وتكون الزيادة التي زادها مطر الوراق عن قتادة، لها حكم زيادة الراوي الثقة، وهي مقبولة عند عدم المنافاة، كأنها حديث بمفرده، ومطر الوراق من أهل الفقه والاستنباط،،ذكره البخاري في باب التجارة في البحر [٤/ ٢٩٩ الفتح] محتجاً بقوله وفهمه، وهو أيضاً من أهل الضبط والعدالة، خاصة في روايته عن قتادة، فالمتن المذكور، لا علل له كما توهمه الألباني.

(١٩٧/١)

ص، ١٩٨
واحتاط مسلم في هذا الحديث بما يظهر براعته وبين سماع قتادة من مطرف، وإن لم يكن قد سمع منه فتكفي رواية شعبة عن قتادة وإن لم يصرح بالسماع، قال شعبة: كفيتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقتادة. اهـ. تعريف أهل التقديس [ص٥٩].

فصل

أما ما ادعاه الألباني من وجود علة ثانية في السند وهي وجود مطر الوراق الذي اتهمه الألباني بسوء الحفظ، فاتهامه مردود. لأن مطر الوراق صدوق حسن الحديث في غير عطاء، أما إذا أخرج مسلم حديثه فهو صحيح، هذا الذي ينبغي أن تشد بيديك عليه، فإن الجمهور على أنه من أهل الصدق والعدالة، ومن تكلم فيه منهم فبسبب روايته عن عطاء خاصة.
قال عبد الله بن احمد: ((كان يحيى بن سعيد يشبه حديث مطر الوراق بابن أبي ليلي في سوء الحفظ، قال فسالت أبي فقال: ما أقربه من ابن أبي ليلى في عطاء خاصة)) وقال أحمد: ((كان يحيى بن سعيد يضعف

حديثه عن عطاء)) وقال الذهبي في ((من تكلم فيه وهو موثق)) رقم ٣٢٧.صدوق مشهور، ضعف في عطاء. اهـ.

وكذا قال ابن معين ضعيف في حديث عطاء، وقال مرة أخرى: صالح، وقال أبو زرعة: صالح، وقال أبو حاتم الرازي: هو صالح الحديث، وقال العجلي في الثقات [ص ٤٣٠]: صدوق، وقال مرة: لا بأس به، وقال أبو بكر البزار: ليس به بأس ... ولا نعلم أحداً تركه، واحتج به مسلم، وذكره ابن حبان في ثقاته [٥/ ٤٣٥].

فكيف ساغ للألباني تضعيف الراوي مطلقاً في كل شيوخه ورواياته، وهو مُضعف في شيخ واحد بعينه؟!.

فصل

مطر الوراق روى عنه شعبة وأثنى عليه، ومن المعروف أن شعبة لا يروي إلا عن ثقة غالباً. شرح علل الترمذي [ص ١٠٩].وقال الذهبي شيوخ شعبة جياد

(١٩٨/١)

ص، ١٩٩

[الميزان ٤/ ٥٤٠]،وإن روى شعبة عن متكلم فيه فهو على سبيل التعجب كما في المجروحين [١/ ٢٠٩]،وقال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم [ص ٤٠]:رواية الإمام احمد عن الثقات هو الغالب من فعله والأكثر من عمله كما هو المعروف من طريقة شعبة. ومع ذلك فقال يعقوب بن سفيان [٣/ ٢٠٨]:وحدثنا حجاج عن شعبة قال: وكان أبو إسحاق أكبر من أبو البختري، ولم يدرك أبو البختري علياً رضي الله عنه ولم يره، قال: وسمعت شعبة يقول: قال مطر الوراق: هؤلاء يحسنون يحدثون حدثنا أبو التياح عن أبي الوداك.

ورواه ابن حبان في الثقات قريب من هذا السياق لكنه قال: ((لا يحسنون يحدثون)).لكن رواية الفسوي أرجح لعدة أمور:

الأول: إنها أعلى سنداً.

الثاني: إنها أتم سياقاً.

الثالث: وجود قرينة هامة هي أن شعبة أثنى على أبي إسحاق السبيعي بل قدمه على مجاهد، قال رجل لشعبة، سمع أبو إسحاق من مجاهد؟ قال: ما كان يصنع هو بمجاهد كان هو أحسن حديثاً من مجاهد ومن

الحسن وابن سيرين. اهـ. من تقدمة الجرح والتعديل [ص ١٤٨].
فكيف يقدمه على أئمة التابعين ثم يقول في نهاية السياق لا يحسن الحديث؟ ويؤيده أن أبا البختري سعيد بن فيروز من الأثبات الثقات [التهذيب ٤/ ٧٢].فيمكن لك أن تقول: إن مطر الوراق ثقة عند شعبة، كيف لا وقد روى عنه و أثنى عليه وقرنه بهؤلاء الأثبات الثقات والله أعلم.

فصل

أما من تكلم عليه فكلامه من الجرح الخفيف، الذي لا يكاد يسلم منه أحد إلا أفراد معدودون من الطبقة الأولى من الثقات. ومن تفصيل الكلام فيه ستجد إن شاء الله تعالى أنه في الحقيقة ليس بجرح.
قال علي بن المديني: كان صالحاً وسطاً ولم يكن بالقوي، نقل هذا النقل عن علي بن المديني محمد بن عثمان بن أبي شيبة في السؤالات [ص٤٨] وابن أبي شيبة

(١/١٩٩)

ص، ٢٠٠
ضعيف (١) انظر: تاريخ بغداد [٣/ ٤٣]،وان صح كلام ابن المديني في مطر الوراق فهذا يعتبر من أخف الجرح.
وقال أبو داود: ليس هو عندي بحجة، ولا يقطع به في حديث إذا اختلف. التهذيب [١٠/ ١٦٦].هذا أيضاً من أدنى مراتب الجرح, ومثله قول النسائي في الضعفاء [ص ٩٨] ليس بالقوي. اهـ. هذا تليين هين.
قال الحافظ في مقدمة الفتح [ص ٣٩٧] في ترجمة الحسن بن الصباح: قال النسائي: ليس بالقوي، قلت:- أي الحافظ- هذا تليين هين. اهـ، الترمذي يحسن حديث من يقول عنه: ليس بالقوي. [تحفة ٩/ ٢٤٨].
أما قول ابن سعد: كان فيه ضعف في الحديث. اهـ. التهذيب [١٠/ ١٦٨]، فهذا جرح مُبْهَم غير مُفَسَّر فيكون مردوداً، وإن كان مفسراً فهو مردود في مقابل تعديل الأئمة الأثبات الثقات. وابن سعد رحمه الله تعالى لا يعتمد عليه بمفرده في هذا الباب خاصة إذا خالف. قال الحافظ في مقدمة الفتح [ص ٧١٤] في ترجمة عبد الرحمن بن شريح: شذَّ ابن سعد فقال: منكر الحديث، قلت - أي الحافظ -:ولم يلتفت أحد إلى ابن سعد في هذا فإن مادته من الواقدي في الغالب و الواقدي ليس بِمُعْتَمَد. اهـ.
ومنه يعلم أن الجرح الذي في مطر الوراق إما من الجرح الذي لم يسلم منه إلاَّ أهل الطبقة الأولى، أو لم

يصح، أو أنه غير مُفَسَّر، وعليه فمن وثقه شعبة بن

---

(١) ومن غرائب الألباني الذي يجعل مطراً الوراق علة في السند الذي في صحيح مسلم أنه يقول عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة هذا في صحيحته (٤/ ١٥٦): "وفيه كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن".اهـ.

ومحمد المذكور قال عنه عبدالله بن أحمد: كذاب، ورماه ابن خراش بالوضع، وقال ابراهيم بن إسحاق الصواف: كذاب يسرق حديث الناس، وقال داود بن يحي: كذاب وضع أشياء كثيرة يحيل على أقوام أشياء ما حدثوا بها قط، وتركت كلام مُطين بسبب ما كان بينهما مما يكون بين القران. ولهم كلام آخر فيه، انظر تاريخ بغداد (٣/ ٤٥ - ٤٦)، الميزان (٢/ ٣٧٩).

ثم ترى الألباني في إرواء الغليل (٧/ ١٠٧) يُضَعِّف محمد بن عثمان بن أبي شيبة!!.

(٢٠٠/١)

ص، ٢٠١

الحجاج، وعدَّله أو أثنى عليه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، واحتجَّ به مسلم، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، والعجلي، وأبو بكر البزار، وابن حبان والساجي، يكون من أهل الصدق والعدالة. ولذلك قال الذهبي في الميزان [٤/ ١٢٧] مطر من رجال مسلم، حسن الحديث، قال في سير أعلام النبلاء [٥/ ٤٢٥]:و لا ينحط حديثه عن رتبة الحسن. اهـ. وأجاد في المغني [٢/ ٦٦٢] فقال: ثقة تابعي.

فماذا يقول الألباني بعد هذا البيان؟.

فصل

ولئن سلمنا للألباني قوله في مطر الوراق إنه سيئ الحفظ ويعلل به سند الحديث على ذلك فقد تجاهل أن مطر الوراق كان من أكبر أصحاب قتادة.

قال أبو حاتم الرازي: كان أكبر أصحاب قتادة سناً مطر. اهـ. وقال ابن حبان في الثقات [٥/ ٤٣٥]: كان قتادة قد أوصى إلى مطر. اهـ. وفي المعرفة والتاريخ [٢/ ٢٨٦]: قال قتادة: أرواهم عني حديثاً مطر. اهـ.

فملازمته وصحبته لقتادة تعطيه قوة فيه إن كان ضعيفاً في غيره، فكيف وهو من أهل الصدق و العدالة؟

وحديثه الذي علله الألباني هنا من روايته عن قتادة، وهذا يدلك على مبلغ تحقيق الألباني في الرجال، وأنه

يأخذ أطراف الكلام من المختصرات فيغلط الغلط الكثير. ومنه تعرف قوة الإمام مسلم بن الحجاج ومعرفته التامة بالرجال وضبطه وإتقانه وتقدمه, فقد أخرج حديث مطر بطريقة سليمة قويمة لا ينتقده عليها إلا من يستحق هو النقد والحمد لله رب العالمين.

أضف إلى هذا أن مسلماً إذا أخرج لمن تكلم فيه فإنما يخرج من حديثه ما جوّده، قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد [١/ ١٣٦]: ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه – أي مطر – لأنه ينتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح أحاديث الثقة ما يعلم انه غلط فيه، فغلط في هذا المقام من استدرك عليه إخراج جميع أحاديث الثقة، ومن ضعف جميع أحاديث سيئ الحفظ، فالأولى طريقة الحاكم وأمثاله والثانية طريقة أبي محمد ابن حزم وأشكاله، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن والله المستعان. اهـ.

(٢٠١/١)

ص، ٢٠٢

وكلام ابن القيم رحمه الله تعالى نفيس ومتين جداً، ولعل الألباني يقنع به ويكف عن الاسترسال في هذا المهيع الخطير، وهذا باب قد غلط فيه أمثال الحاكم وابن حزم فأين هو ثم أين هو من هؤلاء الأئمة الكبار؟.

فصل

أما قول الألباني: ((ولم يسمع قتادة هذا الحديث من مطرف)) , فإن هذه ليست بعلة.

قال أبو داود الطيالسي: ((حديثا همام قال: كنا عند قتادة فذكرنا هذا الحديث , فقال يونس الهدادي –وما كان فينا أحد أحفظ منه –إن قتادة لم يسمع الحديث , من مطرف فعبنا عليه ذلك , قال: فاسألوه , قال: وجاء أعرابي فقلنا لأعرابي سل قتادة عن خطبة النبي ق عن حديث عياض بن حمار , أسمعه من مطرف؟ فقال الأعرابي: أبا الخطاب أخبرني عن خطبة النبي ق يعني حديث عياض سمعته من مطرف؟ فغضب وقال: حدثنيه ثلاثة عنه يزيد أخوه ابن عبد الله الشخير، وحدثنيه العلاء بن زياد العدوي عنه، وذكر ثالثاً لم يحفظه)).اهـ. مسند أبي داود الطيالسي [ص١٤٦].

وروى أحمد نحوه في المسند [٤/ ٢٦٦] إلا أن قتادة حدثني قال: حدثني أربعة: العلاء، ويزيد المذكوران وعقبة فسمى ثلاثة منهم.

فعدم سماع قتادة هذا الحديث -إن صح-لا يضره، فقد رواه عن ثلاثة من الثقات، لكن مسلماً أخرج الحديث من طريق شعبة عن قتادة قال: سمعت مطرفاً في هذا الحديث [٤/ ٢١٩٨].

وطريق شعبة الذي أخرجه مسلم أرجح من طريق همام. لأن هماماً وإن كان ثقة وقوياً في قتادة. لكن شعبة أثبت مطلقاً وفي قتادة خاصة. قال البرديجي: أصح الناس رواية عن قتادة شعبة، كان يوقف قتادة على الحديث، وقال ابن المديني: لما ذكر أصحاب قتادة: كان هشام أرواهم عنه، وسعيد أعلمهم به، وشعبة أعلمهم بما سمع عن قتادة ما لم يسمع، ولم يكن همام عندي بدون القوم

(٢٠٢/١)

ص، ٢٠٣

فيه. انظر شرح علل الترمذي [ص٣٦١ وما بعدها]،والتهذيب [١١/ ٦٩].

وعليه فقد طرح مسلم رواية همام عن قتادة في هذا الحديث، أخرج الحديث من طريق أربعة من أصحاب قتادة آخرين في أحدها تصريح بالسماع. ومن دقق النظر في كيفية إخراج مسلم لهذا الحديث في كتابه علم إمامته وتقدمه على أهل عصره فلله دره حافظاً إمام مجداً , ورحمه الله وأثابه رضاه.

فصل

وبعد أن ضعف الألباني السند الذي في الصحيح قال: ((ومن هاتين العلتين , توجهت الهمة إلى تتبع طرق الحديث لعل فيها ما يشد من عضده فوجدته في سنن أبي داود [٢/ ٣٠٠] من طريق الحجاج عن قتادة عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن ,

قلت -أي الألباني -: وهذا إسناد ضعيف , لأن الحجاج وهو ابن أرطاة مدلس أيضاً, ثم هو منقطع بين يزيد بن عبد الله وعياض بينهما أخوه مطرف بن عبد الله كما رواه أحمد بالسند الصحيح عن قتادة به. اهـ. كلام الألباني.

قلت: وقد أخطأ الألباني في الحكم على هذا الإسناد بالضعيف. وبيانه ذلك أنه توهم وجود علتين:

الأولى: وجود الحجاج بن أرطاة وهو مدلس.

الثانية: أن في سنده انقطاعاً بين يزيد وقتادة.

أما عن العلة الأولى: فإن الحجاج المذكور ليس هو ابن أرطاة المدلس بل هو الحجاج بن الحجاج الباهلي الثقة المحتج به في الصحيحين. قال أبو داود [٤/ ٣٧٧]:حدثنا أحمد بن حفص، قال: حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج، عن قتادة، عن يزيد بن عبد الله عن عياض بن حمار به.

قلت: إبراهيم بن طهمان يروي عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، ولم يذكروا من شيوخه الحجاج بن أرطاة كما يعلم من ترجمته في التهذيب [١/ ١٢٩]،وصرح الحافظ المزي–حافظ الدنيا– بذلك في تحفة الأشراف [٨/ ٢٥٢] عند إيراده السند

(٢٠٣/١)

ص، ٢٠٤

المذكور فقال: عن أحمد بن حفص عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة ... إلخ.

فانظر لتسرع الألباني الذي أداه إلى جعل الثقات ضعفاء، وكن حذراً يقضاً لأوهامه وما أكثرها.

والحجاج الباهلي المذكور ثقة من رجال الصحيحين [التقريب٢/ ١٥٢] فليس هو الحجاج بن أرطاة:

أما عن توهمه علة ثانية: فيزيد بن عبد الله ثقة من كبار التابعين وقيل له صحبة، فيكون قد أدرك عياضاً إدراكاً بيناً. وعبد الله غير مدلس، فعنعنته هنا محمولة على السماع، كما هو مذهب مسلم م تعالى ومن تبعه، وعليه العمل.

ولا يعل هذا السند ما أشار إليه الألباني ورواه أحمد بسند صحيح [٤/ ٢٦٦]،لأن عبد الله بن يزيد يكون قد سمعه من عياض ومن أخيه مطرف ورواه عالياً ونازلاً، أو يكون قد رواه نازلاً ثم رواه عالياً. فلا ينبغي إعلال هذه الرواية بالمزيدة التي في المسند والله أعلم.

فالسند صحيح والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(٢٠٤/١)

ص، ٢٠٥

خاتمة

ختم الله عز وجل لنا بالحسنى

وبذلك أكون قد انتهيت- بفضل الله وحده- من رد تعدي الألباني على صحيح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله تعالى, واتبعت في ذلك قواعد أهل الحديث التي هي حاكمة على كل من يدعي الاشتغال بالحديث النبوي الشريف.

ذلك أنه من المعلوم أن الأمور العلمية يكون علاجها وبيان الحق فيها وفقاً للقواعد المعمول بها، فالحجة تقابل بالحجة والبرهان، وعند ذلك يعرف الخطأ من الصواب. أما غير ذلك فهي طريقة عوجاء ولا تليق بمن يدعي الاشتغال بالحديث النبوي الشريف.

أقول هذا بمناسبة عادة الألباني مع مخالفيه، فإنه إذا وجد مخالف له قام وقعد وأرعد وتوعد، وإذا تصفحت كتبه تجد مصداق ذلك، فتراه يقول لأحدهم: ((أشل الله يدك وقطع لسانك))،ويكاد أن يتهم صاحباً له: ((بالشرك الأكبر)) وثالثاً يتهمه: ((بالكذب))،وأنه: ((أفاك كذاب)) ثم نبزه بلقبه–وقد جاء النص بالنهي عنه–،ورمى كثيراً من علماء المسلمين بالبدعة–وما أعظمها من فرية–رغم إقراره أن الإمام أحمد يقول بقول المرمي بالبدعة!!.

ويتهم شهيد عصرنا ((بكفريات))، ويتهم مخالف له بـ ((مكر، خبث، نفاق، كذب، ضلال .... إلخ))، والقائمة طويلة والألفاظ كثيرة ولا داعي لإعادتها أضف إلى ذلك رفعه لمخالفة سلاح إرهاب عن طريق وصفه بأنه عدو للسلفية والسلفيين أو للسنة و كأن السنة المصطفوية والسلف الصالح قد اقتصروا عليه فقط!!.

فكل مخالف له معادٍ للسنة والسلف ومخالف لها فذاك أمر خطير، ووزره كبير وهذا والله لا يليق بالمشتغلين بالحديث النبوي الشريف، ولنقرأ قول الإمام

(١/٢٠٥)

ص، ٢٠٦

النووي رحمه الله تعالى [التقريب مع التدريب٢/ ١٢٦]: ((علم الحديث شريف، يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن اليم ..... إلخ)) فلنبتعد عن هذه الطريقة البعيدة عن السنة الشريفة. إن وفي ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

وقد وقفت على أوهام وأخطاء للألباني – وكفى تعدِّيه على الصَّحيح – في أثناء هذا ((التنبيه)) ولم أعامله بما عامل به الآخرين حرصاً على اتباع السنة النبوية والسلف الصالح رحمهم الله تعالى، وفي هذا القدر كفاية فيما أريد لفت النظر إليه هنا.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله الشرفاء الأكرمين، ورضي الله تعالى عن أصحابه أجمعين،

وآخر دعونا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه:

الفقير إلى الله تعالى أبو سليمان محمود سعيد ممدوح

غفر الله له ولوالديه ولمشايخه ولأصحاب الحقوق عليه وللمسلمين

في مكة المكرمة زادها الله تشريفاً

ليلة السادس عشر من رمضان المبارك بعد ألف وأربعمائة وخمس سنوات

من هجرة المخصوص بكامل العز والشرف صلى الله عليه و على آله وأصحابه

- انتهى -

(٢٠٦/١)

ص، ٢١٠

فهرس الرُّواة المُتَكَلَّمُ فيهم بجرح أو تعديل (١)

أبان بن يزيد العطار ١٨٥

إبراهيم بن مرزوق الأموي ٧٥

ابن أبي فديك (محمد بن اسماعيل) ١٣٥

أبو إسحاق السبيعي (عمرو بن عبدالله) ٥٢، ١٩٠، ١٩٩

أبو عامر العقدي (عبدالملك بن عمرو) ١٣٥

أبو العالية (رفيع بن مهران) ٥١

أبو العباس الأصم (محمد بن يعقوب بن يوسف) ٩

أبو القاسم البغوي (عبدالله بن محمد بن عبدالعزيز) ٩

أبو قلابة (عبدالله بن زيد الجرمي) ٣٢

أحمد بن محمد بن عقدة ١٥٧

أحمد الجويباري ٨٩

أحمد بن عيسى المصري ١٢
أسباط بن نصر ١٥
إسحاق بن إبراهيم البغدادي ١٨١
إسحاق بن أبي نجيح ١٨١
إسماعيل بن أبي أويس ١٨٤
إسماعيل بن زكريا ١٢٦
إسماعيل الصفار ٩
إسماعيل بن عبيد ١٣٧
إسماعيل بن مسلم المكي ٩٤، ١٢٧
أشعث بن سوار ١٠٦
أشعث بن عبدالملك ١٠٦
بشير بن المهاجر ٦، ١٠٨، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠، ١٧١، ١٧٣
ثابت بن عجلان ١٦٩
جعفر بن سليمان الضبعي ١١٦
حبيب بن أبي ثابت ٦، ١٢٢، ١٢٣
الحجاج بن أرطأة ٣٢، ١٧٢، ٢٠٣، ٢٠٤
الحجاج بن الحجاج الباهلي ٢٠٣، ٢٠٤
الحجاج بن دينار ١٢٦
حجية بن عدي ١٢٦
حرام بن عثمان ٧٠

---

(١) لم أدرج فيهم أبا الزبير المكي خشية التطويل فإن الكلام عليه حوى القسم الأول من الكتاب.

حرمي بن حفص ١٧٣

الحسن البصري ٣٢، ٤٩، ٩٤
الحسن بن عمارة ٥١
الحسن بن مسلم ١٢٦
حفص بن سليمان الكوفي ٩٥
الحكم بن عتيبة الفقيه ٤٩، ١٢٦
حماد بن خالد ١٣٥
حماد بن سلمة ١٥٠، ١٨٧
حميد الطويل ٣٢
خالد بن اللجلاج ١٧٣
خالد بن مخلد القطواني ٥٩، ٦٠
داود بن رشيد ١٣١، ١٣٢، ١٣٩
رزق الله بن موسى ٧٥
زكريا بن أبي زائدة ٥، ٦، ١٨٧، ١٨٩، ١٩٠، ١٩١
زكريا بن نافع الأسيوفي ٧١، ٧٣، ٧٤
الزهري (محمد بن شهاب) ٥١، ١٦٠
سفيان الثوري ٤٧
سفيان بن عيينة ٤٧، ٥٠
سعيد بن أبي عروبة ٣٢، ١٠٧
سعيد بن عبدالعزيز ١٢٩، ١٣٠، ١٣١، ١٣٤
سليمان بن مهران الأعمش ٤٩، ٥١، ٥٢
سليمان بن موسى ٩٨
سمي مولى أبي بكر بن هشام ١٦٦
سهيل بن أبي صالح ١٦٢، ١٦٤، ١٦٥، ١٦٦
سويد بن سعيد ٥، ٦، ١٧٥، ١٧٦، ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١، ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥
شهر بن حوشب ١٥٤
صباح بن محارب ١٧٠
الطفاوي ١٥٤
عبدالله بن صالح ١٣٣

عبدالله بن عمر ١٠٦
عبدالله بن لهيعة ٨٠، ٨٢، ٩٧، ١٠٨
عبدالله بن وهب ١١٠
عبدالرحمن بن أبي ليلى ١٩٨
عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار ١٥١
عبدالرحمن بن يزيد بن جابر ١٣٤، ١٣٧
عبد ربه بن نافع ٤٩
عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز ١٧٣
عبدالقدوس بن الحجاج الحمصي ١٣٢
عبدالملك بن أبي سليمان ١١٨، ١١٨
عبيدالله بن عمر ١٠٦
عثمان بن حيان ١٣٧
عطاء بن أبي رباح ٤٨، ٥١
عطاء بن السائب ١٠٠
علي بن زيد بن جدعان ١٠٣
عمر بن حمزة ٦، ١٤١، ١٤٢، ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧، ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧، ١٥٨، ١٦٠

عمر بن محمد بن زيد ١٤٢، ١٥١
عمر بن أبي سلمة ١٣١، ١٣٢، ١٣٣
عمرو بن دينار ٣٥، ٤٨، ٥٠
عياض بن عبدالله الفهري ٦، ١١٠، ١١١، ١١٢، ١١٣، ٧٠
الفضل بن مبشر ٨٠
قتادة بن دعامة ٥، ٦، ٣٢، ٢٠٢

قطن بن وهب ١٥
القعنبي (عبدالله بن سلمة) ١٣٥
ليث بن أبي سليم ٩٦
مجاعة بن الزبير ٩٣
محرز بن عبدالله الجزري ٤٤
محمد بن بكر البرساني ٨٦
محمد بن ذكوان ١٢٧
محمد بن سعيد المصلوب ٨٩
محمد بن عبدالله بن علاثة ١٧٣
محمد بن عثمان بن أبي شيبة ٢٠٠
محمد بن عكاشة الكرماني ٨٩
محمد بن عمر الواقدي ٢٠٠
محمد بن قيس ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥
محمد بن مسلم الطائفي ٧١، ٧٢، ٧٣، ٧٥
مطر الوراق ٥، ٦، ١٨٧، ١٨٨، ١٨٩، ١٩٠، ١٩٧، ١٩٩، ٢٠٠، ٢٠١
مطلب بن شعيب ١٣٣
موسى بن داود ٧٥
موسى بن عبيدة الربذي ٧٨
موسى بن عقبة ١٥٩، ١٦٠
مؤمل بن الفضل ١٢٩، ١٣١، ١٣٩
النضر بن عربي ١٠٦
النضر بن الخزاز ١٠٦
نعيم بن حماد ١٨٤
هشام بن سعد ١٣٠، ١٣٥، ١٣٦
هشام بن عروة ١٦٤، ١٦٥
الوليد بن مسلم ١٠٩، ١٣١، ١٣٣
الوليد بن يزيد ١٠٩
يحي بن أبي كثير ٤٩، ٩٧

يزيد بن سنان القزاز البصري ٨١
يزيد بن عبدالله ٢٠٤
يزيد بن مروان الخلال ٩٩
يعقوب بن إبراهيم البزار ٧٤
يعلى بن عبيد ٨٠
يونس بن عبيد ٣٢
أم كلثوم ١٤٩

(٢١٢/١)

ص، ٢١٣

فهرس الموضوعات

الخطبة وإجمال تَعَدِّي الألباني على «صحيح مسلم» والباعث على تصنيف تنبيه المسلم ٣ – ٨
مقدمة في بيان إفادة أحاديث «الصَّحيحين» للعلم وخطأ الناظر في أسانيدهما ومخالفته للإجماع ٩ – ١٢
فصل: في بيان أن النظر في أسانيد أحاديث «الصَّحيحين» مجتمعين أو منفردين خطأ ١٣ – ١٤
فصل: في بيان أنَّ النَّاظر في أسانيد «الصَّحيحين» أبَانَ عن جهلٍ فاضح ١٥ – ١٦
نقدٌ موجَّهٌ للمعلّقين على «صحيح ابن حبّان» في طبعتيه ١٦
فصل: فيما اشتهر عن النووي مخالفته لابن الصلاح في مسألة إفادة أحاديث «الصَّحيحين» للعلم ١٧
فصل: في أنَّ الأحاديث التي تكلَّمَ عليها الدارقطني لا تفيد العلم لكنها صحيحة ١٨ – ٢٠
فصل: في تعيين مخالفة الألباني للإجماع ومحل تعدِّيه على «صحيح مسلم» ٢١ – ٢٢
فصل: في نقد كلام الألباني عن «الصَّحيحين» وبيان خطئه في صفات الله عز وجل ٢٣ – ٢٦
القسم الأول: في ردِّ تعدّي الألباني على رواية أبي الزبير عن جابر في «صحيح مسلم» ٢٧ – ١٠٣
فصل: في التعريف بأبي الزبير المكي ونقل كلام أهل الجرح والتعديل فيه ٢٧ – ٢٨
استدل من قال بتدليس أبي الزبير بأمرين، والاشتغال بردِّهما ٢٩ – ٣٢
خطأ من قال: إن الليث لم يسمع من أبي الزبير عن جابر غير سبعة عشر حديثاً ٢٩ت
فائدتان: الأولى: في بيان أنَّ أبا الزبير لم يروِ عن عائشة شيئاً في صحيح

مسلم خلافاً للذهبي، والثانية: في بيان سماعه من ابن عمر خلافاً للذهبي أيضاً ٣٣ – ٣٤
فصل: ويؤيد ما سبق من نفي دعوى تدليس أبي الزبير عدة أمور: ٣٥ – ٣٧
أولاً: موقف شعبة بن الحجاج ٣٥ – ٣٧
ثانياً: من كتب في الرجال من المتقدمين لم يذكره بتدليس ٣٧ – ٣٩
ثالثاً: ويؤيده عمل الأئمة الحفاظ المتقدمين في مصنفاتهم ٣٩ – ٤١
إيراد على الأمر الثالث والردّ عليه ٤١ – ٤٢
سبب عدم اعتماد البخاري لأبي الزبير في «صحيحه» ٤٢
فصل: لئن سلَّمنا بتدليس أبي الزبير فهو قاصر على جابر فقط ٤٣ – ٤٤
تعدّيان للألباني على «صحيح مسلم» والرَّد عليهما ٤٤ – ٤٦
فصل: لئن سلَّمنا بتدليس أبي الزبير فهو لا يقلّ عن أهل المرتبة الثانية منهم وحديثهم مقبول صرحوا أو لم يصرحوا بالسَّماع ٤٧ – ٤٩
أبو الزبير أفضل من جماعة عُدّوا في المرتبة الأولى والثانية من المدلسين ٤٩
فصل: لئن سلَّمنا بتدليس أبي الزبير فحديثه عن جابر بالذَّات مقبول ٥٠ – ٥٢
خطأ الألباني في جعله الأعمش أقلّ تدليساً من أبي الزبير ٥٢
فصل: ولئن سلَّمنا بتدليس أبي الزبير فحكم أحاديثه في «صحيح مسلم» الاتصال ٥٣ – ٥٥
تهافت المعلِّق على «سير أعلام النبلاء» عند كلامه على أحاديث أبي الزبير ٥٥ت
فصل: من العقبات التي تقف أمام المتجرأ على أحاديث «الصَّحيحين» "المستخرجات" ٥٦ – ٥٧
فصل: نقد استدلال الألباني بكلام الذهبي في أحاديث أبي الزبير في «تلخيص المستدرك» وغيره وفي ردِّه على ابن القطان ٥٨ – ٦٠
تضعيف الألباني لأحد أسانيد البخاري في «صحيحه» والرَّد عليه ٦٠
الحمل على الغالب والإعراض عن النَّادر واجب ودليل ذلك ٦١
تفصيل الكلام على أحاديث أبي الزبير عن جابر في «صحيح مسلم» ٦٢ – ١٠٣
حديث أبي الزبير عن جابر في «صحيح مسلم» على أربعة وجوه ٦٢
الكلام على الحديث الأول ٦٤ – ٦٦

ص، ٢١٥

الكلام على الحديث الثاني ٦٧ – ٦٨
الكلام على الحديث الثالث ٦٨ – ٦٩
الكلام على الحديث الرابع ٦٩
الكلام على الحديث الخامس ٦٩ – ٧٠
الكلام على الحديث السادس ٧١ – ٧٥
الكلام على الحديث السابع ٧٥
الكلام على الحديث الثامن ٧٦
الكلام على الحديث التاسع ٧٧
الكلام على الحديث العاشر ٧٨
الكلام على الحديث الحادي عشر ٧٩ – ٨٠
الكلام على الحديث الثاني عشر ٨٠ – ٨١
الكلام على الحديث الثالث عشر ٨١
الكلام على الحديث الرابع عشر ٨١ – ٨٢
الكلام على الحديث الخامس عشر ٨٢ – ٨٣
الكلام على الحديث السادس عشر ٨٣ – ٨٤
الكلام على الحديث السابع عشر ٨٤
الكلام على الحديث الثامن عشر ٨٤ – ٨٥
الكلام على الحديث التاسع عشر ٨٦
الكلام على الحديث العشرون ٨٦ – ٩١
الكلام على الحديث الواحد والعشرون ٩١ – ٩٢
الكلام على الحديث الثاني والعشرون ٩٢
الكلام على الحديث الثالث والعشرون ٩٢ – ٩٣
الكلام على الحديث الرابع والعشرون ٩٣ – ٩٤
الكلام على الحديث الخامس والعشرون ٩٥ – ٩٦

الكلام على الحديث السادس والعشرون ٩٦ - ٩٧
الكلام على الحديث السابع والعشرون ٩٧
الكلام على الحديث الثامن والعشرون ٩٧ - ٩٨
الكلام على الحديث التاسع والعشرون ٩٨ - ٩٩

(٢١٥/١)

ص، ٢١٦

الكلام على الحديث الثلاثون ٩٩
الكلام على الحديث الواحد والثلاثون ١٠٠
الكلام على الحديث الثاني والثلاثون ١٠٠ - ١٠١
الكلام على الحديث الثالث والثلاثون ١٠١
الكلام على الحديث الرابع والثلاثون ١٠٢
الكلام على الحديث الخامس والثلاثون ١٠٢ - ١٠٣
القسم الثاني: في ردّ تعدِّي الألباني على غير ما رواه أبو الزبير عن جابر في «صحيح مسلم» ١٠٥ - ٢٠٤
فصل: الألباني في كتبه لا يفرق بين أحاديث «الصَّحيحين» وغيرها ١٠٥
كلام جيد لابن حبّان في إتقان مسلم بن الحجاج وطبقته وإمامتهم ١٠٦ - ١٠٧
رد التعدِّي الأول: وهو حديث ضعَّفَ الألباني رفعه وعلَّله بعنعنة أبي الزبير وضَعْف عياض الفهري ١٠٨ - ١١٤
الألباني يدخل من أحاديث «صحيح مسلم» في «سلسلته الضَّعيفة» ١٠٨
فصل: ومما يدلّك على أن رفع الحديث غير ضعيف كما ارتآه الألباني ١٠٩
فصل: في الكلام على عياض الفهري وبيان قبول حديثه ١١٠ - ١١٢
فصل: قبول حديث عياض الفهري من وجه آخر ١١٢ - ١١٣
فصل: لئن سلَّمنا بتضعيف عياض الفهري فإنَّ الذي نادى على نفسه بعدم الاطلاع هو الذي يُضعِّف حديثه في «صحيح مسلم» ١١٣ - ١١٤
رد التعدِّي الثاني: وهو تضعيفه لحديث أنس: أصابنا ونحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مطر ..

الحديث ١١٥ - ١١٧
ردّ الألباني على نفسه في هذا الحديث ١١٥ - ١١٧
خطأ الألباني في الكلام على جعفر بن سليمان الضبعي ١١٦
ردّ التعدِّي الثالث: وهو حكمه على حديث صلاة النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الكسوف ست ركعات بأربع سجدات بالشذوذ ١١٨ - ١٢١
غمز الألباني لعبدالملك بن أبي سليمان بدون أدنى حجَّة ١١٨ - ١١٩
إشكال على الألباني ١١٩ - ١٢٠
الألباني بحكمه بالشذوذ على هذا الحديث يكون قد ضَعَّفَ ثلاثة أحاديث من «صحيح مسلم» ١٢١

(٢١٦/١)

ص، ٢١٧

رد التعدِّي الرابع: وهو تضعيفه لحديث صلاة النبي - صلى الله عليه وسلم - ثماني ركعات في الكسوف ١٢٢ - ١٢٤
الألباني لا يعبأ بإخراج الحديث في «صحيح مسلم» ١٢٢
حبيب بن أبي ثابت حديثه في مسلم مقبول وإن لم يُصرِّح بالسَّماع ١٢٣
خطأ الألباني في الاصطلاح ١٢٣
رد التعدِّي الخامس: وهو حكمه على بعض الألفاظ بالشذوذ ١٢٥ - ١٢٨
ثبوت تعجيل العباس بن عبدالمطلب صدقته ١٢٦ - ١٢٧
رد التعدِّي السادس: وهو حكمه على بعض الألفاظ بالشذوذ وفيه أخطاء في الرجال للألباني بالجملة ١٢٩ - ١٤٠
ردّ دليله الأول ١٣٠
ردّ دليله الثاني ١٣٣
ردّ دليله الثالث ١٣٤
ردّ دليله الرابع ١٣٧
فصل: إذا سلَّمنا للألباني وجوهه الأربعة فلا يُعتبر الحرف الذي تعدّى عليه شاذاً ١٣٨ - ١٣٩
فصل: تحديد السفر الذي جاء فيه الحرف الذي حكم عليه الألباني بالشذوذ ١٤٠

رد التعدِّي السابع: وهو حكمه على حديث: "إن من شرِّ الناس عند الله ... " إلخ بالضعف وتضعيفه عمر بن حمزة العمري ١٤١ – ١٥٥
نقل الألباني حكمه الشائن في عدَّة كتب ١٤١ت
فصل: تفصيل الكلام على عمر بن حمزة مقتصراً على ابن معين والنسائي وأحمد وبيان حقيقة أقوالهم ١٤٢ – ١٤٥
فصل: تفنيد احتجاج الألباني بكلام الذهبي ١٤٥ – ١٤٧
فصل: إجمال ما سبق تفصيله في عمر بن حمزة ١٤٧
فصل: وقد قوّى أمر عمر بن حمزة وأثنى عليه جماعة من الحفّاظ ١٤٨ – ١٥٠
تحسين الحافظ لحديث عمر بن حمزة ١٥١
فصل: خطأ استنتاج الألباني في تضعيف عمر بن حمزة ١٥٢
فصل: خطأ الألباني في النقل عن الحافظ أبي الحسن بن القطَّان ١٥٣

(٢١٧/١)

ص، ٢١٨

فصل: شواهد للحديث لم يذكرها الألباني ١٥٤
فصل: في وَهم الألباني في تعليقه على «السنَّة» لابن أبي عاصم ١٥٥
ردّ التعدِّي الثامن: وهو تفريع على خطئه في عمر بن حمزة ١٥٦ – ١٥٩
إيراد الذهبي للرَّاوي في «الميزان» وغيره من الكتب المُصنَّفة في الرجال لا يعني ضعفه ١٥٧
كلام للإمام النووي رحمه الله تعالى على ما توهّمَهُ الألباني وهو مُفيد للغاية ١٥٨ – ١٥٩
ردّ التعدِّي التاسع: وهو تضعيف الألباني لحديث فيه عمر بن حمزة وبيان متابعة حافظين جليلين لعمر بن حمزة لم يقف عليهما الألباني ١٦٠ – ١٦١
ردّ التعدِّي العاشر: وهو حكمه على بعض الألفاظ بالشذوذ والنكارة ١٦٢ – ١٦٧
سياق الحديث لا يناسب دعوى الألباني ١٦٣
فصل: خطأ الألباني على سهيل بن أبي صالح وردّه ١٦٤ – ١٦٥
فصل: وإن سُلِّمَتْ دعوى النسيان على سهيل بن أبي صالح فإنَّ مُسلماً لا يخرج من حديثه إلا ما ظهر أنه حدَّثَ به قبل تغيّره ١٦٥

فصل: وجود الرَّاوي في «الميزان» ومختصراته دليل على ضعفه عند الألباني، وهو من أبين الخطأ ١٦٥ – ١٦٦
فصل: لابن معين أربعة أقوال في سهيل وبيان بُعد الألباني عن التحقيق ١٦٦
فصل: وقوع المُتعدِّي على «الصحيح» في ضروب من التناقضات والأوهام!! ١٦٧
فصل: أكثرَ مُسلم من إخراج حديث سهيل بن أبي صالح ١٦٧
ردّ التعدِّي الحادي عشر: وهو حكمه بالشذوذ وتضعيفه بشير بن المهاجر ١٦٨ – ١٧٤
فصل: بيان حقيقة كلام أحمد في بشير بن المهاجر ١٦٩
فصل: حقيقة كلام العقيلي في بشير بن المهاجر ١٧٠
فصل: افتئات الألباني على الحافظ ابن حجر ١٧١ – ١٧٢
لم ينفرد بشير بن المهاجر بما ارتآه الألباني ١٧٢ – ١٧٣
ردّ التعدِّي الثاني عشر: وهو تضعيف الألباني حديث: "أن رجلاً قال ... " الحديث، وتضعيفه سويد بن سعيد ١٧٥ – ١٨٦

(٢١٨/١)

ص، ٢١٩

الألباني لا يبحث عن القول وقائله وسبب قوله ويعتمد المختصرات ويسرد الأقوال بدون رَوِيَّة! ١٧٦
تفصيل كلام مُجرِّحي سويد بن سعيد وإرجاعه إلى أسباب ثلاثة وتفصيل ما فيها ١٧٦ – ١٨٠
بالغَ يحي بن معين في سويد بن سعيد وتحاملَ عليه ١٨٠ – ١٨٢
الألباني لم يُدَقِّق النظر في كلام الحافظ في سويد بن سعيد الذي ذكره في «التقريب» ١٨٣
فصل: فإن قيل: سويد صدوق وعمي فصار يتلقَّن، فهل أخرج مسلم له قبل الاختلاط أو بعده؟! ١٨٣ – ١٨٥
فصل: عاب المُحدِّثون كتاب «الضُّعفاء» لابن الجوزي، لأنه يذكر الجرح ويسكت عن التعديل، والألباني نحا نحوه، وبيان أن سويد وثَّقه وأثنى عليه غير واحد من الأئمة ١٨٥ – ١٨٦
ردّ التعدِّي الثالث عشر: وهو في الكلام على حديث: "إن الله ليرضى عن العبد ... " الحديث، وردّ الألباني ما لم يصرح زكريا بن أبي زائدة فيه بالسَّماع ١٨٧ – ١٩٢
الاشتغال بردّ كلام الألباني وبيان أن زكريا بن أبي زائدة لا يدلِّس إلاَّ عن الشعبي فقط، وردّ الألباني على

نفسه ١٨٨ - ١٩١
اضطراب الألباني في حديث زكريا بن أبي زائدة ١٩١ - ١٩٢
ردّ التعدِّي الرابع عشر: وهو في الكلام على حديث: "لولا أنكم تذنبون ... " الحديث، ودعواه انقطاعاً في السند بين أبي صرمة الصحابي ومحمد بن قيس، واعتماد الألباني على المُختصرات فقط ١٩٣ - ١٩٦
ليس للحافظ قول واحد في محمد بن قيس، بل أربعة ١٩٤ - ١٩٥
تقويل الحافظ للترمذي بما لم يقله ١٩٦
ردّ التعدّي الخامس عشر: وهو في الكلام على تضعيف الألباني لحديث: "إن الله أوحى ... " الحديث، وتعليله بعنعنة قتادة وسوء حفظ مطر الورّاق ١٩٧ - ٢٠٤
احتمال تدليس قتادة غير وارد كما ظنّه الألباني ١٩٧
فصل: أمّا ما ادَّعاه الألباني من علّة ثانية في السند وهو وجود مطر

(٢١٩/١)

ص، ٢٢٠

الورَّاق، وبيان تهجُّم الألباني على مطر لأنه مُضَعَّفٌ في شيخ واحد فقط، وثِقَةٌ في غيره ١٩٨
فصل: مطر الورَّاق روى عنه شُعبة وأثنى عليه ١٩٨ - ١٩٩
فصل: أمَّا مَنْ تكلَّمَ فيه فكلامه من الجرح الخفيف الذي لا يكاد يسلم منه أحدٌ إلاَّ أفراد من الطبقة الأولى ١٩٩ - ٢٠٠
فصل: مطر قويٌّ في قتادة وهو من دلائل عدم تحقيق الألباني وإمامة مسلم بن الحجاج ٢٠١ - ٢٠٢
فصل: قتادة سمع هذا الحديث من مطرف ٢٠٢ - ٢٠٣
فصل: تسرُّع الألباني وجعله الثِّقات ضُعَفَاء! ٢٠٣ - ٢٠٤
الخاتمة ٢٠٥ - ٢٠٦
فهرس الأحاديث ٢٠٧ - ٢٠٩
فهرس الرُّوَاة المُتَكَلَّمُ فيهم بِجَرْحٍ أَوْ تَعْدِيلٍ ٢١٠ - ٢١٢
فهرس الموضوعات ٢١٣ - ٢٢٠

(٢٢٠/١)